# محاضر

# اجتماعات مجلس الشيوخ المصري

١٩٣١



الدولة المصرية



# مجلس الشيوخ

## مجموعة محاضر دور الانعقاد السابع

٢٠ يونيه سنة ١٩٣١ — ٢١ يوليه سنة ١٩٣١

المطبعة الأميرية بالقاهرة
١٩٣١

# مجلس الشيوخ

## الفهرس الهجائى لمجموعة محاضر دور الانعقاد العادى السابع

# فهرس العرائض الهجائى

| الحرف | الموضـــوع | رقم العريضة | رقم الصفحة | رقم الملحق | قرار المجلس |
|---|---|---|---|---|---|
| | (أ) | | | | |
| أطيان | تظلم من معاملة أصحاب الأطيان ... ... ... ... ... ... ... | ٣٥ | ٨٧ | ١١ | رفض |
| إيجار | تأييد اقتراح حضرة الشيخ المحترم يعقوب بياوى بك الخاص بتخفيض قيمة إجارات الأطيان ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤ | ٧٥ | ٦ | » |
| » | طلب وضع تشريع بتخفيض إجارات الأطيان عن سنوات ١٩٢٩ و١٩٣٠ و١٩٣١ | ٥ | ٧٥ | ٦ | إحالته الى لجنة المالية |
| » | » » » » ١٩٢٩ و١٩٣٠ و١٩٣١ | ٧ | ٧٥ | ٦ | » » » |
| » | » » » » ١٩٢٩ و١٩٣٠ و١٩٣١ | ٨ | ٧٥ | ٦ | » » » |
| » | برقيتان بطلب تنفيذ مشروع تخفيض إجارات الأطيان ... ... ... ... | ١١ | ٧٥ | ٦ | رفض الأولى وحفظ الثانية |
| » | عدم تحبيذ مشروع تخفيض إجارات الأطيان ... ... ... ... ... ... | ١٢ | ٧٥ | ٦ | إحالته الى لجنة المالية |
| » | طلب النظر فى إجارات الأطيان ... ... ... ... ... ... ... ... | ١٣ | ٧٥ | ٦ | » » » |
| » | ملاحظات على مشروع القانون الخاص بتخفيض إجارات الأطيان ... ... | ١٤ | ٧٥ | ٦ | » » » |
| » | طلب تخفيض قيمة إجارات الأطيان عن سنوات ١٩٢٩ و١٩٣٠ و١٩٣١ | ١٧ | ٧٥ | ٦ | رفض |
| » | برقيتان بطلب التعجيل فى إصدار قانون تخفيض إجارات الأطيان ... ... | ١٩ | ٧٥ | ٦ | » |
| » | تأييد مشروع القانون الخاص بتخفيض إيجار الأطيان ... ... ... ... | ٢٠ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى لجنة المالية |
| » | العمل على إنصاف مستأجرى الأطيان ... ... ... ... ... ... ... | ٢١ | ٧٥ | ٦ | رفض |
| » | طلب تخفيض قيمة إجارات الأطيان ... ... ... ... ... ... ... ... | ٢٢ | ٧٥ | ٦ | » |
| » | طلب تنازل الحكومة عن المتأخر لها من إيجار العام الماضى وعن نصف إيجار هذا العام... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٢٣ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى وزارة المالية |
| » | طلب سن تشريع بتخفيض إيجار الأطيان عن سنوات ١٩٢٩ و١٩٣٠ و١٩٣١ | ٢٤ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى لجنة المالية |
| » | طلب سرعة انجاز قانون تخفيض إيجار الأطيان... ... ... ... ... ... | ٢٧ | ٧٦ | ٦ | » » » |
| » | طلب شمول قانون إجارات الأطيان سنتى ١٩٢٨ و ١٩٣٠ ... ... ... | ٢٨ | ٧٦ | ٦ | » » » |
| » | طلب تخفيض إيجار الأطيان عن سنوات ١٩٢٩ و ١٩٣٠ و ١٩٣١ ... | ٣٤ | ٧٨ | ١١ | رفض |
| » | طلب شمول قانون الاجارات من سدد ومن لم يسدد قيمة الايجار ... ... | ٣٩ | ٨٧ | ١١ | إحالته الى لجنة المالية |
| » | تأييد اقتراح تخفيض إجارات الأطيان وطلب سريانه على سنة ١٩٣١ ... | ٤٠ | ٨٧ | ١١ | » » » |
| » | تأييد اقتراح تخفيض إجارات الأطيان ... ... ... ... ... ... ... | ٤١ | ٨٧ | ١١ | » » » |
| | (ت) | | | | |
| تأمين | طلب صرف تأمين عن أطيان رست بالمزاد ... ... ... ... ... ... | ١٦ | ٧٥ | ٦ | إحالته الى وزارة الأوقاف |
| تعيين | طلب تعيين فى إحدى الوظائف الخالية بوزارة الداخلية ... ... ... ... | ٩ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| » | طلب تعيين فى وظيفة ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ١٥ | ٧٥ | ٦ | » |
| | (ح) | | | | |
| حكر | طلب رد قيمة حكر أرض ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٤ | ٨٧ | ١١ | » |

| الحرف | الموضـــوع | رقم العريضة | رقم الصفحة | رقم الملحق | قرار المجلس |
|---|---|---|---|---|---|
| | (ر) | | | | |
| رسوم | تظلم من مخالفة الرسوم التي تحصلها شركة الأسواق للاتفاق المبرم مع الشركة... | ٤٣ | ٧٨ | ١١ | إحالته الى وزارة المالية |
| رى | تظلم من عدم وصول مياه الرى ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٢ | ٨٧ | ١١ | إحالته الى وزارة الأشغال العمومية |
| | (س) | | | | |
| سكة زراعية | طلب إنشاء سكة زراعية ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٥ | ٨٧ | ١١ | إحالته الى وزارة المواصلات |
| سماد | إعادة النظر فى أمر بقاء بعض أمناء مخازن سماد وزارة الزراعة وكتبة السماد بالشرقية ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ١ | ٧٥ | ٦ | رفض |
| « | تظلم بعض أمناء مخازن سماد وزارة الزراعة من فصلهم من الخدمة ... ... | ٢ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| سوق | طلب مسيحيي ناحية العباسية مركز بنى مزار أن تقام السوق فى يوم السبت بدلا من يوم الأحد ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣١ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى وزارة الداخلية |
| | (ط) | | | | |
| طريق | طلب إنشاء طريق زراعية... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٧ | ٨٧ | ١١ | إحالته الى وزارة المواصلات |
| طعن | طعن مجهول فى الوفديين وشعب مصر ... ... ... ... ... ... ... | ٣٢ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| | (ع) | | | | |
| عمدة | طلب عدم إعادة تعيين عمدة وقفت اداريا لسوء إدارته ... ... ... ... | ١٠ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| « | تظلم من تعيين عمدة... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ١٨ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى وزارة الداخلية |
| « | شكوى من تصرفات عمدة قرموط ... ... ... ... ... ... ... ... | ٢٦ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| « | تظلم من تصرفات عمدة ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٣٣ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى وزارة الداخلية |
| « | طلب إضافة الى عمدية ناحية الجزيرة... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٧ | ٨٧ | ١١ | « |
| | (ف) | | | | |
| فقيه | طلب تحسين حالة بعض الفقهاء... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٨ | ٨٧ | ١١ | حفظ |
| | (ق) | | | | |
| قانون الصحافة | طلب إيقاف تنفيذ قانون الصحافة ... ... ... ... ... ... ... ... | ٤٦ | ٨٧ | ١١ | رفض |
| قطن | التماس عدم بيع أقطان بعض أصحاب الأقطان المودعة بشونة الحكومة بمنفلوط فى الوقت الحاضر لبخس ثمنها ... ... ... ... ... ... ... | ٣ | ٧٥ | ٦ | إحالته الى وزارة المالية |
| | (م) | | | | |
| مسجد | طلب تحسين حالة بعض رؤساء المساجد ... ... ... ... ... ... ... | ٣٠ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| مسكرات | سن قانون يقضى بتحريم تداول المسكرات فى المملكة المصرية ... ... ... | ٢٩ | ٧٦ | ٦ | إحالته الى وزارة الداخلية |
| مقاضاة | تكليف سيد بك عزمى بعدم مقاضاة سكان منشاة مطاى ... ... ... ... | ٢٥ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| مكافأة | طلب صرف مكافأة... ... ... ... ... ... ... ... ... ... ... | ٦ | ٧٥ | ٦ | حفظ |
| مياه الحياض | طلب تأخير إطلاق المياه فى الحياض... ... ... ... ... ... ... | ٣٨ | ٨٧ | ١١ | إحالته الى وزارة الأشغال العمومية |
| | (ن) | | | | |
| نفقة | طلب تكليف المحكمة الشرعية رفع نفقة ... ... ... ... ... ... | ٣٦ | ٨٧ | ١١ | حفظ |

# الدور العادى السابع للبرلمان

## محضر الجلسة الافتتاحية

عقد البرلمان الجلسة الافتتاحية للدور العادى السابع فى يوم السبت ٤ صفر سنة ١٣٥٠ (الموافق ٢٠ يونيه سنة ١٩٣١) بدار مجلس النواب بالقاهرة بناء على المرسوم الصادر فى ٢١ محرم سنة ١٣٥٠ (٨ يونيه سنة ١٩٣١) بدعوته الى الاجتماع .

برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس مجلس الشيوخ وبحضور حضرات الشيوخ والنواب المحترمين :

ابراهيم راتب بك . ابراهيم وجيه باشا . أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . أحمد ذو الفقار باشا . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . اسماعيل سرى باشا . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا . أمين غالى باشا . بشاى جرجس بك . بولص حنا باشا . جرجس زنانيرى باشا . حافظ المنشاوى بك . حافظ حسن باشا . حايم ناعوم افندى . حبيب دوس بك . حسن رشوان حمادى بك . حسن سعيد باشا . حسن صبرى بك . حسن على جازيه بك . حسن مظلوم باشا . الشيخ حسين صالح خليفة . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى . الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى . سلطان السعدى بك . سليم خليل بطرس بك . سليمان عثمان أباظه بك . شفيق سعد الله حلابه افندى . صالح حقى باشا . صالح لملوم باشا . طلخان سيد احمد سالم بك . الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبدالحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد العزيز البسيونى بك . عبدالعزيز سيف النصر بك . عبدالفتاح يحيى باشا . عبدالكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . الشيخ عبدالمجيد سليم . اللواء عبدالمجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا . على ماهر باشا . الدكتور فارس نمر . قلينى فهمى باشا . كامل جرجس تكلا بك . محمد أبو النصر الفار افندى . الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى . محمد توفيق مهنا بك . محمد خيرت راضى بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد شفيق باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . محمد صدقى باشا . الدكتور محمد طاهر بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمد نجيب شكرى بك . محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل أباظه بك . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . اللواء محمود عزمى باشا . مرسى محمود افندى . مصطفى رشيد بك . الدكتور مصطفى صفوت بك . الفريق موسى فؤاد باشا . نجيب برعى بك . نخله جورجى المطيعى باشا . يعقوب بباوى عطيه بك . يوسف أصلان قطاوى باشا . الأنبا يؤانس . ابراهيم البسيونى مطاوع بك . ابراهيم الهلالى بك . الشيخ ابراهيم حسن محمد السيد . ابراهيم دسوقى أباظه افندى . ابراهيم زكى افندى . ابراهيم عبد العال المليجى بك . الشيخ ابراهيم عبد الله اللعى . ابراهيم غزالى بك . ابراهيم فهمى كريم باشا . ابراهيم محمد حبيب افندى . الشيخ ابراهيم محمد حسن أبو كروره . ابراهيم مراد أبو سعده افندى . أبو المجد بدوى محمد عبد الآخر افندى . أبو سيف على كساب بك . أحمد جاد الرب باشا . أحمد رشدى افندى . أحمد محمد الشاذلى افندى . أحمد والى الجندى افندى . اسماعيل صدقى باشا . اسماعيل فهمى الشلقانى بك . اسماعيل محمد عبد الرحيم أبو الذهب افندى . السعيد حبيب افندى . السيد منصور افندى . أمين الملوانى افندى . أمين سيد همام افندى . أمين عامر افندى . توفيق حسن المكاوى افندى . توفيق دوس باشا . حافظ مصطفى الشيتى افندى . حسن البنانى بك . حسن الجمل بك . حسن السيد واكد بك . حسن حسنى افندى . حسن محمد أحمد حسين افندى . حسن محمد اسماعيل افندى . حسين مصطفى خليل بك . حفناوى الزمر بك . راغب عطيه بك . رضوان عبد الوهاب محمد عقده افندى . الشيخ زكى غانم أحمد . سليمان اسماعيل أباظه افندى . الشيخ سليمان بيومى نصار . الشيخ سليمان محمد خضر . الشيخ سليمان محمد عصفور . الشيخ سيد احمد سيد احمد القط . سيد على الزناتى بك . شيخ العرب سيف النصر موسى . شاهين شاهين الجنزورى افندى . شحاته السيد سليم افندى . شعبان الكاتب افندى . صالح محمد أمين مشالى افندى . عبد الحليم جميعى بك . عبدالحميد البرادعى بك . عبدالحميد حسين جاويش افندى . الدكتور عبدالحميد سعيد افندى . عبد الحميد عمر بك . عبدالراضى العمارى افندى . عبد الرحمن البيلى افندى . الحاج عبد الرحمن عفيفى حسن . الشيخ عبد الرحيم على عبد الواحد أبو اسماعيل . عبدالسلام الجبار بك . عبدالسلام حدايه بك . عبد السلام رجب باشه افندى . الشيخ عبد العال رضوان مرزوق الجبالى . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد العزيز عبد اللطيف الصوفانى افندى . الدكتور عبد العزيز نظمى بك . عبد العزيز هندى بك . عبد الفتاح نور افندى . عبد القوى أحمد معبد بك . عبد اللطيف حلمى غنام بك . عبد الله أرسلان بك . عبد الله لملوم بك . عبد المجيد سيف النصر بك . عبد المجيد عطيه افندى . عبد المجيد محمود نافع افندى . عبد المعطى حسين مصطفى بك . عبد المنعم رسلان بك . عبد المنعم عبد القادر لملوم افندى . الشيخ عبيد ابراهيم

الشاذلى . الشيخ على ابراهيم على . على العباسى افندى . على المترلاوى بك . على حسن أحمد افندى . على حسن أحمد بك . على عبد الرازق بك . الشيخ على عبد الناصر . على على بسيونى افندى . عمر أحمد حامد بك . عيسوى حسن زايد باشا . فريد فخر الدين افندى . فكرى الصغير سيد احمد حسن افندى . الشيخ فؤاد حسنين هميله . كيلانى محمد دكرورى افندى . ليون جندى ويصا افندى . مأمون اسماعيل بك . محمد ابراهيم أحمد افندى . الشيخ محمد ابراهيم عبد الله بربرى . محمد ابراهيم هلال افندى . محمد أبو الفتوح باشا . محمد توفيق رفعت باشا . محمد توفيق زاهر بك . محمد تونى أحمد الضبع افندى . محمد حافظ رمضان بك . محمد حسن افندى . محمد حسنين مازن افندى . محمد حلمى عيسى باشا . محمد حماده الشريف بك . محمد زكى صالح بك . محمد سليم جابر افندى . الشيخ محمد سليمان سليمان الشهير بحامد . الدكتور محمد صالح بك . محمد عبد المجيد المشوادى بك . محمد عزيز محمد أباظه افندى . محمد علام باشا . محمد على افندى . محمد فريد حسنى افندى . محمد فهيم القيعى افندى . محمد قطب عبد الله افندى . محمد لبيب قوره بك . محمد محفوظ الفار افندى . محمد مصطفى رجب افندى . محمد مصطفى عمر بك . محمد منصور نصير بك . محمد وهبه كسيبه بك . محمود أسعد افندى . محمود السيد افندى . محمود السيد أبو حسين بك . محمود الطوير بك . محمود زكى بك . محمود عباسى بك . محمود محمد الألفى بك . مدنى حسن حزين افندى . مصطفى ابراهيم عمران اللواتى بك . مصطفى صدق افندى الشهير بالدغشى . مصطفى عاكف بك . مصطفى عبد الله المنياوى بك . مصطفى فوده افندى . السيد مصطفى محمد عبد الرحيم الشريف . مصطفى محمود الشوربجى افندى . معوض ابراهيم جاد المولى بك . نجيب عريان بك . وهيب دوس بك . يحيى سليم أبو سحلى افندى .

واعتذر عن حضور الجلسة حضرات : مصطفى خليفه باشا . محمد طلعت حرب باشا . سلطان محمود بهنسى بك . اسماعيل ابراهيم مراد افندى . محمد عسران افندى . سعد الله عبد الرحمن السيد افندى .

وغاب لسبب المرض حضرة محمد طه أبو زيد بك .

ولم يحضر حضرتا الياس عوض بك ومحمد أحمد عبود باشا .

وتولى السكرتيرية حضرة حبيب المصرى بك السكرتير العام لمجلس الشيوخ .

وفى الساعة العاشرة صباحا شرف قاعة الجلسة حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول يحف به حضرات أصحاب السمو الأمراء وحضرات أصحاب المجد النبلاء وحضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة رئيس مجلس الوزراء والوزراء وكبار رجال القصر الملكى فوقف جميع الأعضاء اجلالا وتعظيما .

ثم جلس جلالته وأذن الحاضرين بالجلوس .

وجلس على يمين جلالته حضرات أصحاب السمو الأمراء وحضرات أصحاب المجد النبلاء ، وعلى يسار جلالته حضرات أصحاب الدولة والمعالى رئيس مجلس الشيوخ ورئيس مجلس الوزراء والوزراء .

ووقف الى يمين العرش حضرة صاحب المعالى سعيد ذو الفقار باشا كبير الأمناء والى اليسار حضرة صاحب السعادة محمد زكى الابراشى باشا ناظر خاصة جلالة الملك وكبار رجال القصر .

ثم تفضل حضرة صاحب الجلالة الملكية فأعطى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء خطاب العرش فتلاه دولته وهذا نصه :

## خطاب العرش

### حضرات الشيوخ ، حضرات النواب :

أقرئكم أطيب السلام . وأحيى فيكم منتخبين ومعينين ممثلى شعبى المحبوب ، وأهنيكم جميعا بالثقة الجليلة التى أولتكم إياها البلاد والتى تجلت فى صور رائعة فى الانتخابات كما تبدت فى حسن استقبالها لتعيينات مجلس الشيوخ .

وأحمد الله أولا وآخرا أن استقر قرار الحوادث التى اضطربت بها البلاد زمنا بتأييد الأمة للنظام الذى تجتمعون اليوم فى ظله تأييدا بدا أولا حين نشر الأمر الصادر بالنظام الدستورى الجديد بالثقة المطمئنة الى نبل مقاصد ذلك النظام والسكينة المتفائلة بخيره الكبير وثمراته الطيبات وأعلنته أخيرا بذلك اليقين الهادئ المستنير ، وتلك الارادة الحازمة الحاسمة اللذين نطق بهما صوت الانتخابات عاليا (تصفيق) فدل على أن الأمة ارتضت النظام الجديد أساسا للحكم فيها ، ورأته وافيا بحاجاتها ، محققا لمطامحها ، ممهدا لسبيل عزها ومجدها (تصفيق) .

والحق أنه ليس شىء أحب الى نفسنا من أن نفاخر بعلو كعب هذه الأمة الكريمة فى أسباب الحضارة الحديثة وهى التى شقت الطريق للدنيات الأولى ( تصفيق ) ولا أقر لعيننا من أن يقترن ذكر أسرة محمد على مؤسس نهضة مصر أبدا بجليل الأعمال وحميد المآثر ورفعة شأن الأمة وعلو قدرها بين الأمم . (تصفيق حاد) وهل سبيل ذلك إلا شعور الأمة بحقوقها وواجباتها واشتراكها فى الشؤون العامة بواسطة هيئاتها النيابية طورا بالتشريع وطورا برقابة السلطة التنفيذية وهو ما يحققه الدستور الجديد على أكمل وجه ( تصفيق ) واذا كان الدستور الجديد يختلف عن سابقه فى شىء فليس الاختلاف فى قواعد الحكم أو كليات النظام أو الحريات العامة وانما يختلفان فى أن الجديد يرمى بما أدخله على القديم من تنقيح الى زيادة احكام التوازن بين السلطات وهو لب النظام النيابى وجوهره ، والى تمهيد وتصحيح أسباب التربية السياسية العامة وهى غذاء هذا النظام ومادة قوته (تصفيق) .

وانى لأبتهل الى الله بالدعاء أن يشمل هذا الوطن العزيز برضاه وأن يتم عليه نعمته (تصفيق) .

حضرات الشيوخ ، حضرات النواب :

ها أنتم مذ اليوم تستقبلون أعباء جساما وتبعات عظيمة . ولى ملء الثقة أنكم مضطلعون بها على أوفى وجه ، وبأصح طريق . وأن أعمالكم ومناقشاتكم ستدل الملأ على أن سيكون لهذا البرلمان أكبر الحظ من حرية الرأى ونشاط العمل ومحكم الأثر فى الشؤون العامة (تصفيق) .

وسيكون اجتماعكم فى هذا الدور الذى قضت الضرورات بأن يقع فى غير فصل الأدوار العادية قصيرا بطبيعة الحال . على أنه سيسمح لكم بالتعارف وتبادل الآراء وامضاء بعض الأعمال التى ستعرضها عليكم حكومتى فاذا انقضى الدور واسترحتم بقية الصيف ، استأنفتم دورا حافلا بالأعمال والمشروعات بما يلزم له من الهمة والنشاط ( تصفيق ) .

وقد شغلت حكومتى طوال العام الماضى باقرار الأمن فى نصابه وتأمين الأهالى والأجانب على حرياتهم ومصالحهم ، واستغرق ذلك منها جهدا ليس بالقليل نظرا لما قام فى سبيلها من عوامل الشغب والاضطراب . على أن ذلك لم يحل دون النظر فى المرافق والمصالح الأخرى وتدبيرها على أفضل الوجوه وأعودها بالخير والفائدة .

وفى الخريف الماضى ظهرت فى البلاد بوادر آثار الأزمة التى تجتاح العالم منذ سنة ١٩٢٩ وواجهت حكومتى حالة شديدة من عسر يكاد يكون عاما ، وقد كانت تكون أقوى يدا وأعز سببا فى مكافحة تلك الشدة لو أن الاحتياطى العام ظل على وفرته السابقة ولكن حبس جانب عظيم منه فى شراء كميات كبيرة من القطن وقلة ما بقى منه معدا للتداول كان من شأنه أن يضعف وسائل الحكومة فى العمل على تخفيف آثار الأزمة . على أن ذلك لم يوهن من عزمها فمضت تلتمس الوسائل لذلك التخفيف . وكان أول ما عنيت به موارد ثروة البلاد . وقد اتخذت سلسلة من التدابير لم تكن وحى ساعتها بل أنضجها التروى والتفكير فى القواعد التى يجب اتباعها فى سياسة البلاد الاقتصادية .

ولا شك فى أن أولى هذه القوعد حماية المحاصيل الزراعية وفى صدرها القطن انتاجا وتصريفا . حلت مشكلة تحديد المساحة التى كان يلجأ اليها الحين بعد الحين فى غير نظام ثابت أو عادل أو نتيجة مرضية حلا موفقا وذلك بتحديد المناطق التى تزرع القطن السكلاريدس وبالاشراف على تجارة بذوره اشرافا خاصا ، وذللت ما كان مستعصيا من أمر تجارة القطن فوضعت لبورصة مينا البصل نظاما محكما ستتمكن معه الحكومة من الرقابة والاشراف على شؤون تلك التجارة ، وعملت على استفتاح أسواق جديدة للقطن ، واتخذت فى شأن الأقطان المخزونة سياسة ترفع ضغطها على أسعار القطن مع عدم حرمان الأسواق مما تحتاجه من الأصناف غير الشائعة ، وهى لا تزال ماضية فى استنباط الوسائل المختلفة لتوفير حماية هذا المحصول الأساسى .

ثم ثنت بالسكر فوضعت فى شأنه اتفاقا مع شركة السكر حققت به ، فضلا عن حماية تلك الصناعة الكبرى التى تعتز بها البلاد ، حماية مصالح زراعه . وعملت فى الوقت نفسه على حماية محاصيل الغلال والفاكهة بوضع الرسوم الجمركية المناسبة .

وهى لا تألو مع ذلك جهدا فى استعمال التعريفة الجمركية ، فى رفق وترو ، أداة لحماية الصناعات المختلفة فوق ما تبذله فى هذا السبيل من وسائل التشجيع والارشاد والمساعدة .

ولم يكن هينا ما لقيته حكومتى من الصعوبات فى ضبط التوازن بين ايراداتها ومصروفاتها ، فقد أدرك الايرادات عجز مهم بسبب ضعف حركة التجارة وظلت بعض المصروفات كالمرتبات تزداد فيشتد بذلك اختلال التوازن بين جزأى الميزانية . عمدت حكومتى الى بعض الايرادات تزيده فى غير ارهاق أو شدة كبعض الرسوم الجمركية ، أو تعممه وتنظمه كضريبة الخفر . والى كثير من المصروفات تضغطه بلا تفويت فائدة ومع ذلك فقد ظلت تنفذ الأعمال المتصلة بالمرافق المهمة كأعمال الرى والصرف والمواصلات والمنشآت الصحية وغيرها ، واطرد هذا حتى فى الأعمال ذات التكاليف الكبرى كخزان أصوان ، فقد بادرت الحكومة الى وصل ما انقطع من أمره بسبب توقف المقاول السابق وعهدت به الى مقاول جديد وحرصت ألا يتأخر إتمامه كثيرا عن الميعاد المضروب له حتى لايبطئ خيره على البلاد . ومن ناحية أخرى حلت مشكلة المرتبات حلا مزدوجا بوضع كادر جديد وربط اعتمادها على أساس المتوسط ( تصفيق ) .

وبالرغم من عناية حكومتى بتوفير وجوه الايراد لم تتردد فى إلغاء رسوم الدخولية إنصافا للشاكين منها ، وحرصا على أن تكون الضرائب غير مرهقة ولا مكروهة .

لم تشغل هذه المجهودات حكومتى عن الأخذ بأسباب الاصلاح والتجديد فى المرافق الأخرى ، فقد وضعت لجامعة الأزهر نظاما ، كان البحث فيه جاريا من زمن ، قائما على التوفيق بين العناية بالعلوم الدينية والعربية وبين مقتضيات التعليم العصرى . والرجاء معقود فى أن هذا النظام مع حفظه تقاليد الأزهر وسمعته العالية فى البلاد الاسلامية يوفر له أسباب النمو والتقدم ( تصفيق ) .

كذلك أنشئت محكمة النقض والابرام ، فسد بذلك نقص فى النظام القضائى كانت الحاجة ماسة الى سده ، وفيما يترتب على انشائها من توحيد الأحكام وثباتها وتمحيص المسائل القانونية الخير العظيم للقضاء .

وأصدرت حكومتى لائحة جديدة للمحاكم الشرعية عنيت فيها بملافاة أسباب الشكوى من بطء الاجراءات وتعقيدها أمام تلك المحاكم وبتحقيق وجوه الاصلاح الذى تقتضيه المحافظة على كرامة الأسرة وحماية روابطها من أسباب الوهن والضعف .

وقد وفقت حكومتى الى توسيع أحكام نزع الملكية لتكون بيدها أداة صالحة ميسرة تعالج بها مشاكل التحسين والعمران والمرور وتوفير الصحة فى المدن على وجه قليل النفقات والتكاليف عليها ، كبير الفائدة للمدن نفسها وللملاك والأهالى .

ووضعت حكومتى نظاما للمطبوعات يكفل لها الحرية فى حدود قانون يحمى النظام العام والآداب حماية مناسبة ، ويحول دون تغلغل فوضى خلقية وسياسية ما فتئ نوع من الصحافة يعمل لها جاهدا وما فتئت البلاد تشكو من آثارها وتتوق الى زوالها ( تصفيق ) .

وقد أسست حكومتى بنكا زراعيا اكتتبت بنصف رأس ماله وستقرضه أربعة ملايين من الجنيهات ، وجعلت غرضه تسليف نقابات التعاون وصغار المزارعين بشروط سهلة انقاذا لهم من أيدى المرابين وتيسيرا عليهم عند شرائهم مايحتاجون اليه وبيع ماينتجون ، وشدا من أزر النقابات ، ونشرا للتعاون بين سكان القرى . واتخذت من تأسيس هذا البنك مظهرا قيما من مظاهر

التعاون المنتج بين المصريين وأصحاب الأموال الأجانب فقد اكتتبت البنوك الأجنبية بما يقرب من نصف رأس المال .

والواقع أن الأجانب يلقون من حكومتى كل تسهيل وحماية وهى ساهرة على راحتهم وطمأنينتهم محافظة على مصالحهم مرحبة بما يقدمون من الخدمات ويقومون به من الأعمال فى ميادين الفكر والعلم والتجارة والصناعة والمال عاملة على توثيق أسباب التفاهم والتعاطف بينهم وبين أهالى البلاد (تصفيق) .

وانى لمغتبط بأن علاقاتنا بالدول الأجنبية وبالأخص بريطانيا العظمى على خير حال من المودة والصفاء . وستجعل حكومتى نصب عينها أن خير ما تؤكد به علاقاتها ببريطانيا العظمى وتزداد به المودة بين الأمتين الانجليزية والمصرية اتفاق شريف بين البلدين يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها ويؤمن الحكومة الانجليزية على استمرار ما بيننا من الصداقة والثقة المتبادلة (تصفيق حاد) .

وستمضى حكومتى فى أعمالها على النسق الذى جرت عليه فى العام الماضى من تحرٍ لوجوه الاصلاح ، وعمل على زيادة أسباب الرخاء والرفاهية وستبين لحضراتكم فى الدور المقبل ما تنوى القيام به من المشروعات أو تأخذ فيه من الأسباب لتحقيق ما ننشده جميعا من رفعة وتقدم لبلادنا المحبوبة .

وأدعو الله سبحانه وتعالى أن يسدد خطواتكم وأن يوفقنى واياكم لما فيه خير البلاد (تصفيق حاد) .

وبعد انتهاء دولته من التلاوة تقدم بخطاب العرش الى جلالة الملك فتناوله جلالته وسلمه الى حضرة صاحب المعالى كبير الأمناء الذى سلمه الى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ فهتف دولته (يعيش جلالة الملك) ثلاثا فردد الحاضرون هتافه .

ثم نهض جلالة الملك للانصراف فى الساعة العاشرة والدقيقة السابعة والعشرين فقام الحاضرون اجلالا محيين جلالته بتصفيق حاد .

ثم أوقفت الجلسة الى حين عودة الوفد البرلمانى الذى توجه الى القصر الملكى لتقديم فروض الشكر لحضرة صاحب الجلالة الملكية .

وكان هذا الوفد مؤلفا من ثلاثة من مجلس الشيوخ وهم دولة رئيس المجلس وحضرتا الشيخين المحترمين عبد الحليم البيلى بك وشفيق سعد الله حلابه افندى، أصغر أعضاء الشيوخ سنا ، ومن ثلاثة من مجلس النواب هم حضرة النائب المحترم مصطفى عاكف بك أكبر الأعضاء سنا وحضرتا النائبين المحترمين السعيد حبيب افندى وعبد المنعم عبد القادر لملوم افندى أصغرهم سنا .

وفى الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة والعشرين صباحا أعيدت الجلسة .

وتلى هذا المحضر فصدّقت الهيئة عليه .

وانفض الاجتماع فى الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة والثلاثين صباحا .

# مجلس الشيوخ

## محضر الجلسة الأولى

### المنعقدة علنا فى يوم السبت ٤ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ٢٠ يونيه سنة ١٩٣١

ملخص



اجتمع المجلس الساعة الحادية عشرة والدقيقة الأربعين صباحا برياسة حضرة صاحب الدولة يحى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا – الغائبين بغير اذن :

حضرتا : محمد أحمد عبود باشا . الياس عوض بك .

ثانيا – المعتذرين عن جلسة اليوم :

حضرات : سلطان محمود بهنسى بك . مصطفى خليفه باشا . محمد طلعت حرب باشا . سعد الله عبد الرحمن السيد افندى .

تولى السكرتيرية البرلمانية الموقتة أصغر الأعضاء الحاضرين سنا وهم حضرات :

عبد الحليم البيلى بك . ابراهيم راتب بك . شفيق سعد الله حلابه افندى . يعقوب بباوى عطيه بك .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

### ١ – المرسوم

الصادر بتعيين حضرة صاحب الدولة يحى ابراهيم باشا رئيسا للجلس

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ٧٨ من الدستور ؛

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ – عين يحيى ابراهيم باشا رئيسا لمجلس الشيوخ .

مادة ٢ – على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ".

صدر بسراى القبة فى ٢٨ محرم سنة ١٣٥٠ (١٥ يونيه سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى"

(تصفيق) .

## ٢ — المرسوم

الصادر بتعيين حضرات الأعضاء المعينين بالمجلس

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

"نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادتين ٧٥ و ٧٦ من الدستور ؛

وبناء على ما عرضه علينا مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين أعضاء فى مجلس الشيوخ :

(١) يحيى ابراهيم باشا
(٢) عبد الفتاح يحيى باشا
(٣) حافظ حسن باشا
(٤) على ماهر باشا
(٥) على جمال الدين باشا
(٦) اسماعيل سرى باشا
(٧) الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى
(٨) أحمد ذو الفقار باشا
(٩) أحمد طلعت باشا
(١٠) محمد شفيق باشا
(١١) الفريق موسى فؤاد باشا
(١٢) حسين واصف باشا
(١٣) أحمد على باشا
(١٤) اللواء محمود عزمى باشا
(١٥) محمد محب باشا
(١٦) عبد الحميد سليمان باشا
(١٧) محمد صدقى باشا
(١٨) يوسف أصلان قطاوى باشا
(١٩) اللواء محمد صادق يحيى باشا
(٢٠) نخله جورجى المطيعى باشا
(٢١) الأنبا يؤانس
(٢٢) حايم نعوم افندى
(٢٣) الشيخ عبد المجيد سليم
(٢٤) السيد عبد الحميد البكرى
(٢٥) الشيخ حسين والى
(٢٦) اللواء على أحمد باشا
(٢٧) اللواء عبد المجيد فريد باشا
(٢٨) قلينى فهمى باشا
(٢٩) جرجس زنانيرى باشا
(٣٠) أمين غالى باشا
(٣١) محمد فهمى باشا
(٣٢) محمد مقبل باشا
(٣٣) حسن سعيد باشا
(٣٤) أحمد عرفان باشا
(٣٥) حسن مظلوم باشا
(٣٦) صالح حقى باشا
(٣٧) ابراهيم وجيه باشا
(٣٨) محمد فهمى الناضورى باشا
(٣٩) محمد أحمد عبود باشا
(٤٠) محمد طلعت حرب باشا
(٤١) الدكتور فارس نمر
(٤٢) ابراهيم راتب بك
(٤٣) عبد الله سميكه بك
(٤٤) حافظ المنشاوى بك
(٤٥) سلطان محمود بهنسى بك
(٤٦) الياس عوض بك
(٤٧) محمد فتحى يكن بك
(٤٨) سلطان السعدى بك
(٤٩) الدكتور مصطفى صفوت بك
(٥٠) محمد خيرت راضى بك
(٥١) محمد نجيب شكرى بك
(٥٢) الدكتور محمود عبد الوهاب بك
(٥٣) عبد الكريم شديد بك
(٥٤) الدكتور محمد طاهر بك
(٥٥) بشاى جرجس بك
(٥٦) أحمد نجيب براده بك
(٥٧) ادوار قصيرى بك
(٥٨) نجيب برعى بك
(٥٩) مرسى محمود افندى
(٦٠) الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بسراى القبة فى ٢٧ المحرم سنة ١٣٥٠ (١٤ يونيه سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى

وزير الداخلية
اسماعيل صدقى"

## ٣ — أسماء حضرات الأعضاء المنتخبين

تليت أسماء حضرات الأعضاء المنتخبين وهم :

(١) الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك
(٢) مصطفى رشيد بك
(٣) شفيق سعد الله حلايه افندى
(٤) أحمد السنبارى بك
(٥) على فهمى باشا
(٦) أمين سامى باشا
(٧) سليمان عثمان أباظه بك
(٨) محمود اسماعيل أباظه بك
(٩) الشيخ عبد الباقى عامر بدران
(١٠) محمد رياض عفيفى بك
(١١) طلخان سيد احمد سالم بك
(١٢) عبد العزيز البسيونى بك
(١٣) أمين حسنين يوسف افندى
(١٤) محمود أبو النصر بك
(١٥) حسن على جازيه بك
(١٦) محمد أبو النصر الفار افندى
(١٧) محمد منصور افندى
(١٨) حسن صبرى بك
(١٩) عبد الحليم البيلى بك
(٢٠) محمد توفيق مهنا بك
(٢١) محمد مصطفى عجوه بك
(٢٢) الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى
(٢٣) الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين
(٢٤) محمد غيته بك
(٢٥) أبو زيد طنطاوى بك
(٢٦) الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك
(٢٧) يعقوب بباوى عطيه بك
(٢٨) صالح لملوم باشا
(٢٩) عبد العزيز سيف النصر بك
(٣٠) حبيب دوس بك
(٣١) مصطفى خليفه باشا
(٣٢) سعد الله عبد الرحمن السيد افندى
(٣٣) حسن رشوان حمادى بك
(٣٤) سليم خليل بطرس بك
(٣٥) كامل جرجس تكلا بك
(٣٦) محمد محمود بك
(٣٧) بولص حنا باشا
(٣٨) الشيخ حسين صالح خليفه

## ٤ — حلف اليمين الدستورية

حلف دولة الرئيس اليمين المنصوص عليها فى المادة ٨٩ من الدستور بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

(تصفيق) .

ثم دعا دولة الرئيس حضرات الأعضاء الحاضرين لحلف اليمين الدستورية فحلفها كل منهم بالصيغة المتقدمة .

ثم ألقى دولة الرئيس الكلمة الآتية :

## ٥ — كلمة دولة رئيس المجلس

"حضرات الشيوخ المحترمين

أحييكم أطيب التحيات، وأهنئكم جميعا معينين ومنتخبين بما حزتم من ثقة حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم ومن ثقة البلاد .

ولا شك أنكم ستقابلون هذه الثقة بما هى أهل له من جهد صادق تبذلونه فى خدمة الوطن المحبوب .

وان البلاد لتتطلع اليكم الآن بعين الأمل ، وستحكم لكم أو عليكم بما ترى من ثمار أعمالكم . فليست النيابة بالوظيفة الهينة ولاهى بالوظيفة التى غرضها الأول تشريف صاحبها . انما النيابة وظيفة كثيرة الأعباء تقلد الى من تتوسم فيه الكفاءة لخدمة العامة، والمقدرة على تذليل الصعاب، والتفانى فى سبيل المصلحة الوطنية . فان أنتم قمتم بهذه الأعباء — وهو ما أرجوه — كنتم عند حسن الظن بكم .

وليست فائدة العمل البرلمانى الكبرى فى ما يدور من المناقشات فى الجلسات العامة . انما العمل المنتج حقا هو عمل اللجان حيث تدرس المشاريع وتمحص تمحيصا كاملا فى جو هادئ لا أثر فيه لانفعالات الجدل .

واذا كان لى أمنية أبديها وأطالبكم بها فهى أن تواظبوا على جلسات اللجان مواظبتكم على جلسات المجلس .

وأمنية ثانية هى أن يتسع صدر كل منكم لأخيه وأن تعلموا أنكم هنا جنود فى خدمة الوطن، فان اتفقتم فلخدمته وان اختلفتم فلخدمته كذلك .

بقيت لى كلمة هى أن الكثيرين منكم يعرفوننى حق المعرفة و يعرفون أنى ماحدت عن الحق يوما وأنى ماخاصمت شخصا لخلاف معه فى الرأى مادام الخلاف رائده المصلحة العامة وحسن النية . وسأكون هنا فى هذا الكرسى لارجل حزب ولا رجل جماعة بل رئيس مجلس الشيوخ .

( تصفيق ) .

وسيجد كل منكم على أختلاف مذاهبكم السياسية ما يجده زميله من العطف والمودة. عملى أسترشد فيه بالدستور و بالدستور وحده . ورائدى حسن النظام، وثقتى الأكيدة بأن رغبتكم فى حسن سير العمل ستجعل مهمتى سهلة لينة .

ولا يسعنى الا أن أوجه مزيد الثناء الى دولة رئيس الحكومة وزملائه المحترمين وأن أرجو لهم تمام التوفيق فى المهمة التى أخذوها على أنفسهم وأن أتمنى لهم على الأخص النجاح فى تذليل الأزمة المالية القاسية التى تعانيها مصر كما تعانيها سائر البلدان . على أنه لن يتاح لهم هذا التوفيق الا اذا تآزرت السلطتان التشريعية والتنفيذية تآزرا صادقا مخلصا — كل منهما فى دائرة اختصاصه — بروح الثقة والاخلاص وحسن التفاهم .

والله سبحانه وتعالى يوفقكم الى ما فيه خير البلاد وفلاحها فى ظل حضرة صاحب الجلالة فؤاد الأول أيده الله بروح من عنده".

( تصفيق ) .

## ٦ — الرسائل

( أ ) الرسالة الواردة من حضرة صاحب المعالى محمود فخرى باشا وزير مصر المفوض فى باريس

تليت الرسالة المذكورة وهذا نصها :

"باريس فى ٢٠ يونيه سنة ١٩٣١

بمناسبة الافتتاح الرسمى للدورة البرلمانية فان جميع موظفى المفوضيات والقنصليات الملكية والجاليات المصرية بفرنسا وأسبانيا والبرتغال ينضمون الىّ فى ارسال التحيات الحارة الى البرلمان المصرى وفى ابداء أصدق الأمانى لتحقيق ما ينتظر لمصر من المصير المجيد فى ظل مولانا المعظم ملك مصر المحبوب" .

(تصفيق) .

(ب) كتاب من حضرة الشيخ المحترم مصطفى خليفه باشا باختياره عضوية مجلس الشيوخ

أبلغ المجلس الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم بأنى انتخبت لعضوية مجلس النواب كما انتخبت عضوا لمجلس الشيوخ، ولذا فانى قدمت اليوم لرياسة مجلس النواب تنازلا منى عن عضويته متمسكا بانتخابى لعضوية مجلس الشيوخ وقد كتبت هذا لدولتكم للاحاطة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام "،

مصطفى خليفة"

**الرئيس** — يخطر مجلس النواب بذلك لاعلان خلو المحل طبقا للمادة ٦٨ من قانون الانتخاب .

## ٧ — تحديد الجلسة المقبلة

**الرئيس** — لدينا الآن من الأعمال انتخاب أعضاء المكتب وأعضاء اللجان، وهذه العملية تحتاج الى وقت . فهل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة المقبلة غدا أو بعد غد ؟

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — يحسن أن تكون الجلسة يوم الاثنين .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — جرت تقاليد هذا المجلس على ألا يشتغل فى يومى السبت والأحد ، وعلى ذلك اذا وافقتم حضراتكم تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين الساعة السادسة مساء .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة المقبلة يوم الاثنين الساعة السادسة مساء ؟

(موافقة) .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثانية عشرة والدقيقة الخامسة عشرة بعد الظهر على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٦ صفر سنة ١٣٥٠ ( ٢٢ يونيه سنة ١٩٣١ ) الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة الثانية

## المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٦ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ٢٢ يونيه سنة ١٩٣١

### ملخص

١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٢ — تبليغ المجلس تأليف مكتب مجلس النواب .

تهنئة المجلس لحضرات أعضاء مكتب مجلس النواب .

٣ — تكوين المكتب النهائى للمجلس :

(أ) انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين أحمد طلعت باشا وحسن صبرى بك وكيلين .

(ب) انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين أحمد نجيب براده بك وابراهيم راتب بك وحبيب دوس بك وشفيق سعد الله حلابه أفندى سكرتيرين .

(ج) انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين محمد فهمى باشا وعلى فهمى باشا مراقبين .

٤ — تأليف لجنة الرد على خطاب العرش من حضرات الشيوخ المحترمين : محمود أبو النصر بك . أحمد ذو الفقار باشا . الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى . صالح حق باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا .

---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين بغير اذن :

حضرات : سعدالله عبدالرحمن السيد افندى . محمد أحمد عبود باشا . مصطفى خليفه باشا . الياس عوض بك .

ثانيا — المعتذرين عن جلسة اليوم :

حضرات : أحمد السنبارى بك . بولص حنا باشا . سلطان محمود بهنسى بك . محمد طلعت حرب باشا . الأنبا يؤانس .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة : اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية . عبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية . حافظ حسن باشا وزير الزراعة . على ماهر باشا وزير الحقانية . توفيق دوس باشا وزير المواصلات . محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية . ابراهيم فهمى كريم باشا وزير الأشغال العمومية . على جمال الدين باشا وزير الأوقاف .

تولى السكرتيرية البرلمانية الموقتة أصغر الأعضاء الحاضرين سنا وهم حضرات :

عبد الحليم البيلى بك . ابراهيم راتب بك . شفيق سعد الله حلابه افندى . يعقوب بباوى عطيه بك .

حبيب المصرى بك ( سكرتير عام ) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

### ١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة

## ٢ — تبليغ المجلس تأليف مكتب مجلس النواب

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بناء على المادة الخامسة من قانون النظام الداخلى للبرلمان أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن مكتب المجلس فى دور الانعقاد الحالى قد تألف على الوجه الآتى :

الرئيس ... ... ... محمد توفيق رفعت باشا

الوكيلان ... ... ... سعادة محمد علام باشا . وحضرة على المنزلاوى بك .

السكرتيرون الناشئون ... حضرات السعيد حبيب افنـدى . حسن محمد اسماعيل افندى . محمد ابراهيم هلال افنـدى . محمد عزيز محمد أباظه افندى .

المراقبان ... ... ... حضرتا محمود الطوير بك . أحمد والى الجنـدى افندى .

فالمرجو من دولتكم التكرم باحاطة مجلس الشيوخ علما بذلك .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ".

رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

**الرئيس** — أظن أن حضرات الأعضـاء يوافقون على توجيـه التهنئة باسم المجلس الى حضرات أعضاء مكتب مجلس النواب .

(موافقة) .

## ٣ — تكوين المكتب النهائى

### (١) انتخاب الوكيلين

**الرئيس** — نشرع الآن فى تأليف مكتب المجلس ولنبـدأ بانتخـاب الوكيلين .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعـد لذلك .

(حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء) .

**الرئيس** — ألا يحسن أن تجرى عملية انتخاب المراقبين أثناء فرز الأوراق الخاصة بانتخاب الوكيلين ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — لى اعتراض على هذا وهو يحسن أن ترجأ عملية انتخاب المراقبين حتى تظهر نتيجة انتخاب الوكيلين إذ يجوز أن ينتخب أحد الأعضاء وكيلا ومراقبا فى وقت واحد .

**الرئيس** — وهو كذلك .

فتحت السكرتيرية البرلمـانية المؤقتـة صندوق الانتخاب فوجدت ٨٨ قائمة منها واحدة بيضاء وأخرى باطلة لأن كاتبها أثبت فيها جميع أسماء من يرشحهم لعضوية المكتب .

وبعد اتمـام عملية الفرز أعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات أصحاب المعالى والسعادة والعزة :

| | |
|---|---|
| أحمد طلعت باشا ... ... ... ... ... ... | ٧٩ صوتا |
| حسن صبرى بك .. ... ... ... ... ... | ٦٠ « |
| أمين سامى باشا ... ... ... ... ... | ٩ أصوات |
| أحمد على باشا ... ... ... ... ... ... | ٦ « |
| محمود أبو النصر بك ... ... ... ... | ٥ « |
| محمد شفيق باشا ... ... ... ... ... | ٤ « |
| محمد محب باشا ... ... ... ... ... ... | صوتين |
| أحمد ذو الفقار باشا ... ... ... ... ... | « |
| حسن مظلوم باشا ... ... ... ... ... ... | صوتا واحدا |
| على فهمى باشا ... ... ... ... ... ... | « |
| قلينى فهمى باشا ... ... ... ... ... | « |
| محمد صدقى باشا ... ... ... ... ... | « |
| السيد عبد الحميد البكرى ... ... ... ... | « |

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرة صاحب المعالى أحمد طلعت باشا وحضرة صاحب العزة حسن صبرى بك وكيلين للمجلس وأهنئهما .

(تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أتقـدم لحضراتكم بأحر عبارات الشكر على تفضلكم بانتخابى وكيلا لمجلسنا المحترم . وأسأل الله تعالى يوفقنا جميعا للعمل لمصلحة الوطن العزيز فى ظل حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول المصلح العظيم أطال الله حياته وأبقاه .

(تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لست أملك الا شكرا خالصا أتقدم به لحضراتكم وقد غمرتمونى بفضلكم فأنلتمونى عظيم ثقتكم ، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لمـا يرضيه فنرضى الحق والواجب محوطين بعناية الله مشمولين برعاية مولانا صاحب الجلالة مليكنا المعظم .

( تصفيق ) .

**حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء** — أرجو من حضرة صاحب الدولة رئيس المجلس أن يسمح لى بأن أوجه خالص التهنئة باسم حضرات زملائى وباسمى أيضا الى حضرة صاحب المعالى أحمد طلعت باشا وحضرة الزميل الفاضل حسن صبرى بك للثقة الغالية العالية التى نالاها من هذا المجلس الموقر.

( تصفيق ) .

(انصرف حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء).

(ب) انتخاب السكرتيرين

**الرئيس** — نشرع الآن فى انتخاب السكرتيرين الأربعة بالقائمة طبقا للرسوم بقانون الخاص بالنظام الداخلى للبرلمان .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لى كلمة تتعلق بنظام فرز أوراق الانتخاب .

الآن وقد تم انتخاب الوكيلين فانه طبقا للمادة ٩٤ من قانون النظام الداخلى للبرلمان التى تقضى بأن الذين يراقبون عملية الفرز وحصر الأصوات هم الرئيس والوكيلان فلصحة عملية الفرز يجب أن تكون المراقبة كما نصت المادة .

**الرئيس** — إنها ملاحظة فى محلها وتطبيق القانون واجب .

(انصرف الوزراء الحاضرون جميعا) .

وفحصت الهيئة المكلفة بالاشراف على عملية الفرز الصندوق فوجدت به ٨٨ قائمة وأعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| | | |
|---|---|---|
| أحمد نجيب براده بك | ٨٠ | صوتا |
| ابراهيم راتب بك | ٧٧ | » |
| حبيب دوس بك | ٧٣ | » |
| شفيق سعد الله حلابه افندى | ٧٢ | » |
| عبد الحليم البيلى بك | ٧ | أصوات |
| محمد خيرت راضى بك | ٥ | » |
| أحمد فهمى الرشيد بك | ٤ | أصوات |
| الدكتور محمد طاهر بك | ٤ | » |
| محمود أبو النصر بك | ٤ | » |
| أمين سامى باشا | ٣ | » |
| ادوار قصيرى بك | ٣ | » |
| محمد غيته بك | ٣ | » |
| محمد توفيق مهنا بك | | صوتين |

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرات : أحمد نجيب براده بك وابراهيم راتب بك وحبيب دوس بك وشفيق سعد الله حلابه افندى سكرتيرين برلمانيين فأهنئهم وأرجو أن يتفضلوا بالجلوس فى أماكنهم .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — أشكركم أصلا عن نفسى ونيابة عن حضرات زملائى .

(ج) انتخاب المراقبين

**الرئيس** — لنشرع الآن فى انتخاب المراقبين بطريق القائمة طبقا للقانون الخاص بالنظام الداخلى للبرلمان .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

( حضر حضرات أصحاب المعالى والسعادة حافظ حسن باشا وزير الزراعة وعبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية وعلى جمال الدين باشا وزير الأوقاف ) .

**الرئيس** — ليتفضل معالى أحمد طلعت باشا وحسن صبرى بك للاشراف على عملية فرز الأصوات .

( انصرف حضرات الوزراء الثلاثة بعد اعطاء أصواتهم ) .

وفحصت الهيئة المكلفة بالاشراف على عملية الفرز الصندوق فوجدت به ٨٨ قائمة .

وأعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| | | |
|---|---|---|
| محمد فهمى باشا | ٧٦ | صوتا |
| على فهمى باشا | ٥٨ | » |
| أحمد على باشا | ٥ | أصوات |
| عبد الحليم البيلى بك | ٥ | » |
| موسى فؤاد باشا | ٥ | » |
| حسن مظلوم باشا | ٣ | أصوات |
| صالح حق باشا | ٣ | » |
| قلينى فهمى باشا | ٣ | » |
| ابراهيم راتب بك | | صوتين |
| أحمد ذو الفقار باشا | | » |
| أحمد عرفان باشا | | » |
| صادق يحيى باشا | | » |
| الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك | | صوتا واحدا |

أحمد نجيب براده بك ... ... ... ... ... ... ... صوتا واحدا
ادوار قصيرى بك ... ... ... ... ... ... »
أمين سامى باشا ... ... ... ... ... ... ... »
حسن سعيد باشا ... ... ... ... ... ... ... »
محمد شفيق باشا ... ... ... ... ... ... »
محمد محب باشا ... ... ... ... ... ... »
الدكتور مرسى محمود افندى ... ... ... »
نخله المطيعى باشا ... ... ... ... ... ... »

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين محمد فهمى باشا وعلى فهمى باشا مراقبين للجلس وأهنئهما بثقة المجلس بهما .

(تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — أقدم أنا وزميلى لحضرات الأعضاء خالص الشكر وأسأله تعالى أن يوفقنا جميعا لخدمة الوطن فى ظل جلالة مولانا الملك .

(تصفيق) .

## ٤ — تأليف لجنة الرد على خطاب العرش

**حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا** — الآن ننتخب لجنة الرد على خطاب العرش .

**حضرة الشيخ المحترم اللواء محمود عزمى باشا** — أقترح أن نختار هيئة المكتب لتقوم بالرد على خطاب العرش .

**الرئيس** — مع أن هـذا جائز الا أنه من المستحسن أن نجرى انتخابا جديدا .

**حضرة الشيخ المحترم صالح حقى باشا** — أقترح تأجيل باقى الانتخاب الى غد .

**الرئيس** — هل يوافق المجلس على التأجيل الى غد ؟

أصوات : موافقون .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد رشيد عبد الله بك** — أرجو أن يكون انتخاب لجنة الرد على خطاب العرش هذه الليلة .

(أصوات : انتخاب لجنة الرد على خطاب العرش الليلة) .

(أصوات : يؤجل الى غد) .

**الرئيس** — الموافقون على انتخاب لجنة الرد على خطاب العرش الليلة يتفضلون بالوقوف .

(وقفت أغلبية) .

**الرئيس** — المجلس يقرر انتخاب لجنة الرد على خطاب العرش الليلة وأوجه نظر حضراتكم الى ما جاء فى المادة ٣٩ من المرسوم بقانون الخاص بالنظام الداخلى للبرلمان وهو أنه يجب أن يراعى فى تشكيل اللجان تمثيل الأحزاب والجماعات التى يتألف منها المجلس ، وبالطبع يختار كل حزب من بينه ممثليه فى اللجان .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — نحن جميعا متفقون على ذلك

**الرئيس** — عدد لجنة الرد على خطاب العرش ستة عدا الرئيس . فأنتم الآن تنتخبون ستة أعضاء فقط .

**حضرة الشيخ المحترم يوسف قطاوى باشا** — اعطونا كشفا مبينا فيه حزب حضرات الأعضاء .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — اذا كنتم تريدون ملاحظة تمثيل الأحزاب فاعطونا الوقت الكافى لملاحظة ذلك والتدبر فيه وليكن ذلك الى غد .

**الرئيس** — الأصوب أن تنتخبوا اثنين من المستقلين واثنين من حزب الشعب واثنين من حزب الاتحاد وأرى أن توقف الجلسة حتى تتروو ا فى ذلك

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — اذا كان لدى المجلس عمل له فلتؤجل عملية هذا الانتخاب أيضا الى غد .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — قد انتهينا من النظر فى هذه المسألة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — أرى أن ترفع الجلسة عشر دقائق للتروى فى اختيار أعضاء لجنة الرد على خطاب العرش .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — هذا الوقت لا يكفى .

**الرئيس** — ترفع الجلسة للاستراحة ربع ساعة .

(رفعت الجلسة الساعة الثامنة مساء وأعيدت الساعة الثامنة والدقيقة الخامسة عشرة) .

**الرئيس** — لنشرع الآن فى انتخاب أعضاء لجنة الرد على خطاب العرش بطريق القائمة .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلي بك** — اذا كانت أعمال المجلس الليلة تنتهي بعملية الانتخاب هذه فأرى أن ترفع الجلسة وينصرف حضرات الأعضاء وتعلن النتيجة غدا وقد جرت التقاليد بذلك وليس في هذا جديد.

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — بل نبقى حتى تعلن النتيجة الليلة .

(أصوات : نبقى حتى تعلن النتيجة) .

فتحت الهيئة المكلفة بالاشراف على عملية الفرز الصندوق فوجدت به ٨٥ قائمة .

وأعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتي :

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| الاسم | الأصوات |
|---|---|
| محمود أبو النصر بك | ٧٧ صوتا |
| أحمد ذو الفقار باشا | ٧٥ » |
| الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى | ٧٢ » |
| صالح حق باشا | ٧٠ » |
| أحمد عرفان باشا | ٦٣ » |
| أحمد على باشا | ٦٢ » |
| قلينى فهمى باشا | ٢٢ » |
| أمين سامى باشا | ٥ أصوات |
| محمد شفيق باشا | ٥ » |
| محمد خيرت راضى بك | ٤ » |
| ابراهيم راتب بك | ٣ » |
| أحمد طلعت باشا | ٣ أصوات |
| حايم ناعوم افندى | ٣ » |
| محمد محب باشا | ٣ » |
| الدكتور مرسى محمود افندى | ٣ » |
| حسن صبرى بك | صوتين |
| حسن مظلوم باشا | » |
| عبد الحميد سليمان باشا | » |
| يوسف قطاوى باشا | » |
| ابراهيم وجيه باشا | صوتا واحدا |
| أحمد نجيب براده بك | » |
| ادوار قصيرى بك | » |
| الياس عوض بك | » |
| حسن سعيد باشا | » |
| صالح لملوم باشا | » |
| على فهمى باشا | » |
| الدكتور فارس نمر | » |
| محمد صدقى باشا | » |
| الدكتور محمد طاهر بك | » |
| محمد غيته بك | » |
| محمد فهمى باشا | » |
| نخله المطيعى باشا | » |

ووجدت ثلاثة أصوات لاغية لحضرات أصحاب المعالى على ماهر باشا وزير الحقانية وحافظ حسن باشا وزير الزراعة وعبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية .

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين : محمود أبو النصر بك . أحمد ذو الفقار باشا . الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى . صالح حق باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا أعضاء لجنة الرد على خطاب العرش لنيلهم الأغلبية المطلقة طبقا للمادة ١٣٨ من النظام الداخلى للبرلمان .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى** — نشكر للمجلس ثقته العظيمة ونسأل الله أن يوفقنا للعمل على ما يرضيه فى ظل حضرة صاحب الجلالة الملك .

( تصفيق ) .

**الرئيس** — انتخاب باقى اللجان سيكون غدا .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثامنة والدقيقة الخامسة والخمسين مساء على أن تعود للانعقاد يوم الثلاثاء ٧ صفر سنة ١٣٥٠ ( ٢٣ يونيه سنة ١٩٣١ ) الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة الثالثة

## المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٧ صفرسنة ١٣٥٠ الموافق ٢٣ يونيه سنة ١٩٣١

### ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – تبليغ المجلس المرسوم الصادر بتعيين حضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وزيرا للحربية والبحرية وحضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزيرا للأوقاف .

٤ – انتخاب عضو لجنة الرد على خطاب العرش بدلا من حضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف .

٥ – تحديد عدد أعضاء اللجان المنصوص عليها فى المادة ٣٩ من قانون النظام الداخلى :

لجنة المالية — اثنا عشر عضوا .

لجنة الاقتراحات والعرائض — تسعة أعضاء .

لجنة المحاسبة — خمسة أعضاء .

٦ – عدم حصول أحد من حضرات الأعضاء على الأغلبية المطلقة لعضوية لجنة الرد على خطاب العرش .

اعادة الانتخاب بين حضرتى الشيخين المحترمين محمد محب باشا ومحمد خيرت راضى بك لحصولهما على الأغلبية النسبية .

انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا .

٧ – إجراء عملية انتخاب أعضاء لجنة الاقتراحات والعرائض .

٨ – إجراء عملية انتخاب أعضاء لجنة المحاسبة .

٩ – اقتراح بمشروع قانون مقدم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك بتخفيض قيمة ايجار الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠

إحالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

١٠ – إعلان نتيجة انتخاب لجنة المالية .

١١ – إرجاء اعلان نتيجة انتخاب أعضاء لجنتى الاقتراحات والمحاسبة الى الجلسة المقبلة مع تكليف هيئة المكتب بفرز أوراق الانتخاب غدا .

---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : بولص حنا باشا . سلطان محمود بهنسى بك . محمد طلعت حرب باشا . الأنبا يؤانس .

(ب) بغير اذن :

حضرات : الياس عوض بك . سعد الله عبدالرحمن السيد افندى . محمد أحمد عبود باشا . مصطفى خليفه باشا .

ثانيا — المعتذرين :

عن جلسة اليوم :

حضرات : أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك .

وحضر حضرة صاحب المعالى عبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — الاجازات

**الرئيس** — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين الاجازات الآتية :

حايم ناحوم افندى من ٢٧ يونيه الى آخر أغسطس سنة ١٩٣١ لسفره الى باريس للعلاج . اسماعيل سرى باشا من ٢٩ يونيه الى آخر أغسطس لسفره الى خارج القطر . سلطان محمود بهنسى بك عشرين يوما لغيابه فى لبنان . محمد طلعت حرب باشا أسبوعين لغيابه خارج القطر . غبطة الأنبا يؤانس ثلاثة أسابيع من اليوم لاضطراره للسفر الى الاسكندرية . بولص حنا باشا من اليوم الى نهاية أغسطس لسفره الى الخارج . محمد صادق يحيى باشا من ٥ يوليه الى نهاية أغسطس لسفره الى الخارج . قلينى فهمى باشا من أول يوليه الى آخر أغسطس سنة ١٩٣١

والمكتب يوافق على منح هذه الاجازات فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

( موافقة ) .

## ٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٣ — تبليغ المجلس

المرسوم الصادر بتعيين حضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وزيرا للحربية والبحرية وحضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزيرا للأوقاف

تلى المرسوم المذكور وهذا نصه :

" نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٢٠ يونيه سنة ١٩٣٠ بتأليف الوزارة ؛

وعلى المرسومين الصادرين فى ١٢ يوليه سنة ١٩٣٠ و ١٠ يونيه سنة ١٩٣١ بتعديل تأليفها ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين على جمال الدين باشا وزير الأوقاف وزيرا للحربية والبحرية بدلا من محمد توفيق رفعت باشا الذى انتخب رئيسا لمجلس النواب .

واحمد على باشا وزيرا للأوقاف .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم "

صدر بسراى عابدين فى ٦ صفر سنة ١٣٥٠ ( ٢٢ يونيه سنة ١٩٣١ )

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى "

## ٤ — انتخاب عضو للجنة الرد على خطاب العرش

بدلا من حضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف

**الرئيس** — بما أن حضرة صاحب السعادة أحمد على باشا كان عضوا مستقلا بلجنة الرد على خطاب العرش وعين وزيرا للأوقاف ، فيجب أن ينتخب المجلس عضوا آخر يحل محله على أن يكون من حضرات الأعضاء المستقلين .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — أيكون الانتخاب سريا كما حصل بالأمس ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — نعم يجب أن يكون الانتخاب سريا .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — ان فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر يمثل المستقلين فى اللجنة فأرى أن تترك الحرية للأعضاء لينتخبوا من يريدون .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — أرى ترشيح حضرة الشيخ المحترم محمد خيرت راضى بك .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — يقضى القانون بمراعاة تمثيل الأحزاب فى اللجان المختلفة .

**حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى** — أضعنا بالأمس وقتا كثيرا فى عملية الانتخاب والسبب فى ذلك يرجع الى الخطة التى سرنا عليها والتى لا تتفق ووقار الشيوخ، والأجدر بنا أن نبقى فى أماكننا وأن يمر بنا شخص يحمل صندوق الانتخاب تحت اشراف أحد حضرات المراقبين أو السكرتيرين على أن يضع كل منا ورقته فى الصندوق . وبذلك نوفر كثيرا من الوقت ، وأعتقد أن هذا خير من تضييع الوقت فى النزول والصعود .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — تقضى المادة ٩٤ من المرسوم بقانون الخاص بالنظام الداخلى للبرلمان بما يأتى :

"مادة ٩٤ — تجرى الانتخابات بالكيفية الآتية :

يكتب كل عضو اسم الشخص أو أسماء الأشخاص الذين يريد انتخابهم فى ورقة بغير توقيع ويضعها عند نداء اسمه فى الصندوق المخصص لذلك . ومتى تم وضع الأوراق يحصر السكرتير الأوراق بمراقبة الرئيس والوكيلين" .

فالنداء بالاسم هو الذى يقتضى الانتقال على حين أننا لو أخذنا برأى حضرة الشيخ المحترم لكان فى ذلك مخالفة لصريح النص .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — لم يرد بالمادة ما يحتم انتقالنا من أماكننا لوضع أوراق الانتخاب فى الصندوق .

**حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى** — لقد أضعنا بالأمس ثلاث ساعات فى عملية الانتخاب بسبب اتباعنا الطريقة التى اعترضت عليها .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — أؤيد رأى حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك فى وجوب انتقال كل عضو الى محل الصندوق ليضع ورقة الانتخاب على مرأى من دولة الرئيس وبقية حضرات أعضاء المكتب.

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — تنص المادة ٣٩ من المرسوم بقانون الخاص بالنظام الداخلى للبرلمان على ما يأتى :

"فى مبدأ كل دور من أدوار الانعقاد العادية وبعد تشكيل المكتبين النهائيين للمجلسين يعين كل منهما اللجان الدائمة اللازمة لفحص وتحضير الأعمال ويحدد عدد أعضاء هذه اللجان واختصاصاتها . ويجب على أى حال أن ينتخب كل من المجلسين لجنة للمالية ولجنة للاقتراحات والعرائض ولجنة للحاسبة .

ويجوز لكل من المجلسين أن يعين بحسب مقتضيات الحاجة لجانا خاصة لاغراض معينة .

ويجب أن يراعى فى تشكيل اللجان المختلفة أن تكون ممثلة على قدر الامكان للاحزاب والجماعات التى يتألف منها المجلس ، وتحدد اللائحة الداخلية كيفية ذلك التمثيل" .

فاذا كانت اللائحة الداخلية لم توضع بعد فكيف يراد بنا تنفيذها بتمثيل الأحزاب فى انتخاب اللجان ؟[1]

**الرئيس** — لا أرى فى عدم وجود اللائحة الداخلية للمجلس ما يمنع من اتباع قانون النظام الداخلى للبرلمان .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — اللجان قسمان : قسم نص عليه قانون النظام الداخلى للبرلمان ، وقسم يشكل بحسب مقتضيات الحاجة. ونحن نريد الآن تشكيل اللجان الثلاث التى نص عليها القانون المذكور .

**حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى** — ارى وجوب أخذ الرأى على اقتراحى الذى اعترض عليه حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا والذى لم يبد المجلس رأيا فيه . انى أطلب مرور شخص يحمل الصندوق بحضرات الأعضاء ما دام القانون لم ينص صراحة على وجوب انتقالنا من أماكننا لوضع أوراق الانتخاب فى الصندوق .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — أؤيد حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى فى رأيه .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — أوافق على الرأى الذى أبداه حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غيته بك** — هناك استحالة مادية تمنع من تنفيذ هذا الاقتراح اذ لا يوجد متسع يسمح بمرور من يحمل الصندوق بيننا .

[1] قرر المجلس بجلسة الاثنين ٢٩ يونيه سنة ١٩٣١ تصحيح هذه العبارة (ينظر محضر الجلسة المذكورة) .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — ان القانون صريح فى هذا ودولة الرئيس يقوم على تنفيذه وليس هناك ما يدعو للاقتراع على أمر فصل فيه القانون فلننتخب الآن عضوا يحل محل سعادة أحمد على باشا بلجنة الرد على خطاب العرش .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — هل كان سعادة أحمد على باشا من الأعضاء المستقلين ؟ وهل لا بد أن يخلفه فى اللجنة عضو مستقل آخر ؟

**الرئيس** — نعم كان مستقلا ويجب أن يخلفه عضو من حضرات الأعضاء المستقلين .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — ألا يحسن ، توفيرا للوقت ، أن يرشح دولة الرئيس أحد حضرات الأعضاء .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — الانتخاب سرى .

**حضرة الشيخ المحترم قليني فهمى باشا** — أرى أن الطريقة التى نسير على مقتضاها ستؤدى حتما الى التفرقة بين حضرات أعضاء المجلس. فتارة يقال لنا انتخبوا عضوا اتحاديا ، وأخرى يطلب الينا انتخاب عضو شعبى ، وثالثة تتجه الرغبة الى انتخاب عضو مستقل . . .

**الرئيس** — هذا هو القانون .

**حضرة الشيخ المحترم قليني فهمى باشا** — ان الحكومة اذا كانت عينت أعضاء مجلس الشيوخ من أحزاب مختلفة فمعنى ذلك أنهم يكونون هيئة متضامنة فى خدمة الأمة ولم يلحظ مطلقا أن يكون منهم فريق يقوم على خدمة الحكومة وآخر تتجه جهوده الى خدمة الأمة .

ولقد سمعت همسا يدور بين حضرات الأعضاء عن الحزبية وانتماء كل منهم الى حزب خاص . وهذه الروح اذا سرت بيننا فستؤدى بنا الى التفرق بدل توحيد الكلمة .

**الرئيس** — ان تمثيل الأحزاب فى اللجان ملحوظ فى جميع برلمانات العالم .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — اذا كان الأمر كذلك فأرى أن ينتخب عضو من الحزب الوطنى .

**الرئيس** — يجب أن نتبع نص القانون ولنبدأ الآن فى انتخاب عضو للجنة الرد على خطاب العرش .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — أرشح حضرة الشيخ المحترم محمد غيته بك وهو عضو مستقل .

**الرئيس** — لنشرع الآن فى انتخاب عضو للجنة الرد على خطاب العرش . حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب وأخذوا فى وضعها فى الصندوق المعد لذلك .

## ٥ — تحديد عدد أعضاء اللجان

المنصوص عليها فى المادة ٣٩ من قانون النظام الداخلى

**الرئيس** — يرى المكتب أن تكون كل لجنة من لجان المالية ، والاقتراحات والعرائض، والحقانية من تسعة أعضاء، وأن تكون لجنة المحاسبة من خمسة أعضاء — فاذا وافق حضراتكم على ذلك بدأنا بانتخاب لجنة المالية مع مراعاة تمثيل الأحزاب بأن يكون لكل من حزبى الشعب والاتحاد والمستقلين ثلاثة أعضاء .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — ليست لجنة الحقانية من اللجان التى نص عليها قانون النظام الداخلى .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — سينص على هذه اللجنة فى اللائحة الداخلية .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — لكن اللائحة الداخلية لم توضع بعد .

**الرئيس** — ألا ترون حضراتكم أن يقصر البحث الآن على تحديد عدد أعضاء لجنة المالية وأن نرجىء النظر فى شأن لجنة الحقانية ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — فترة العمل فى هذه الدورة قصيرة وقد طلب بعض حضرات المرشحين للجان اجازات، فهلا يرى حضراتهم التخلى عن الترشيح حتى يقع الاختيار على غيرهم ؟

أعرف مثلا أن سعادة قلينى فهمى باشا مرشح للجنة المالية فهل يريد سعادته أن ينتخب بعد أن صرح له بالاجازة ؟

**حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا** — أيريد حضرة الزميل أن يقيدنى مع أن الدورة البرلمانية قد لا تستغرق عشرة أيام .

انى أرشح نفسى للجنة المالية وقد مارست مثل هذا العمل من قبل .

**حضرة الشيخ المحترم حسن سعيد باشا** — تحتاج لجنة المالية لعدد أكثر من تسعة لأنها أكثر اللجان عملا ، ويحسن ألا يقل عدد أعضائها عن خمسة عشر .

**حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا** — لقد كان عدد أعضاء لجنة المالية فى الجمعية التشريعية أربعة وعشرين .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — لكن عدد أعضاء هذه اللجنة لم يزد فى مجلس الشيوخ عن تسعة .

**حضرة الشيخ المحترم أمين سامى باشا** — الواقع أن أعضاء لجنة المالية فى مجلس الشيوخ السابق كانوا خمسة عشر ، وكان عددهم فى الجمعية التشريعية خمسة وعشرين .

وعلى كل فانى أرى أن نرجىء تحديد العدد حتى توضع اللائحة الداخلية ويقرها المجلس لأنها أساس العمل . وستحدد هذه اللائحة بطبيعة الحال عدد أعضاء كل لجنة .

**الرئيس** — هذه الدورة قصيرة بطبيعتها ولهذا ستكون أعمال لجنة المالية قليلة بحيث لا تحتاج لعدد كبير من الأعضاء . فهلا ترون حضراتكم الاكتفاء بهذا العدد الآن وارجاء تحديد العدد الذى يتناسب مع أهمية لجنة المالية الى حين بحث اللائحة الداخلية ؟

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — يحسن أن يكون ما نقرره الآن أساسا للعمل فى الدورة المقبلة .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — كنت عضوا فى لجنة المالية فى الأدوار السابقة وقد اضطر التسعة الأعضاء الذين شكلت منهم اللجنة ازاء كثرة الأعمال الى توزيعها على أنفسهم للتمكن من انجاز العمل، وتقديم التقارير الى المجلس .

ولقد اعترضتنا صعوبات لم نتمكن من تذليلها. والآن وقد جاء الوقت لتحديد العدد الذى يتناسب مع حالة العمل ، أقترح أن يحدد عدد أعضاء اللجنة باثنى عشر عضوا بطريق الاستثناء — وهو فى مجلس النواب خمسة عشر — على أن يوزع بالتساوى على الحزبين والمستقلين . وبهذا يمكن للجنة أن تقوم بواجبها قياما مرضيا خصوصا عند بحث ميزانية الدولة .

**الرئيس** — اذا وافقتم حضراتكم على اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا بأن يكون عدد أعضاء لجنة المالية اثنى عشر بدلا من تسعة فالمكتب لا يمانع فى ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سميكه بك** — لم أفهم جيدا ما هى اللجان المطلوب تأليفها الآن ولا عدد أعضاء كل لجنة ، فان قانون النظام الداخلى للبرلمان يقضى بانتخاب لجنة المالية ولجنة الاقتراحات والعرائض ولجنة المحاسبة ، وسمعت دولة الرئيس يذكر لجانا أخرى كلجنة الحقانية، فما هى اللجان المطلوب الآن انتخابها وما هو عدد أعضاء كل لجنة ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — اللجان الواجب تشكيلها الآن والتى نص عليها قانون النظام الداخلى للبرلمان ثلاث وهى : لجنة المالية ولجنة الاقتراحات والعرائض ولجنة المحاسبة . أما باقى اللجان فتعينها اللائحة الداخلية عند وضعها .

وقد رأى المكتب أن يكون عدد أعضاء كل من اللجنتين الأوليين تسعة، واللجنة الأخيرة وهى لجنة المحاسبة تكون من خمسة أعضاء، غير أن سعادة محب باشا اقترح أن يكون عدد أعضاء لجنة المالية اثنى عشر للأسباب التى أبداها أمام حضراتكم ونحن لا نرى مانعا من ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — يجب أن يكون عدد أعضاء اللجنة فرديا .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — القانون لا يحتم ذلك والمرجو أن يراعى فى انتخاب الأعضاء تمثيل الأحزاب فينتخب من كل حزب أربعة أعضاء .

**الرئيس** — من يوافق من حضراتكم على اقتراح سعادة محب باشا فليرفع يده .

(رفع أكثر الأعضاء أيديهم) .

**الرئيس** — يقرر المجلس أن يكون عدد أعضاء لجنة المالية اثنى عشر عضوا .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك** — هل المطلوب الآن انتخاب اللجان الثلاث معا ؟

**الرئيس** — يبدأ الآن بانتخاب أعضاء لجنة المالية .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

## ٦ — عدم حصول

أحد من حضرات الأعضاء على الأغلبية المطلقة لعضوية لجنة الرد على خطاب العرش — اعادة الانتخاب — انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — يجب أن يحوز العضو للجنة الرد على خطاب العرش الأغلبية المطلقة، ولكن ظهر بعد فرز الأصوات أنه لم يحصل عليها أحد بل نال اثنان أغلبية نسبية وهما حضرتا محمد محب باشا والشيخ محمد خيرت راضى بك الأول ٢٢ صوتا ، والثانى ١٦ صوتا . فعملا بالمادة ٩٥ من قانون النظام الداخلى للبرلمان يجب أن يعاد الانتخاب بينهما والمطلوب من حضراتكم الآن اعادة الانتخاب بينهما .

**حضرة الشيخ المحترم محمد خيرت راضى بك** — أنا مستعد للتنازل .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — هذا غير جائز .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — المطلوب أن ينتخب عضو مستقل بدلا من سعادة أحمد على باشا ولكن فضيلة الشيخ محمد خيرت راضى بك غير مستقل .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — يراعى فى الانتخاب صفة العضو الحزبية بقدر الامكان .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — فضيلة الشيخ محمد خيرت راضى بك مستقل .

**حضرة الشيخ المحترم يوسف أصلان قطاوى باشا** — أظن أنه يمكن لدولة الرئيس أن يخير المجلس فى اختيار سعادة محمد محب باشا تجنبا لعملية الانتخاب.

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — باذن دولة الرئيس من يختار من حضراتكم سعادة محب باشا فليتفضل برفع يده ؟

(ضجة) .

أصوات : لا يجوز .

**الرئيس** — لم أقل ذلك اذ هذا لا يتفق مع نصوص قانون النظام الداخلى للبرلمان ولذلك أرى اعادة الانتخاب بينهما .

**حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا** — نصت المادة ٩٥ من قانون النظام الداخلى للبرلمان على أنه اذا كانت الأغلبية المطلقة مشترطة فى انتخاب فردى ولم يحزها أحد يعاد الانتخاب بين الاثنين اللذين نالا العدد الأكثر من الأصوات ....

أصوات : هذا ما قلناه .

**حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا** — ولكن لا يشترط فى انتخاب اللجان الأغلبية المطلقة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — أرجو حضرة الشيخ المحترم مراجعة نص المادة ١٣٨ من قانون النظام الداخلى .

**حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا** — المادة ٤٠ من القانون المذكور نصت على أن انتخاب أعضاء اللجان يكون بطريق الانتخاب بالقائمة لكل لجنة و بالأغلبية النسبية .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — تأليف لجنة الرد على خطاب العرش نص عنه فى مادة خاصة من القانون النظامى .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — المادة ١٣٨ من القانون النظامى خاصة بتأليف لجنة واحدة وهى لجنة الرد على خطاب العرش .

**حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا** — وهو كذلك .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — اذن ينتخب الآن أحد اثنين أما سعادة محمد محب باشا أو حضرة محمد خيرت راضى بك .

ثم حمل حضرته الصندوق ومر به على حضرات الأعضاء ونادى كلا منهم باسمه لوضع القائمة فيه فوضعها .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد الاحمدى الظواهرى** — أرجو من دولة الرئيس رفع الجلسة ربع ساعة لنتمكن فى خلالها من تأدية فريضة صلاة المغرب .

( موافقة ) .

رفعت الجلسة فى الساعة السابعة والدقيقة العاشرة وأعيدت فى الساعة السابعة والدقيقة الخامسة والثلاثين .

**الرئيس** — تم فرز أوراق الانتخاب بين حضرتى الشيخين المحترمين محمد محب باشا ومحمد خيرت راضى بك لعضوية لجنة الرد على خطاب العرش، فنال الأول ٤٥ صوتا والثانى ٣٤ صوتا . وإذن يكون العضو المنتخب هو حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا .

( تصفيق ) .

## ٧ — اجراء عملية انتخاب

أعضاء لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — نشرع الآن فى انتخاب أعضاء لجنة الاقتراحات والعرائض وهى تتألف من تسعة أعضاء ثلاثة من كل فئة .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب وفى أثناء وضعها فى الصندوق المعد لذلك حضر حضرة صاحب المعالى عبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية وأعطى صوته وانصرف .

## ٨ — اجراء عملية انتخاب

أعضاء لجنة المحاسبة

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — نشرع الان فى انتخاب أعضاء لجنة المحاسبة وهى مكونة من خمسة أعضاء اثنين من كل حزب وواحد مستقل .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — هلا يستحسن توحيد طريقة النداء على الأسماء حتى يعرف العضو دوره فى كل انتخاب . وهذا أولى من تغيير ترتيب النداء فى كل مرة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — ان النداء على حضرات الأعضاء يكون حسب ترتيب أسمائهم بالحروف الأبجدية .

**الرئيس** — هذا هو المتبع .

ولنشرع الآن فى انتخاب أعضاء لجنة المحاسبة وعددهم خمسة .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

## ٩ — اقتراح بمشروع قانون

مقدم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك بتخفيض قيمة إيجار الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠ — إحالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — قدم حضرة الشيخ المحترم الاقتراح بمشروع القانون المذكور، فهل لأحد من حضراتكم اعتراض على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات؟

أصوات : يحال الى لجنة الاقتراحات .

**الرئيس** — يحال الى لجنة الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — نرجو أن تنظر لجنة الاقتراحات هذا الاقتراح بطريق الاستعجال .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك** — إن المادة ٧٤ تنص على أنه "اذا قرر المجلس استعجال النظر حدد المواعيد التى تباشر فيها اللجنة فحص المشروع أو الاقتراح . ويجوز أيضا للمجلس أن يختصر مواعيد الاجراءات وأوضاعها" .

فلذلك أرجو قبول استعجال النظر فى هذا الاقتراح .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — هذه المسألة فى غاية الأهمية ويجب التأنى فى نظرها فتمر على لجنة الاقتراحات ، ثم تعود للمجلس فيدرسها درسا وافيا .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك** — لا يخفى على حضراتكم أن الدور البرلمانى الحالى قصير والمهم أن ينظر هذا المشروع فيه دون تأجيل .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — يحال إذن الى لجنة الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — اذا وافقتم حضراتكم يحال الى لجنة الاقتراحات على أن تدرسه ثم تقدم تقريرها للمجلس فى يوم الاثنين التالى ليوم الاثنين المقبل .

أصوات : موافقون .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك** — يعنى ينظره المجلس بعد اثنى عشر يوما . ولكن ليست هذه هى الطريقة المستعجلة .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — المسألة يجب أن تدرس بتأن دون تحديد للوقت .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — خصوصا أن لجنة الاقتراحات لم تظهر نتيجتها للآن .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — هذا الاقتراح بمشروع قانون خاص بالأطيان فهو غير كاف ولا شامل فيجب أن يشمل العقار .

( ضجة ) .

**الرئيس** — هذا اقتراح خاص . قدم حضرتك اقتراحا آخر بما تريد .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — مثل هذا الاقتراح مقدم لمجلس النواب فكيف يتفق للمجلسين أن يفصلا فى مشروعين متماثلين فى وقت واحد .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — ان المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلي للبرلمان ونصها :

" اذا قدم لكل من مجلسي الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد بدأ المناقشة فيه فلا يدرج في جدول أعمال المجلس الآخر الا بعد أن يكون المجلس الأول قد اتخذ في شأنه قرارا نهائيا "

تمنع أن يبدأ المجلسان في وقت واحد في مناقشة مشروع واحد .

ونحن الآن نقرر فقط احالة المشروع الى لجنة الاقتراحات ولم يبدأ المجلس بعد في نظره .

**الرئيس** — اذا انتهت احدى اللجنتين من نظر المشروع المعروض عليها فان المجلس التابعة له يبدأ أولا بنظره .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — اذا وافقتم حضراتكم يحال الاقتراح الى اللجنة على أن يقدم للمجلس يوم الاثنين التالى ليوم الاثنين المقبل.

**حضرة الشيخ المحترم قويدر بك** — بل ينظر يوم الاثنين المقبل.

**الرئيس** — هذا أمر غير ممكن .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمي باشا** — أرى عدم تحديد الوقت لأن المسألة مهمة ويجب درسها بتؤدة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — يحال الى لجنة الاقتراحات واذا قبل ينظر في أن يأخذ الصيغة القانونية بعد ذلك .

**الرئيس** — هذا اذا قبل .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — المدة التى يطلبها الشيخ المحترم صاحب الاقتراح لا تكفى على كل حال لنظر المشروع .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيري بك** — المسألة خطيرة وتحتاج لعناية في الدرس .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمي باشا** — لا زلت أصمم على عدم تحديد الوقت لنظر الاقتراح .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — المسألة في غاية الأهمية وتمس كثيرين من المستأجرين والملاك فالأوفق التأنى في نظرها .

أصوات : موافقون .

**حضرة الشيخ المحترم قليني فهمي باشا** — لى كلمة أنير المجلس بها في الموضوع .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — لانناقش الآن في الموضوع .

**حضرة الشيخ المحترم قليني فهمي باشا** — ليست مناقشة في الموضوع . ولكن أريد أن أدلكم على أن المجلس الاقتصادى في وزارة المالية قد بحث هذا الموضوع وله فيه رأى . فاذا رأى المجلس أن يسترشد بما تم فيه اتصل بوزارة المالية .

**الرئيس** — للجنة الاقتراحات أن تستمد المعلومات التى تريدها من أى جهة وتسترشد برأيها .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — المعروض علينا الآن اقتراح بمشروع قانون فقبل أن ندخل في مناقشة موضوعه بأية طريقة يجب أن تنظره لجنة الاقتراحات أولا . وهذه اللجنة لا تنظره من حيث الموضوع ، ولكن من حيث جواز نظر المجلس فيه أو عدم جواز نظره .

أما الموضوع فتبحثه اللجنة المختصة التى يحال اليها بعد أن تقرر لجنة الاقتراحات قبوله .

فكل بحث الآن سابق لأوانه ولاسيما أن لجنة الاقتراحات لم تظهر نتيجة انتخابها بعد . وما يمكن للمجلس أن يقرره الآن هو قبول عرض هذا الاقتراح على لجنة الاقتراحات بعد ظهور نتيجة انتخابها ، وتكليفها حينئذ بالنظر فيه .

فحينما يقرر المجلس ذلك يحال اليها وتنظره بطريقة مستعجلة اذا شاء المجلس في حدود اختصاصها .

هذا هو النظام وهذا هو القانون .

( تصفيق ) .

## ١٠ — اعلان نتيجة

### انتخاب لجنة المالية

فتحت الهيئة المكلفة بالاشراف على عملية الفرز صندوق قوائم انتخاب أعضاء لجنة المالية فوجدت به ٨١ قائمة .

وأعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

١ — حسن سعيد باشا ... ... ... ٧٤ صوتا
٢ — قليني فهمي باشا ... ... ... ... ٧٤ «
٣ — نخله المطيعي باشا ... ... ... ... ٧٠ «
٤ — على فهمي باشا ... ... ... ... ... ٦٧ «
٥ — عبد الحميد سليمان باشا ... ... ... ٦٦ «
٦ — حسن صبرى بك ... ... ... ... ٥٠ «
٧ — محمد محب باشا ... ... ... ... ٤٦ «
٨ — محمود عزمي باشا ... ... ... ... ٤٣ «
٩ — على أحمد باشا ... ... ... ... ٤٣ «
١٠ — جرجس زنانيري باشا ... ... ... ٣٩ «
١١ — يوسف قطاوى باشا ... ... ... ... ٣٠ «
١٢ — أمين غالى باشا ... ... ... ... ٢٧ «

ونال كل من صالح حقي باشا والدكتور مرسي محمود افندي ٢٦ صوتا .

وكل من حسن مظلوم باشا ومحمد فهمي الناضوري باشا ٢٥ صوتا .

وأمين سامي باشا ٢٣ صوتا .

وموسى فؤاد باشا ٢٠ صوتا .

ومحمد مقبل باشا ١٧ صوتا .

وكل من محمد طلعت حرب باشا ومحمد فهمي باشا ١٤ صوتا .

ومحمد شفيق باشا ١٢ صوتا .

وكل من شفيق سعد الله حلابه افندي ومصطفى رشيد بك تسعة أصوات .

وكل من أحمد ذو الفقار باشا وأحمد نجيب براده بك ومحمود أبو النصر بك ثمانية أصوات .

وكل من الدكتور أحمد وشيد عبد الله بك والدكتور زكي مختار الجزيري افندي وعبد الحليم البيلي بك سبعة أصوات .

وكل من ادوار قصيري بك والياس عوض بك وحبيب دوس بك وعبدالله سميكه بك ستة أصوات .

وكل من أحمد عرفان باشا ومحمد أبو النصر القار افندي خمسة أصوات .

وكل من محمد غيته بك ومحمود اسماعيل أباظه بك أربعة أصوات .

وكل من سليم خليل بطرس بك وصالح لملوم باشا ثلاثة أصوات .

وكل من ابراهيم وجيه باشا وأحمد طلعت باشا ومحمد خيرت راضي بك ومحمد صادق يحيى باشا والدكتور محمد طاهر بك صوتين .

وكل من ابراهيم راتب بك واسماعيل سرى باشا والسيد عبد الحميد البكرى وحسن رشوان حمادى بك وسلطان السعدى بك ومحمد توفيق مهنا بك ومحمد مصطفى عجوه بك ومحمد نجيب برعي بك صوتا واحدا .

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين حسن سعيد باشا . قليني فهمي باشا . نخله المطيعي باشا . علي فهمي باشا . عبد الحميد سليمان باشا . حسن صبري بك . محمد محب باشا . محمود عزمي باشا . علي أحمد باشا . جرجس زنانيري باشا . يوسف قطاوي باشا . أمين غالي باشا أعضاء بلجنة المالية .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبري بك** — أرجو أن يتفضل حضرات أعضاء لجنة المالية بالحضور غدا الساعة العاشرة صباحا لانتخاب سكرتير اللجنة وبهذه الطريقة تستطيع اللجنة مباشرة عملها فيما لو أحيل اليها عمل ما .

**حضرة الشيخ المحترم جرجس زنانيري باشا** — لقد التمست من اخواني عدم انتخابي لعضوية لجنة المالية مع استعدادي للعمل في أية لجنة أخرى . أما وقد تفضلوا بانتخابي لها فأرجو قبول اعتذاري .

**الرئيس** — لا يمكن قبول اعتذار حضرة الشيخ المحترم الآن .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — فليبق حضرة الشيخ المحترم عضوا باللجنة فالدورة الحالية قصيرة .

**حضرة الشيخ المحترم جرجس زنانيري باشا** — لا مانع لدى من ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — لقد قبل حضرته البقاء باللجنة هذه الدورة .

## ١١ — ارجاء اعلان نتيجة انتخاب

أعضاء لجنتي الاقتراحات والمحاسبة الى الجلسة المقبلة مع تكليف هيئة المكتب بفرز أوراق الانتخاب غدا

**الرئيس** — ستوضع الأوراق الخاصة بانتخاب أعضاء لجنة الاقتراحات والعرائض ولجنة المحاسبة في ظرفين يختم عليهما بالشمع الأحمر على أن يقوم المكتب بفرز أوراق الانتخاب غدا ثم تعلن النتيجة في جلسة الاثنين القادم .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — يطلب المكتب الى حضراتكم تفويضه في القيام بعملية فرز أوراق الانتخاب الخاصة بلجنة الاقتراحات والعرائض ولجنة المحاسبة في صبيحة الغد . وستوضع أوراق انتخاب اللجنتين في ظرفين يختم عليهما بالشمع الأحمر ويسلمان لحضرة صاحب العزة السكرتير العام .

وستعلن نتيجة انتخاب اللجنتين بجلسة يوم الاثنين المقبل .

(موافقة) .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثامنة والدقيقة ١٥ مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ١٣ صفر سنة ١٣٥٠ (٢٩ يونيه سنة ١٩٣١) الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة الرابعة

## المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ١٣ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ٢٩ يونيه سنة ١٩٣١

---

### ملخص

١ – حلف حضرة الشيخ المحترم سعد الله عبد الرحمن السيد افندى اليمين الدستورية .

٢ – الاجازات .

٣ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ – الرسائل :

(ا) قرار من مجلس الوزراء بتولى معالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة أعمال وزارة الأشغال العمومية نيابة عن سعادة ابراهيم فهمى كريم باشا مدة غيابه بالاجازة .

(ب) كتاب من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز سيف النصر بك باختياره عضوية مجلس الشيوخ .

اخطار مجلس النواب لاعلان خلو المحل .

٥ – تبليغ المجلس استقالة حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا لتعيينه مديرا عاما لمصلحة السكك الحديدية .

اعلان خلو المحل .

أسف المجلس على حرمانه من جهوده وشكره على سابق خدماته .

٦ – تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد سليمان باشا سكرتيرا لجنة المالية .

٧ – اعلان نتيجة انتخاب لجنة الاقتراحات والعرائض .

٨ – اعلان نتيجة انتخاب لجنة المحاسبة .

٩ – انتخاب عضوين للانضمام الى الجنة الاستشارية التشريعية طبقا للمادة ٩٦ من الدستور والمادة ٤٦ من قانون النظام الداخلى .

١٠ – ندب مكتب المجلس لوضع مشروع اللائحة الداخلية باعتباره الجنة التى نص عليها فى المادة (١٤٥) من قانون النظام الداخلى .

١١ – اعلان انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين أحمد طلعت باشا ومحمود أبو النصر بك للانضمام الى الجنة الاستشارية التشريعية .

١٢ – اقتراح من حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا بقيام الحكومة بتسديد الديون التى للبنوك على الأهالى وتقسيطها على تسعين سنة ثم تحصيلها مع الأموال الأميرية .

احالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ماعدا :

أولا – الغائبين :

(ا) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حايم ناحوم افندى . بولص حنا باشا . سلطان محمود بهنس بك . محمد طلعت حرب باشا . الأنبا يؤانس .

(ب) بغير اذن :

حضرات : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا . مصطفى خليفه باشا .

ثانيا – المعتذرين :

(ا) عن جلسة اليوم :

حضرات : الشيخ حسين صالح خليفه . محمد رياض عفيفى بك . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محمود بك . محمد مقبل باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرة السيد عبد الحميد البكرى .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — حلف حضرة الشيخ المحترم سعد الله عبد الرحمن السيد افندى اليمين الدستورية

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم سعد الله عبد الرحمن السيد افندى لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ( ٨٩ ) من الدستور فحلفها بالصيغة الآتيــــة :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

## ٢ — الإجازات

**الرئيس** — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين الإجازات الآتية :

يوسف أصلان قطاوى باشا من ٨ يوليه الى آخر أغسطس لسفره الى أوربا . حسن سعيد باشا من أول يوليه الى آخر أغسطس لسفره للخارج للمعالجة . الدكتور محمود عبد الوهاب بك من ٨ يوليــه الى آخر أغسطس لحضور المؤتمر الطبى فى بيروت ، ثم للسفر الى أوربا للمعالجة .

والمكتب يوافق على منح هذه الاجازات. فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

( موافقة ) .

## ٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — جاءت العبارة المنسوبة الىّ فى محضر الجلسة السابقة — والتى أبديتها بمناسبة تمثيل الأحزاب — غامضة وأريد تفسيرها لجلاء الفكرة .

لقد قلت ان قانون النظام الداخلى للبرلمان يحيل على اللائحة الداخلية فى كيفية تمثيل الأحزاب، فالى أية قاعدة نرجع لمراعاة هذا التمثيل عند انتخاب اللجان ؟ لقد قرأت من المادة (٣٩) من قانون النظام الداخلى الفقرة الخاصة بهذا الموضوع وهى :

" ويجب أن يراعى فى تشكيل اللجان المختلفة أن تكون ممثلة على قدر الامكان للأحزاب والجماعات التى يتألف منها المجلس. وتحدد اللائحة الداخلية كيفية ذلك التمثيل ".

أعنى أن القانون يحيل على اللائحة الداخلية فى تحديد التمثيل . فلأية قاعدة نرجع لمراعاة هــذا التمثيل عنــد انتخاب اللجان قبل وضع اللائحة ؟ هذا هو سؤالى الذى أبديته فى الجلسة السابقة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — أيريد حضرة الشيخ المحترم أن يقول ان فى العبارة التى وردت فى المحضر نقصا ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — أريد أن أقول ان فى العبارة لبســا .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — ما هى الصيغة التى يرى حضرة الشيخ المحترم اثباتها فى المحضر ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — لقد قرأت فى الجلسة السابقة النص الذى يشير الى تمثيل الأحزاب ووجهت سؤالى عن كيفية التمثيل قبل وضع اللائحة الداخلية .

**الرئيس** — ما هى العبارة الصحيحة التى تريد اثباتها ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — العبارة هى : ان القانون يحيل على اللائحة الداخلية فى تحديد تمثيل الأحزاب، فلأية قاعدة نرجع لمراعاة التمثيل عند انتخاب اللجان قبل وضع اللائحة ؟

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — ماهو النص الذى يريد حضرة الشيخ المحترم اثباته ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — إن ما قلته الآن هو التصحيح وأظن أن الأمر واضح .

**الرئيس** — لقد دعت الضرورة الى انتخاب اللجان قبل وضع اللائحة الداخلية .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — هل فى العبارة التى جاءت فى المحضر السابق نقص ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — لقــد أوضحت العبارة الصحيحة التى قلتها فى الجلسة السابقة وأقول ثانيا ان قانون النظام الداخلى يحيل على اللائحة الداخلية فى تمثيل الأحزاب فلأية قاعدة نرجع فى هذا التمثيل عند انتخاب اللجان قبل وضع اللائحة الداخلية .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — يجب ألا يكون موضوع التصحيح تفسيرا، ولا تبيينا، وانما يكون تصحيحا لما دون فى المحضر مخالفا لما قيل فعلا . وعلى ذلك لا يجوز أن نتخذ مبدأ أن لكل عضو محترم فاه

فى جلسة بعبارة لم تؤد المعنى الذى يريده أن يصحح عبارته وليس له إذن أن يجئ فى الجلسة التالية ويعترض على المحضر الا اذا كان لم يثبت فيه ماقيل فعلا . أما أن العبارة تؤدى المعنى أو لا تؤديه فليس هذا مما يستلزم تصحيح المحضر . هذا ما يجب أن نقرره الآن ونحن فى بدء العمل .

يجب علينا أن نتمسك دائما بما يثبت عنا فى المحضر اللهم الا اذا كان ما أثبت فيه غير الواقع فعندئذ يكون لنا حق التصحيح .

بناء على ذلك اذا كانت العبارة التى نسبت لحضرة العضو المحترم لم تكن قيلت فعلا فله تصحيحها بما قال. أما أنها تؤدى المعنى الذى أراده أم لم تؤده فليس هذا من تصحيح المحضر فى شىء .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — اننى أصحح العبارة التى قلتها لتتفق مع ما أبديته فى الجلسة السابقة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — اذن يصحح المحضر .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — نعم هو تصحيح ولى الحق فيه .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — اذا أخطأ أحد حضرات الأعضاء المحترمين وأثبت الخطأ فى المحضر فلا يمكن تصحيح محضر الجلسة الذى حصل فيه الخطأ وانما يمكن أن يثبت فى محضر الجلسة التالية ما أراد أن يقوله حضرة العضو المحترم ، لأن التصحيح لا ينسحب الا على ما دوّن مخالفا لما قيل فعلا ، فاذا لم يكن فيما دوّن فى المحضر خطأ فليس له الا أن يشير الى ذلك فى محضر الجلسة التالية، لاتصحيح محضر الجلسة السابقة الذى يجب أن يبقى كما هو .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — ما كنت أظن أن المسألة تدعو لكل هذه المناقشة بعد أن قلت ان ما أبديته اليوم هو ما ذكرته فى الجلسة السابقة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — الثابت فى المحضر أن العبارة التى قالها حضرة الشيخ المحترم هى "فاذا كانت اللائحة الداخلية لم توضع بعد، فكيف يراد بنا تنفيذها بتمثيل الأحزاب فى تشكيل اللجان" فما هى العبارة التى قالها حضرته ويريد اثباتها الآن ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — العبارة التى أثبتت فى المحضر لم ترد على لسانى. وانما قلت "ان قانون النظام الداخلى يحيل على اللائحة الداخلية فى تحديد التمثيل، فلأية قاعدة نرجع لمراعاة تمثيل الأحزاب عند انتخاب اللجان قبل وضع اللائحة الداخلية" .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — يثبت هذا الكلام فى المحضر باعتباره تصحيحا .

أصوات : نوافق .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — يثبت فى محضر جلسة اليوم باعتبار أن حضرة الشيخ المحترم يصحح عبارته .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — يصحح محضر الجلسة الماضية .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — أظن أن التصحيح فى هذا المحضر ينصب على الجلسة السابقة .

**الرئيس** — صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة مع التصحيح .

## ٤ — الرسائل

أ — قرار من مجلس الوزراء بتولى معالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة أعمال وزارة الأشغال العمومية نيابة عن سعادة ابراهيم فهمى كريم باشا مدة غيابه بالاجازة

تلى القرار المذكور وهذا نصه :

"قرر مجلس الوزراء فى ٢٧ يونيه سنة ١٩٣١ أن يتولى حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة أعمال وزارة الأشغال العمومية نيابة عن حضرة صاحب السعادة ابراهيم فهمى كريم باشا مدة غيابه بالاجازة .

رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدقى

٢٩ يونيه سنة ١٩٣١

يرسل الى رياسة مجلس الشيوخ للاحاطة .

رئيس مجلس الوزراء

اسماعيل صدقى"

ب — كتاب من حضرة الشيخ المحترم عبد العزيز سيف النصر بك باختياره الجلوس فى مجلس الشيوخ — اخطار مجلس النواب لاعلان خلو المحل

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أننى انتخبت عضوا فى مجلسى الشيوخ والنواب عن دائرة مدينة ملوى وقد اخترت الجلوس فى مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام .

عبد العزيز سيف النصر"

**الرئيس** — يبلغ هذا الى مجلس النواب لاعلان خلو المحل .

## ٥ — تبليغ المجلس

استقالة حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا لتعيينه مديرا عاما لمصلحة السكك الحديدية

نص كتاب الاستقالة :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الموقر

بما أنه قد صدر مرسوم ملكي بتعييني مديرا عاما للسكك الحديدية وما يتبعها من المصالح فلذلك أرفع للمجلس الموقر استقالتي من عضويته آسفا على مفارقة حضرات زملائي الشيوخ المحترمين راجيا من المولى سبحانه وتعالى أن يوفقهم لخدمة الوطن العزيز في ظل حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك.

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

من المخلص

٢٧ يونيه سنة ١٩٣١ محمد شفيق"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — كان معالى محمد شفيق باشا عضوا فى مجلس الشيوخ من أول انشائه ، وكان عضوا عاملا مجدا نشيطا مهتما بعمل المجلس أكبر اهتمام ، فأرى من حق شفيق باشا أن يقرر المجلس شكره على ما قدم له من خدمات ، ونسأل الله أن يوفقه فى المهمة الخطيرة التى ألقيت على عاتقه وكان من أثرها أن قدم استقالته ، فحرم المجلس عضوا من أحسن الأعضاء العاملين فيه .

**الرئيس** — أظن حضراتكم توافقون على أقوال حضرة الشيخ المحترم وكيل المجلس وتقررون توجيه الشكر لمعالى شفيق باشا على سابق خدماته .

( موافقة ) .

**الرئيس** — اذن يعلن المجلس خلو محل حضرة الشيخ المحترم محمد شفيق باشا .

## ٦ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد سليمان باشا سكرتيرا لجنة المالية

تلى كتاب اللجنة وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن لجنة المالية اجتمعت اليوم وانتخبت بالاجماع حضرة الشيخ المحترم عبد الحميد سليمان باشا سكرتيرا لها .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،، رئيس اللجنة

حسن صبرى"

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — أرى أن يضاف الى هذا التبليغ أن حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك وكيل المجلس هو رئيس اللجنة بنص القانون وهذه الاضافة لازمة لأنه متى أخطر المجلس بسكرتير اللجنة يجب أن يخطر أيضا برئيسها .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — وكيل المجلس هو رئيس اللجنة بنص القانون .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — اذا كان المتبع أن يخطر المجلس بسكرتير اللجنة فيلزم أيضا أن يخطر برئيسها .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — المادة (٤١) من قانون النظام الداخلى للبرلمان صريحة فى أن وكيل المجلس هو رئيس اللجنة .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — القانون لا يحتم ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — على كل حال أرى أن التبليغ عن رئيس اللجنة واجب وأطلب اثبات هذا فى المحضر .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — طبعا سيثبت ذلك فى المحضر .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — وهذا ما أطلبه .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — تنص المادة الحادية والأربعون من قانون النظام الداخلى للبرلمان على ما يأتى :

"تنتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيسا وسكرتيرا يعاونه واحد أو أكثر من موظفى المجلسين . ولوكيلى كل من المجلسين حق رياسة اللجان التى يكونان فيها .

واذا غاب الرئيس أو السكرتير تنتخب اللجنة من يقوم مقامه بصفة موقتة".

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — هذا النص لا يحتم أن يكون وكيل المجلس رئيسا للجنة .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — تنص المادة على أن "لوكيلى كل من المجلسين حق رياسة اللجان التى يكونان فيها" فالمسألة جوازية .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — أعنى أن وكيل المجلس يصح أن لا يكون رئيسا للجنة .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — رياسة وكيل المجلس للجنة أمر حتمى .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — ليس حتميا .

## ٧ — اعلان

نتيجة انتخاب لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| الاسم | الأصوات |
|---|---|
| عبد المجيد فريد باشا | ٦٦ صوتا |
| مصطفى رشيد بك | ٦٦ » |
| محمود عزمى باشا | ٦٥ » |
| السيد عبد الحميد البكرى | ٦٤ » |
| على أحمد باشا | ٥٩ » |
| صالح لملوم باشا | ٥٧ » |
| محمد محب باشا | ٥١ » |
| حسن مظلوم باشا | ٤٢ » |
| الدكتور مرسى محمود افندى | ٣٤ » |
| حبيب دوس بك | ٣٣ » |
| الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى | ٣١ » |
| جرجس زنانيرى باشا | ١٧ » |
| أحمد ذو الفقار باشا | ٩ أصوات |
| أحمد عرفان باشا | ٨ » |
| أمين سامى باشا | ٧ » |
| صالح حقى باشا | ٧ » |
| ادوار قصيرى بك | ٦ » |
| محمد خيرت راضى بك | ٦ » |
| موسى فؤاد باشا | ٦ » |
| الشيخ حسين والى | ٥ » |
| عبد الحميد سليمان باشا | ٥ » |
| محمد محمود بك | ٥ » |
| محمد مقبل باشا | ٥ » |
| محمود أبو النصر بك | ٥ » |
| ابراهيم راتب بك | ٤ » |
| محمد شفيق باشا | ٤ » |
| محمد فهمى الناضورى باشا | ٤ » |
| محمد فتحى يكن بك | ٤ » |
| محمد نجيب شكرى بك | ٤ » |
| أحمد نجيب براده بك | ٣ » |
| عبد الله سميكه بك | ٣ » |
| الدكتور فارس نمر | ٣ » |
| محمد فهمى باشا | ٣ » |

ونال صوتين كل من حضرات الشيوخ المحترمين : قلينى فهمى باشا . ابراهيم وجيه باشا . نخله المطيعى باشا . حسن رشوان حمادى بك . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . حافظ المنشاوى بك . محمود اسماعيل أباظه بك . حسن سعيد باشا . حسين واصف باشا . عبد الحليم البيلى بك . حسن صبرى بك . يوسف قطاوى باشا . اسماعيل سرى باشا .

كما نال صوتا واحدا كل من حضرات الشيوخ المحترمين : أحمد طلعت باشا . سليم خليل بطرس بك . شفيق سعد الله حلابه افندى . يعقوب بباوى بك . كامل جرجس تكلا بك . على فهمى باشا . سليمان عثمان أباظه بك . عبد العزيز الهسيونى بك . بولس حنا باشا . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . محمد صادق يحيى باشا . الدكتور محمد طاهر بك . محمد غيته بك . أمين غالى باشا . محمد توفيق مهنا بك .

وعلى ذلك أصبحت لجنة الاقتراحات والعرائض مؤلفة من حضرات الشيوخ المحترمين :

١ — عبد المجيد فريد باشا .
٢ — مصطفى رشيد بك .
٣ — محمود عزمى باشا .
٤ — السيد عبد الحميد البكرى .
٥ — على أحمد باشا .
٦ — صالح لملوم باشا .
٧ — محمد محب باشا .
٨ — حسن مظلوم باشا .
٩ — الدكتور مرسى محمود افندى

## ٨ — اعلان

نتيجة انتخاب لجنة المحاسبة

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| الاسم | الأصوات |
|---|---|
| يوسف قطاوى باشا | ٦٨ صوتا |
| محمود أبو النصر بك | ٥٨ » |
| صالح حقى باشا | ٥٥ » |
| أحمد ذو الفقار باشا | ٣٨ » |
| أحمد عرفان باشا | ٣٧ » |
| الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك | ٣٢ » |
| موسى فؤاد باشا | ٢٢ » |
| الدكتور مرسى محمود افندى | ٩ أصوات |
| محمد محب باشا | ٧ » |
| الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى | ٦ » |

ونال ٥ أصوات كل من حضرات : مصطفى رشيد بك . حسن سعيد باشا . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . جرجس زنانيرى باشا .

ونال ٤ أصوات كل من حضرات : حسن مظلوم باشا . حسين واصف باشا . محمود اسماعيل أباظه بك .

ونال ٣ أصوات كل من حضرات : محمد نجيب شكرى بك. عبد الحليم البيلى بك . سليم خليل بطرس بك . أمين سامى باشا . الياس عوض بك .

ونال صوتين كل من حضرات : يعقوب بباوى بك . محمد شفيق باشا . نخله المطيعى باشا . كامل جرجس تكلا بك . محمد فهمى الناضورى باشا . أمين غالى باشا . محمد طلعت حرب باشا .

ونال صوتا واحدا كل من حضرات : محمد صادق يحيى باشا . حسن رشوان حمادى بك . محمد أبو النصر الفار افندى . حسن على جازيه بك . محمود عزمى باشا . عبد المجيد فريد باشا . حبيب دوس بك . ابراهيم راتب بك . أحمد طلعت باشا . الدكتور فارس نمر . عبد الحميد سليمان باشا .

وعلى ذلك أصبحت لجنة المحاسبة مؤلفة من حضرات الشيوخ المحترمين :

١ — يوسف قطاوى باشا .

٢ — محمود أبو النصر بك .

٣ — صالح حق باشا .

٤ — أحمد ذو الفقار باشا .

٥ — أحمد عرفان باشا .

## ٩ — انتخاب عضوين

### للانضمام الى اللجنة الاستشارية التشريعية

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — المطلوب من حضراتكم انتخاب عضوين ينضمان الى اللجنة الاستشارية التشريعية يكون أحدهما شعبيا والآخر اتحاديا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — ولم هذا القيد ؟

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — ولم لا يكون أحدهما مستقلا؟ ومع ذلك اذا سمح المجلس فليؤجل هذه المسألة الى جلسة غد حتى نتفق عليها .

**الرئيس** — أظن أن لا محل لتأجيل الانتخاب . والمسألة متعلقة بانتخاب عضوين يلاحظ أن يكونا من رجال القانون ، وممن لهم إلمام واسع بالتشريع .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — تمثيل الهيئات الثلاث مستحيل فى انتخاب عضوين ، وكما قال دولة الرئيس يجب أن يكونا من رجال القانون . فارى حلا للاشكال أن من يرى من حضرات الأعضاء فى نفسه الأهلية للقيام بهذه المهمة أن يتقدم للترشيح فتوجد أمام المجلس مجموعة من الأسماء تسهل عليه مهمة انتخاب العضوين ، ولا تتعارض مع سرية الانتخاب .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — مع العلم بأن هذه المهمة هى مهمة المناقشة فى نصوص تشريعية تجرى غالبا باللغة الفرنسية .

لقد نص الدستور على أن تعرض مشروعات القوانين على لجنة لضبط صياغتها القانونية وللتوفيق بينها وبين التشريع القائم ، وهذه اللجنة هى الآن اللجنة الاستشارية التشريعية وتتألف من وزير الحقانية رئيسا ومن المستشار القضائى نائبا للرئيس ومن أعضاء لجنة قضايا الحكومة . وجرت العادة أن نصوص التشريع توضع باللغتين العربية والفرنسية ، وأن المناقشات فى كثير من الأحوال تجرى باللغة الفرنسية .

وينص قانون النظام الداخلى للبرلمان على انتخاب عضوين من الشيوخ وآخرين من النواب ينضمون الى هذه اللجنة فالمفروض فيمن يرشح نفسه أن يكون ملما باللغة الفرنسية بدرجة يستطيع معها أن يتفاهم ويتناقش .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله جلابه افندى** — بناء على هذا أتقدم بترشيح نفسى لأنى حصلت على شهادة الليسانس بالفرنسية واشتغلت محاميا ثلاثة وعشرين عاما .

( حضر حضرات أصحاب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف ، حافظ حسن باشا وزير الزراعة ، على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية ) .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — لى ملاحظة على ما أبداه حضرة زميلى عبد الحليم البيلى بك من أن لكل من يريد أن يرشح نفسه أن يتقدم للمجلس لأنى أعلم أن صاحب المعالى أحمد طلعت باشا مثلا لا يمكن أن يتقدم لترشيح نفسه .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — يمكن لسعادتك أن ترشح معاليه .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أخشى اذا رشح الانسان نفسه وخذله اخوانه يكون وقع ذلك عليه صعبا .

**الرئيس** — هل تقبل معاليك أن تكون فى هذه اللجنة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أقبل اذا تفضل أخوانى بترشيحى .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله جلابه افندى** — اذا رشح معالى طلعت باشا فأنا متنازل عن ترشيح نفسى .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — أرشح حضرة الشيخ المحترم ابراهيم وجيه باشا .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — وأنا أرشح حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سيكه بك** — أنا أرشح نفسى خصوصا وقد كنت عضوا فى هذه اللجنة ثمانى سنوات .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — لكل عضو الحق فى ترشيح نفسه .

**الرئيس** — هل حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا يرشح نفسه ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — أنا لا أرشح نفسى ، وانما أرشح زميلى حضرة الشيخ المحترم ابراهيم وجيه باشا .

**حضرة الشيخ المحترم محمد نجيب شكرى بك** — وأنا أرشح نفسى .

**حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى** — أنا أرشح حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله حلابه افندى** — هل حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا يرشح نفسه ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — لا .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله حلابه افندى** — هل حضرة الشيخ المحترم نخله جورجى المطيعى باشا يرشح نفسه ..

**حضرة الشيخ المحترم نخله جورجى المطيعى باشا** — رأيى كرأى زميلى حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — المرشحون الآن هم حضرات الشيوخ المحترمين : شفيق سعد الله حلابه افندى . أحمد طلعت باشا . ابراهيم وجيه باشا . عبد الله سميكه بك . محمد نجيب شكرى بك . محمود أبو النصر بك . عبد الحليم البيلى بك . أحمد ذو الفقار باشا . نخله جورجى المطيعى باشا .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله حلابه افندى** — هل يرشح نفسه حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك ؟

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أنا لا أرشح نفسى اذ ليس فى وقتى متسع .

(حضر حضرة صاحب المعالى عبد الفتاح يحيى باشا وزير الخارجية) .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

## ١٠ — ندب مكتب المجلس

لوضع مشروع اللائحة الداخلية باعتباره اللجنة التى نص عليها فى المادة (١٤٥) من قانون النظام الداخلى .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — الان فرغنا من جدول أعمال جلسة اليوم ولم يبق الا مسألة واحدة هى تكليف لجنة وضع مشروع اللائحة الداخلية وأرى إما احالة هذا الموضوع الى المكتب وإما احالته الى احدى اللجان التى تم تشكيلها ولتكن لجنة المالية .

**حضرة الشيخ المحترم شفيق سعد الله حلابه افندى** — أرى أن يكلف المكتب بالاشتراك مع لجنة المحاسبة بوضع مشروع اللائحة الداخلية .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — من رأيى أن تكلف بهذا العمل لجنة واحدة، وعلى كل حال فالمكتب أولى بذلك لأن الموضوع ادارى .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — هل توافقون حضراتكم على أن يعهد بهذا العمل الى مكتب المجلس أو الى احدى اللجان ؟

أصوات : المكتب .

**الرئيس** — المجلس يقرر تكليف المكتب وضع مشروع اللائحة الداخلية .

## ١١ — اعلان

انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين أحمد طلعت باشا ومحمود أبو النصر بك للانضمام الى اللجنة الاستشارية التشريعية

**الرئيس** — فتحت الهيئة المكلفة بالاشراف على عملية الفرز صندوق قوائم انتخاب عضوين للانضمام الى اللجنة الاستشارية التشريعية فوجدت به ٨١ قائمة منها واحدة رشح كاتبها عضوا واحدا .

وأعلن دولة الرئيس النتيجة كما يأتى :

نال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

| | |
|---|---|
| أحمد طلعت باشا ... ... ... ... ... ... ... | ٥٨ صوتا |
| محمود أبو النصر بك ... ... ... ... ... ... | ٣٢ « |
| ابراهيم وجيه باشا ... ... ... ... ... ... ... | ٢٤ « |
| عبد الحليم البيلى بك ... ... ... ... ... ... | ١٥ « |
| عبد الله سميكه بك ... ... ... ... ... ... | ٩ أصوات |
| أحمد ذو الفقار باشا ... ... ... ... ... ... | ٩ « |
| محمد نجيب شكرى بك ... ... ... ... ... ... | ٥ « |
| نخله جورجى المطيعى باشا... ... ... ... ... | ٤ « |
| شفيق سعد الله حلابه أفندى ... ... ... ... | ٣ « |
| مرسى محمود افندى ... ... ... ... ... ... | صوتين |

**الرئيس** — أعلن انتخاب حضرتى الشيخين المحترمين أحمد طلعت باشا ومحمود أبو النصر بك عضوين فى اللجنة الاستشارية التشريعية .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أشكر حضراتكم على هذه الثقة

( تصفيق ) .

## ١٢ — اقتراح

مقدم من حضرة الشيخ المحترم قليني فهمي باشا بقيام الحكومة بتسديد الديون التي للبنوك على الأهالي وتقسيطها على ثمانين سنة ثم تحصيلها مع الأموال الأميرية — احالته على لجنة الاقتراحات والعرائض .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض.

( تصفيق من اثنين من حضرات الأعضاء ) .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على أن تكون الجلسة القادمة في يوم الاثنين ٦ يوليه المقبل نظرا لعدم وجود أعمال لدى المجلس الآن ؟

(موافقة) .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس في تمام الساعة السابعة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٢٠ صفر سنة ١٣٥٠ (٦ يوليه ١٩٣١) الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة الخامسة

## المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٠ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ٦ يوليه سنة ١٩٣١

---

### ملخص

١ – الاجازات .

٢ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ – الرسائل :

(أ) كتاب من حضرة الشيخ المحترم أبو زيد طنطاوى بك باختياره عضوية مجلس الشيوخ .

اخطار مجلس النواب لاعلان خلو المحل .

(ب) كتاب من حضرة الشيخ المحترم حسن رشوان حادى بك باستقالته من عضوية لجنة شياخات مديرية جرجا .

(ج) تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا رئيسا لجنة الاقتراحات والعرائض وحضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود افندى سكرتيرا لها .

(د) كتاب من مجلس النواب بتهنئة المكتب على انتخابه .

(ه) قرار مجلس الوزراء بتولى سعادة توفيق دوس باشا وزير المواصلات أعمال وزارة الخارجية نيابة عن معالى عبد الفتاح يحيى باشا أثناء المهمة التى سيقوم بها فى أوروبا . وتولى معالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية أعمال وزارة الحقانية نيابة عن معالى على ماهر باشا أثناء غيابه بالاجازة .

٤ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية من حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك عما اذا كان يكشف طبيا على موظفى السلك السياسى الذين يعينون فى بلاد نائية يختلف مناخها عن مصر، وإن كان فهل حصل الكشف على الوزيرين المفوضين اللذين توفيا فى طهران – الاجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك عن مستشفيات الرمد والتفتيش عليها – تأجيل الاجابة أسبوعا .

٥ – اقتراحات :

(أ) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى بأن تمر السكة الحديدية التى أنشئت بين سيدى غازى وادفينا على بلدة قوه – إحالته الى لجنة الاقتراحات .

(ب) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد منصور افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع المبالغ المستحقة للحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ على بلاد كفر الشيخ والمحلة الكبرى الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ – إحالته الى لجنة الاقتراحات .

(ج) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع المبالغ المستحقة للحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ على بلاد مركزى أشمون ومنوف الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ – إحالته الى لجنة الاقتراحات .

٦ – الاقتراح بمشروع قانون المقدم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك بتخفيض قيمة ايجار الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠ .

كتاب لجنة الاقتراحات والعرائض .

اعادة الاقتراح الى اللجنة .

٧ – عرض القوانين التى صدرت منذ ٢١ يونيه سنة ١٩٣٠ حتى اجتماع البرلمان طبقا للمادة ٥ من الأمر الملكى رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠ .

ملحق رقم ١

٨ – تقرير لجنة الرد على خطاب العرش .

اقتراح من حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك باضافة عبارة "كما تحتفظ بحقوقها كاملة فى السودان" بعد عبارة "للوصول الى اتفاق شريف بين مصر وبريطانيا العظمى يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها" .

موافقة المجلس على الاقتراح .

موافقة المجلس على مشروع الرد معدلا بالاقتراح المذكور .

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا. حايم ناحوم افندى . بولص حنا باشا . سلطان محمود بهنسى بك . محمد طلعت حرب باشا. الأنبا يؤانس. اللواء محمد صادق يحيى باشا . حسن سعيد باشا . قلينى فهمى باشا .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا . مصطفى خليفه باشا .

ثانيا — المعتذرين :

عن جلسات هذا الأسبوع حضرتا : حسن رشوان حمادى بك. الفريق موسى فؤاد باشا .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه افندى .

حبيب المصرى بك ( سكرتير عام ) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — الاجازات

**الرئيس** — يطلب حضرة الشيخ المحترم الدكتور فارس نمر اجازة شهرا من بعد جلسة اليوم. والمكتب يوافق على منحه هذه الاجازة. فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

(موافقة) .

## ٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سميكه بك** — ورد فى المحضر عن حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا حينما سئل عن ترشيح نفسه لعضوية اللجنة الاستشارية التشريعية أنه أجاب (لا) وأن حضرة الشيخ المحترم نخله جورجى المطيعى باشا أجاب بأن رأيه كرأى زميله ذو الفقار باشا . ثم ورد عنهما فى كلام حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك أنهما مرشحان لهذه اللجنة. وأرى أن بين الحالتين تناقضا .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — ليس هناك تناقض .

**الرئيس** — الذين ورد بشأنهم الكلام عن الترشيح حاضرون فى الجلسة. ومن حقهم هم أن يعترضوا اذا رأوا أن هناك تناقضا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سميكه بك** — لكل عضو الحق فى أن يعلن ملاحظاته على المحضر لهيئة المجلس .

**الرئيس** — صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٣ — الرسائل

(أ) كتاب من حضرة الشيخ المحترم أبو زيد طنطاوى بك باختياره عضوية مجلس الشيوخ .

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باخطار دولتكم بأنى قد انتخبت عضوا بمجلس النواب عن دائرة سنورس وبعد ذلك انتخبت عضوا بمجلس الشيوخ عن الدائرة المذكورة. وحيث أنى متمسك بعضوية مجلس الشيوخ ومتنازل عن عضوية مجلس النواب فلذا التزمت باخطار دولتكم لاجراء اللازم .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،

أول يوليه سنة ١٩٣١ أبو زيد طنطاوى"

**الرئيس** — يخطر مجلس النواب لاعلان خلو محله .

(ب) كتاب من حضرة الشيخ المحترم حسن رشوان حمادى بك باستقالته من عضوية لجنة شياخات مديرية جرجا

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بما أنى انتخبت عضوا فى مجلس الشيوخ عن دائرة سوهاج ، وبما أنى كنت عضوا فى لجنة شياخات مديرية جرجا ، وبما أنى رأيت أن أبقى عضوا فى المجلس فلذلك أعلن استقالتى من اللجنة المذكورة .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق احترامى ،

٢ يوليه سنة ١٩٣١ حسن رشوان حمادى"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لى ملاحظة على هذه الاستقالة. وهى انها لا تقدم لرياسة مجلس الشيوخ ، بل تقدم الى المديرية . لأنه جاء فى المادة ٧١ من قانون الانتخاب ما يأتى : "وكذلك كل عضو فى مجالس المديريات أو المجالس البلدية أو المحلية أو لجان الشياخات انتخب أو عين عضوا بأحد المجلسين يعتبر متخليا عن وظيفته أو عن عضويته فى هذه المجالس أو اللجان اذا لم يتنازل فى الثمانية الأيام التالية لليوم الذى يصير فيه انتخابه نهائيا عن عضويته فى أحد المجلسين المذكورين" .

فاذن لا محل لتقديم الاستقالة لنا ، بل تقدم لجنة الشياخات . ويكفى قبوله عضوية مجلس الشيوخ ليعتبر متخليا عن عضوية اللجنة .

**الرئيس** — خصوصا وأن الميعاد قد فات .

(ج) تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا رئيسا للجنة الاقتراحات والعرائض وحضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود افندى سكرتيرا لها .

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أن لجنة الاقتراحات والعرائض اجتمعت فى صباح يوم الثلاثاء ٣٠ يونيه سنة ١٩٣١ وقررت انتخابى رئيسا لها وانتخاب حضرة الدكتور مرسى محمود سكرتيرا .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يوليه سنة ١٩٣١

رئيس اللجنة
محمود عزمى"

(د) كتاب من مجلس النواب بتهنئة مكتب المجلس على انتخابه .

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم بأنى قد عرضت على مجلس النواب كتاب دولتكم المؤرخ ٢٣ يونيه سنة ١٩٣١ عن تأليف مكتب مجلس الشيوخ فكلفنى المجلس أن أوجه الى دولتكم والى حضرات المحترمين أعضاء المكتب التهانى على هذا الانتخاب .

ويسرنى أن أقوم بهذه المهمة وأن أضم تهانىّ الشخصية الى تهانى المجلس.

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٣٠ يونيه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

(هـ) قرار مجلس الوزراء بتولى سعادة توفيق دوس باشا وزير المواصلات أعمال وزارة الخارجية نيابة عن معالى عبد الفتاح يحيى باشا أثناء المهمة التى سيقوم بها فى أوروبا . وتولى معالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية أعمال وزارة الحقانية نيابة عن معالى على ماهر باشا أثناء غيابه بالاجازة .

نص القرار المذكور :

## قـــرار

"قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى أول يوليه سنة ١٩٣١ :

(١) أن يتولى حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا وزير المواصلات أعمال وزارة الخارجية بالنيابة عن حضرة صاحب المعالى عبد الفتاح يحيى باشا أثناء المهمة التى سيقوم بها فى أوروبا .

(٢) أن يتولى حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية أعمال وزارة الحقانية بالنيابة عن حضرة صاحب المعالى على ماهر باشا أثناء غيابه بالاجازة ،،

٤ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى"

## ٤ — أسـئلة

(١) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية من حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك عما اذا كان يكشف طبيا على موظفى السلك السياسى الذين يعينون فى بلاد نائية يختلف مناخها عن مصر ، وإن كان ، فهل حصل الكشف على الوزيرين المفوضين اللذين توفيا فى طهران ؟ — الاجابة عليه .

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو دولتكم تبليغ سؤالى هذا الى حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية.

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

ابراهيم راتب
عضو مجلس الشيوخ"

"حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية

توفى بغتة على التعاقب وزيران مفوضان للدولة المصرية فى عاصمة نائية يبلغ ارتفاعها ألف متر تقريبا فوق سطح البحر . وكان الوزيران مصابين على التحقيق بمرض فى القلب .

فبهذه المناسبة الأليمة أرجو من معاليكم ايضاحا على النقط الآتية :

(١) هل يسبق تعيين موظفى السلك السياسى فى مدن كالتى نحن فى صددها كشف طبى يتبين منه استطاعتهم الاقامة فى بلاد يختلف مناخها اختلافا تاما عن المناخ الذى تعودوا المعيشة فيه ؟

(٢) إن كان الجواب ايجابا — هل كشف طبيا على الوزيرين المرحومين قبل تعيينهما فى العاصمة المذكورة ؟

(٣) وإن كان الجواب سلبا — هل لا ترى الوزارة من المناسب تقرير الأحكام اللازمة للتحقق من صحة الموظفين الذين يعينون فى تلك الجهات ؟

وتفضلوا معاليكم بقبول وافر الاحترام ،،

القاهرة فى ٢٤ يونيه سنة ١٩٣١

ابراهيم راتب
عضو مجلس الشيوخ"

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير الخارجية بالنيابة) — الجواب على الشطرين الأول والثانى من سؤال حضرة الشيخ المحترم بالسلب. وأما اجراءات الكشف الطبى على المرشحين لوظائف الحكومة فمنصوص عنها فى المادة ٢٠ من الفصل الثانى من قانون المصلحة المالية .

هذا والوزارة ستعنى ببحث ما جاء فى الشطر الثالث من السؤال بكل ما يستحقه من العناية .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — أشكر سعادة الوزير على رده. وأكتفى بذلك. وأرجو ألا نسمع بعد الآن ما سمعناه عن وفاة وزير مفوض فى مدينة نائية كالتى نحن بصددها. ثم أستبيح لنفسى أن أسأل سعادة الوزير. هل وصل الى مسامعه أن الوزير المفوض الذى توفى أخيرا فى طهران كتب ثلاث مرات الى وزارة الخارجية يستنجدها . أقول يستنجدها بطلب اجازة مرضية . ولم تعن الوزارة بأمره .

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير الخارجية بالنيابة) — ليس لدى علم عن ذلك ، على أنى سأبحث الأمر بعناية ، وأعرف من المسئول .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — أكرر شكرى لسعادة الوزير.

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك عن مستشفيات الرمد والتفتيش عليها — تأجيل الاجابة أسبوعا .

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير المواصلات) — دولة وزير الداخلية يلتمس تأجيل الاجابة على هذا السؤال أسبوعا .

**الرئيس** — تؤجل الاجابة الى يوم الاثنين القادم .

## ٥ — اقتراحات

(أ) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر القار افندى بأن تمر السكة الحديدية التى أنشئت بين سيدى غازى وادفينا على بلدة فوه — إحالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض.

(ب) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد منصور افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع المبالغ المستحقة للحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ على بلاد كفر الشيخ والمحلة الكبرى الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ — إحالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض.

(ج) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع المبالغ المستحقة للحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ على بلاد مركزى أشمون ومنوف الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ — إحالته على لجنة الاقتراحات والعرائض .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة هذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — المجلس يقرر احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

## ٦ — الاقتراح بمشروع قانون

المقدم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بياوى بك بتخفيض قيمة ايجار الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠ — كتاب لجنة الاقتراحات والعرائض — إعادة الاقتراح الى اللجنة .

تلى الكتاب المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بابلاغ دولتكم أن الاقتراح بمشروع قانون المقدم من حضرة صاحب العزة يعقوب بياوى بك بتخفيض قيمة ايجار الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠ عرض على اللجنة بجلستها المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٣٠ يونيه سنة ١٩٣١ وقررت باجماع الآراء ما عدا حضرة صاحب السعادة محمد محب باشا — ارجاء النظر فى هذا الاقتراح حتى ينتهى من نظره مجلس النواب تنفيذا لنص المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى واخطار المجلس بذلك .

أما رأى حضرة صاحب السعادة محمد محب باشا فهو أن تنظره اللجنة وتقدم عنه تقريرا للمجلس .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام "،

٣٠ يونيه سنة ١٩٣١

رئيس اللجنة
محمود عزمى"

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بياوى عطيه بك** — أرى أن لجنة الاقتراحات والعرائض قد تخطت حدود القانون لأن نص المادة ٥٤.........

**الرئيس** — أليس للجنة مقرر ؟ !

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — ليس للجنة مقرر وهذا محل اعتراضى.

**الرئيس** — أين رئيس اللجنة ؟

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لى كلام فى الموضوع .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بياوى عطيه بك** — لصاحب الاقتراح حق الكلام مادام لايوجد للجنة مقرر .

(حضر حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف ووزير الحقانية بالنيابة وحضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف وحضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية) .

اعتلى حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا منصة الخطابة ليقرر عن لجنة الاقتراحات والعرائض .

**المقرر** — بحثت لجنة الاقتراحات والعرائض الاقتراح بمشروع قانون المقدم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك ، ولما رأت أنه قد حصلت مناقشة بالفعل فى هذا الاقتراح بمجلس النواب قررت بالاجماع ، عدا حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا ، ارجاء النظر فى الاقتراح حتى ينتهى مجلس النواب من نظره .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — المسألة بسيطة . عرض هذا الاقتراح على المجلس فأحاله الى لجنة الاقتراحات والعرائض . ويقضى قانون النظام الداخلى للبرلمان بأن تبحثه اللجنة وتقدم للمجلس تقريرا عنه وهذا ما لم يحصل .

أحيل الاقتراح الى اللجنة فنظرته وقررت ارجاء النظر فيه حتى ينتهى من نظره مجلس النواب مع أن هذا ليس من حقها . وكان الواجب أن تقدم اللجنة تقريرها فاذا رأى المجلس ارجاء النظر فى الاقتراح قرر ذلك و إلا أحاله الى اللجنة المختصة .

إن تصرف اللجنة بتقريرها ارجاء النظر فى الاقتراح بحجة أن مجلس النواب يتناقش فيه هو مع الأسف تصرف غير صحيح إذ الواقع أن مجلس النواب لم يتناقش فى موضوع الاقتراح .

**المقرر** — لقد تناقش مجلس النواب فى الاقتراح بالفعل .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لم يناقش مجلس النواب هذا الموضوع . والواقع أنه لما عرض عليه اقتراح يماثل هذا الاقتراح أو فى معناه أحاله الى لجنة الاقتراحات فنظرته وقررت احالته الى اللجنة المختصة ولما تناقش المجلس فى قرار لجنة الاقتراحات قرر احالته الى لجنة المالية بعد مناقشة تناول فيها بعض حضرات الأعضاء موضوع الاقتراح مما دعا معالى رئيس مجلس النواب الى القول بأن المجلس لا يبحث فى موضوع الاقتراح بل فى شكله ، وهذا يدل على أن لجنة الاقتراحات ليس لها من الحق ما يخولها تقرير ارجاء النظر فى الاقتراح .

وبناء على ما ذكر ومادام أن مجلس الشيوخ قرر احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات لتقدم تقريرها عنه بجلسة اليوم ، فكان الواجب أن تقدم اللجنة تقريرها .

وبما أنها لم تقدم هذا التقرير فيجب أن نطلب اليها أن تعيد نظر الاقتراح وتقدم عنه تقريرا للمجلس .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — أؤيد ما قاله حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا لأن لجنة الاقتراحات فى قرارها بتأجيل النظر فى موضوع هذا الاقتراح استندت الى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى التى تنص على أنه اذا قدم لكل من مجلسى الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد بدأ المناقشة فيه فلا يدرج فى جدول أعمال المجلس الآخر الا بعد أن يكون المجلس الأول قد اتخذ فى شأنه قرارا نهائيا . وهذا الشرط الوارد فى هذه المادة غير متوفر فى حالتنا هذه .

**المقرر** — ان هذا الشرط متوفر لأن مجلس النواب قد تناقش فى هذا الاقتراح بالفعل و يمكننى اثبات ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — ان المناقشة التى ورد ذكرها بالمادة ٨٧ هى المناقشة التى تكون بعد قبول الاقتراح شكلا و بدء النظر فى موضوعه .

والحكمة فى عدم مناقشة اقتراح أو مشروع قانون بدأ أحد المجلسين المناقشة فيه هى لمنع حصول التعارض فى المناقشات بين المجلسين فى موضوع واحد . لذلك أرى أن ما قررته لجنة الاقتراحات والعرائض فى غير محله .

**حضرة الشيخ المحترم نخله جورجى المطيعى باشا** — أوافق على هذا الرأى .

(حضر حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة) .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى عطيه بك** — تستند اللجنة الى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى للبرلمان ولكننا اذا رجعنا الى المادتين ٥٤ و٥٨ ونصهما :

"مادة ٥٤ — كل مشروع قانون يجب قبل المناقشة فيه أن يحال على احدى لجان المجلس لفحصه وتقديم تقريرعنه" .

"مادة ٥٨ — كل مشروع قانون يقترحه عضو واحد أو أكثر يجب أن يحال فى أول جلسة يعرض فيها على لجنة الاقتراحات لفحصه وابداء الرأى فى جواز نظر المجلس فيه . ويجب أن تقدم لجنة الاقتراحات تقريرها فى ظرف خمسة عشر يوما .

فاذا رأى المجلس نظر المشروع اتبع فى شأنه حكم المادتين ٥٥ و٥٦" .

يتضح أن نص المادة ٥٨ يبين حدود اختصاص لجنة الاقتراحات . فليس لها أن تنظر فى موضوع الاقتراح كما أنه ليس من اختصاصها أن تنظر فيما اذا كان المجلس الآخر تناقش فى موضوع الاقتراح أولا ، وانما تنحصر مهمتها فى تقرير ما اذا كان الاقتراح جائزا نظره ، وفى أنه لا يتعارض مع قوانين الدولة أو الدستور ، ثم تقدم تقريرها للمجلس ليقرر ما يراه .

**المقرر** — رأت اللجنة أنه ربما حصل تعارض فى الرأى بين المجلسين خصوصا وقد علمت أن هناك اقتراحا مماثلا لهذا معروضا على مجلس النواب وأنه تناقش فيه فعلا . ولذلك انتهت اللجنة الى قرارها الذى تقدمت به الى حضراتكم بارجاء النظر فى الاقتراح حتى ينتهى مجلس النواب من الفصل فيــه .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى عطيه بك** — لقد كانت المناقشة التى دارت بمجلس النواب منصبة على اختصاص احدى اللجان وكان الخلاف هناك على اللجنة التى تنظر فى موضوع الاقتراح ...

**الرئيس** — أرى أنه يجب على حضرة العضو أن يستأذن فى الكلام خصوصا وقد تكلم مرات عديدة .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — الواقع أن هناك اختلافا بين لجنة الاقتراحات وبين صاحب الاقتراح . يقول سعادة رئيس اللجنــة إن مجلس النواب بدأ فى مناقشة موضوع الاقتراح . ويقول صاحب الاقتراح إن هذا المجلس لم يتناقش فى الموضوع . فيجب إذن أن نتبين الحقيقة حتى نبنى حكمنا .

الواقع ياحضرات الشيوخ المحترمين أن مجلس النواب لم يتناقش مطلقا فى موضوع هــذا الاقتراح وكل ما حصل فيه — وحضراتكم تتبعون سير الاقتراح فى مجلس النواب — أنه اختلفت الآراء وتشعبت الأفكار فى تعيين اللجنة التى يحال اليها ذلك الاقتراح، وانتهى الأمر بأن أحيل الى لجنة المــالية لأن من بين أعضائها رجال القانون كما أن من بينهم من هم أعرف الناس بحالة البلاد الاقتصادية . لهذا أحيل المشروع اليها فعندما تفرغ اللجنة من نظره وتقدم تقريرها يجئ دور المناقشة، ويصح حينئذ أن يقال إن المناقشة بدأت فى المشروع . أما والحقيقة أن مناقشة موضوع الاقتراح لم تبدأ بعد ، فيجوز لحضراتكم بحكم القانون النظر فيه دون ايقاف العمل ارتكانا على سبق المناقشة فيه فى مجلس النواب .

ليسمح لى سعادة رئيس اللجنة أن أصارحه القول بأنه ليس من حق اللجنة مطلقا أن تقــرر ايقاف المشروع لأن مهمتها محدودة ودائرة عملها محصورة، فكل ما تملكه هو أن تقرر ما اذا كان الاقتراح يصح قبوله شكلا أو لا يصح، ثم يأتى دور المجلس وله أن يقرر نظره أو عدم نظره .

لذلك أرى ألا توافقوا حضراتكم على رأى لجنة الاقتراحات .

بقى شىء آخر عملى هو أنكم تملكون أن تقرروا ارجاء النظر فى الاقتراح الى ما بعد نظره فى مجلس النواب ولو لم يبدأ المناقشة فيه فعلا .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — عندما عرض هــذا المشروع على المجلس قرر نظره بطريق الاستعجال ولمــا كان موضوعه يهم الفلاحين كما يهم المستأجرين والملاك، أرى بصفة كونى مستأجرا ومالكا ، الموافقة على رأى سعادة محمد محب باشا واعادة المشروع الى لجنه الاقتراحات لتنظره بطريق الاستعجال .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — ترجع أدوار المسألة كلها الى تفسير المــادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى للبرلمــان ونصها :

”اذا قدم لكل من مجلسى الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد بدأ المناقشة فيه فلا يدرج فى جدول أعمال المجلس الآخر إلا بعــد أن يكون المجلس الأول قد اتخذ فى شأنه قرارا نهائيا“ .

فــا قصد الشارع من عبارة ”بدء المناقشة“ ؟ هل الغرض مناقشة المشروع مادة فــادة أو طرح المشروع على المجلس للنظر فيه ؟

إنى أرى أن المقصود هو طرح المشروع وقد طرح فعلا على مجلس النواب وأحاله الى لجنة الاقتراحات ثم الى لجنة المــالية لبحث الموضوع . هذا هو المقصود من ”بدء المناقشــة“ وهو ما يعبر عنه فى اصطلاح المحاكم بكلمة (Saisie) الفرنسية وليس غرض الشارع مناقشــة الموضوع مادة مادة بعد بحثه من اللجنة المختصة .

**الرئيس** — ما الذى يقصده حضرة الشيخ المحترم أيرى أن تكون المناقشة فى اللجنة أو أمام المجلس ؟

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — أقصد أن بدء المناقشــة هو بدء العمل .

أصوات : لا . لا .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — الخلاف قائم فى تفسير ومدلول عبارة ”بدء المناقشة“ وما الذى يقصد بها ؟

الذى يهدينا الى معناها وما يقصد بها هو نفس قانون النظام الداخلى للبرلمان وهو وحده الكفيل بالاجابة .

متى يقال إن المناقشة فى مشروع قانون أو اقتراح قد بدأت فعــلا أمام المجلس ؟

هذا هو الذى يجب أن نتبينه أولا للفصل فى الخلاف الذى عرض للمجلس .

يجب أولا كما قال حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك أن نتبين الوقائع .

قال سعادة محب باشا إن الذى جرى فى مجلس النواب هو مناقشة فى احالة الاقتراح على أى اللجــان ، فهل سعادة المقرر متفق مع سعــادة محب باشا فى هذه الواقعة ؟ أرجو أن يبين لنا سعادته ما قصد اللجنة من ”بدء المناقشة“ هل هى المناقشة التى حصلت عند احالة الموضوع على اللجنة المختصة أو مناقشة أخرى ؟

**المقرر** — حصلت المناقشة من عضوين على الأقل فى جوهر الموضوع.

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — هل تعنى أن المناقشة حصلت بعد احالة المشروع على اللجنة المختصة ، أى لجنة المــالية ؟

**المقرر** — قبل ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — إذن أستنتج من ذلك أن الواقعة التى ذكرها سعادة محب باشا هى الواقع وأن المناقشة التى جرت فى مجلس النواب كانت تدور حول احالة الاقتراح الى اللجنة المختصة .

الآن أعود الى تحديد عبارة " بدء المناقشة " .

لأجل أن نفهم الغرض من هذه العبارة يجب أن نرجع الى المادة الثانية والستين من قانون النظام الداخلى للبرلمان .

هذه المادة جاءت تحت عنوان "الفصل السادس فى الاجراءات الخاصة بمشروعات القوانين" ونصها هكذا :

" بعد ايداع تقرير اللجنة وتوزيعه يحدد المجلس يوم المناقشة فيه " واللجنة المقصودة بهذه المادة هى لجنة الموضوع لأن هذه المادة مكملة لمواد قبلها كلها صريحة بأن اللجنة هنا هى لجنة الموضوع وأن المناقشة التى أرادها القانون فى الاقتراحات ومشروعات القوانين هى تلك المناقشة التى تجىء بعد أن تودع اللجنة المختصة تقريرها وبعد طبعه وتوزيعه وتحديد جلسة للمناقشة فيه .

هذه هى المناقشة التى عناها الشارع فى المادة السابعة والثمانين من قانون النظام الداخلى للبرلمان ونصها :

" اذا قدم لكل من مجلسى الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد " بدأ المناقشة " ...

تلك المناقشة التى حددها فى المادة الثانية والستين كما قدمت . تلك المناقشة التى تليها المداولات وتليها فعلا القراءات التى نص القانون عليها .

وليست هى اذن المناقشة التى تحصل عادة عند احالة الموضوع الى اللجنة المختصة لأنها مجرد اجراءات .

بناء على ما تقدم أرى اعادة الموضوع الى لجنة الاقتراحات وتكليفها بتنفيذ قرار المجلس السابق وتقديم تقريرها .

**المقرر** — ليفرض حضرة الأستاذ حسن صبرى بك أن المشروع حصلت المناقشة فيه فعلا ولم يمر بالأدوار التى ذكرها .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أنا لم أفهم غرض سعادة المقرر.

**المقرر** — افرض أن المشروع نوقش فعلا وأنه لم يمر بالأدوار التى ذكرتها فهل تعتبر مناقشة أم لا؟

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — المناقشة التى أشار اليها القانون هى التى تجئ بعد بحث الموضوع فعلا وما عداها لا يعتبر مناقشة .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — نحن الآن أمام أمرين مختلفين . الأول هل المناقشة التى قصدها القانون هى المناقشة التى بينها حضرة الأستاذ المحترم حسن صبرى بك ......

**الرئيس** — هل تنضم حضرتك لرأى حضرة حسن صبرى بك ؟

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — نعم وأرى أن يعاد الاقتراح الى لجنة الاقتراحات لنظره واذا كان الذى حصل فى مجلس النواب يعتبر فى نظر اللجنة مناقشة، فقد حصل مثلها فى مجلس الشيوخ ولكن مجلس النواب استمر فى نظر الاقتراح ولم يوقفه .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — لى اقتراح وهو أن يؤخذ الرأى على اعادة المشروع الى لجنة الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — نحن جميعا موافقون على ذلك .

(حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — لقد توسعنا كثيرا فى التفسير والمسألة هى هل للجنة الاقتراحات الحق فى ايقاف نظر المشروع أو أن هذا من حق المجلس ؟ والذى أراه أن المجلس هو المختص بذلك .

**المقرر** — الذى قررته اللجنة هو ارجاء نظر المشروع لا ايقافه، وفرق بين الارجاء والايقاف .

**حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا** (وزير المعارف العمومية) — ليسمح لى دولة رئيس المجلس أن أدلى برأيى فى هذا الموضوع . الواقع أن الذى يجب النظر اليه فى هذه المسألة هى الاجراءات المنصوص عليها فى قانون النظام الداخلى للبرلمان وهذه الاجراءات صريحة وبسيطة .

نص القانون على أن كل مشروع قانون يقدم من أحد الأعضاء يحال الى لجنة الاقتراحات والعرائض وهذا اجراء لا محل للشك فيه . ويجب على هذه اللجنة أن تقدم تقريرا برأيها الى المجلس فى ظرف خمسة عشر يوما . وللمجلس بعد ذلك أن ينظر فى المسألة الشكلية وهى جواز النظر فى المشروع أو عدم جوازه . ولهذا الرأى أهميته الكبرى ، لأنه يترتب عليه فى حالة تقرير المجلس عدم جواز نظر المشروع ألا ينظر فى نفس الدورة البرلمانية . فهناك إذن حكم خطير يترتب على هذا القرار .

أريد أن أستنتج من ذلك أنه لا محل للبحث فيما اذا كانت المناقشة التى بدأت فى أحد المجلسين كانت خاصة بالشكل أو بالموضوع أو بالدور الخاص باحالة المشروع الى إحدى اللجان أو من حيث نظره من جهة مبادئه العامة أو الخاصة ، لأنه اذا انتهى البحث بنا الى ذلك وقعنا فى تعارض لا محيص عنه ، إذ يتفق أن المجلس يكون قد أحال المشروع الى إحدى لجانه بعد أن نظرته لجنة الاقتراحات والعرائض ، ويحصل أن المجلس الآخر يقرر عدم جواز نظر هذا المشروع ، وبذلك يكون بقراره هذا قد حرم المجلس الأول من نظره فى نفس الدورة . وهذا تعارض أراد الشارع أن يتلافاه فنص فى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى للبرلمان على أنه اذا قدم لكل من مجلسى الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد بدأ المناقشة فيه فلا يدرج فى جدول أعمال المجلس الآخر إلا بعد أن يكون المجلس الاول قد اتخذ فى شأنه قرارا نهائيا .

لذلك من رأيى أنه متى أحيل المشروع الى لجنة الاقتراحات والعرائض وأبدت رأيها فيه وقرر المجلس نظره وأحاله الى اللجنة المختصة وجب على المجلس الآخر ألا ينظره .

ذلك ما أردت أن أبديه للمجلس توفيقا وتفسيرا لنصوص القانون .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — للمسألة أهميتها الكبرى إذ أن ما نقرره فيها سيصبح تقليدا برلمانيا . من أجل هذا يجب أن تمحص المسألة تمحيصا كافيا . . . لقد وفى حضرة زميلى الشيخ المحترم حسن صبرى بك الموضوع حقه . وأبان لحضراتكم من صريح القانون أن معنى بدء المناقشة ليس هو ما أرادته لجنة الاقتراحات والعرائض ولكن بدء المناقشة انما يتحقق بعد الانتهاء من وضع تقرير عن ذلك الاقتراح من اللجنة المختصة موضوعا واحالته الى المجلس وبدء المناقشة فيه . قلت إن زميلى دلل على هذا الرأى .

**الرئيس** — هذا تكرار لما قاله حضرة حسن صبرى بك . ألا يصح أن تضم رأيك الى رأيه توفيرا للوقت ؟

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — ألا يجوز لى أن أؤيد زميلا فى رأيه ؟ على أنى أزيد على ما قاله أن مجرد النظر الى المادة ٥٤ من قانون النظام الداخلى للبرلمان يبين لحضراتكم حقيقة هذه النظرية فقد نصت على أن "كل مشروع قانون يجب قبل المناقشة فيه أن يحال على إحدى لجان المجلس لفحصه وتقديم تقرير عنه" .

فالاحالة شىء والمناقشة شىء آخر .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لقد تكلم معالى وزير المعارف فى هذا الموضوع وللمجلس دائما حق الكلام بعد الحكومة . فمعاليه يريد أن يقول إن المناقشة يكفى فيها احالة الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض، وأنا أقرر أن فى هذا مخالفة فاضحة لنص القانون .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود** — بصفة كونى أحد أعضاء لجنة الاقتراحات والعرائض أرجو أن يسمح لى بابداء رأيى فى الموضوع .

( ضجة ) .

إن القوانين ليست بألفاظها بل بروحها . فما الذى يريده المشرع بقوله فى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى "اذا قدم لكل من مجلسى الشيوخ والنواب اقتراح أو مشروع قانون عن موضوع واحد وكان أحد المجلسين قد بدأ المناقشة فيه فلا يدرج فى جدول أعمال المجلس الآخر"؟ وما هى الحكمة التشريعية لهذا النص ؟

ظاهر جدا أنه يراد أن لا يتهاتر المجلسان فى التشريع ، فيقول فيه أحدهما أبيض بينما يقول الثانى فيه أسود . هذا ما يتحاشاه الشارع ، وهو ما فهمته اللجنة . فالتشبث بكلمة بدء المناقشة تشبث بالألفاظ دون الروح . والواجب أن نتشبث بالروح لا بالألفاظ حتى لا تقع مناقضة بين المجلسين .

فالمقصود اذن من هذا النص أنه اذا طرح أمام أحد المجلسين مشروع وبدأ المناقشة فيه ، فالمجلس الآخر ينتظر حتى يقرر المجلس الأول رأيا فيه . وهذا هو الذى يريده المشرع ، والا فلا معنى لهذه المادة .

**وبناء عليه تكون لجنة الاقتراحات أصابت فى رأيها .**

**الرئيس** — هل يريد حضرة الشيخ المحترم الشيخ عبدالمجيد سليم الكلام ؟

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ عبد المجيد سليم** — اكتفيت بما أبدى .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد ذو الفقار باشا** — المسألة المطروحة أمام المجلس هى كلمة "مناقشة" الواردة فى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى . فهل حصلت حقيقة مناقشة فى مجلس النواب يترتب عليها ايقاف المناقشة هنا ؟

أظن أن المادة ٨٧ المذكورة ترجع الأمر الى رئيس المجلس . إذ من الذى يدرج المشروع فى جدول الأعمال ؟ هل هو الرئيس أم المجلس ؟

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ عبد المجيد سليم** — الرئيس بنص القانون .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — أظن أن المسألة انحصرت فى نقطتين . هل يقصد ببدء المناقشة فى المادة ٨٧ . . . . .

أصوات : لا .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — انحصرت المسألة فى نقطتين.....

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لازلت أقول ان لجنة الاقتراحات لا حق لها مطلقا أن تقرر شيئا يتعلق بالمناقشة التى هى من اختصاص المجلس فله وحده أن يدرج تقرير اللجنة فى جدول الأعمال أو لا يدرجه . لكن الذى فعلته اللجنة غير ذلك، فانها أخذت على نفسها أن تسن قاعدة ليس من حقها سنها . إذ أن اختصاص هذه اللجنة ينحصر فى أن تنظر فى شكل الاقتراح لا جوهره، وهل هو مقبول و يمكن نظره أمام المجلس أم لا، وتقدم تقريرها له بذلك . وهو وحده يقرر إدراجه فى جدول الأعمال أم لا . فان رأى أن المجلس الأول بدأ المناقشة فيه قرر إرجاء النظر فى تقريرها حتى ينتهى المجلس الأول منه .

أما أن تتصرف اللجنة هذا التصرف فمعناه أننا نكسبها حقا ليس لها . و يكون لها بذلك يوما ما أن تعطل الأعمال التى تحوّل اليها . ونحن لا نريد أن نكسبها هذا الحق .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — الذى يستخلص من هذه المناقشة أمران :

(الأول) هل تملك لجنة الاقتراحات أن تفصل من تلقاء نفسها فى معنى بدء المناقشة فى المجلس الأول ؟

المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى التى نصت على بدء المناقشة هى محل الخلاف . فهل بدء المناقشة المذكور فى المادة يقصد به وقت النظر فيه لاحالته الى لجنة الاقتراحات . أم يقصد به وقت نظره بعد تقديم لجنة الموضوع تقريرها بشأنه ؟

( الثانى ) هل اذا كانت المناقشة بدأت حقيقة فى الموضوع المطروح على حضراتكم ، فهل تملك لجنة الاقتراحات أن توقف النظر فى المشروع أم تطرحه على المجلس صاحب الشأن ؟

فالمسألة الأولى يؤخذ الرأى عليها .

أصوات : لسنا بسامعين .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — يقول دولة الرئيس إن من يرى من حضراتكم أن معنى بدء المناقشة الوارد فى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى ينصب على المناقشة فى الموضوع بعد تقديم لجنة الموضوع تقريرها يتفضل بالوقوف .

( ضجة ) .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — الواقع أن النص صريح كما قال حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — اذا كان هناك خلاف فليؤخذ الرأى .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ عبد المجيد سليم** — الذى يرى أن المراد بالمناقشة الواردة فى المادة ٨٧ من قانون النظام الداخلى مناقشة الموضوع يرفع يده .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — أيهما له الحق فى ايقاف النظر فى المشروع ، لجنة الاقتراحات أم المجلس ؟

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ عبد المجيد سليم** — هذا هو الأمر الثانى .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لا ضرورة لكل هذا ......

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — دولة الرئيس يرى ابداء الرأى على الأمر الأول .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — اتركونا نتكلم فلا داعى لكل هذا، فلى كلمة قد تحل الاشكال .

الواقع أن المطروح أمامنا خطاب أوقفت فيه اللجنة بحث مشروع أحيل اليها .

إننا فى سبيل التدليل على أن اللجنة يجب أن تقرر وتعمل قدمنا أدلة وهذه لا يقترع عليها، والذى يقترع عليه هو هل يعاد المشروع الى اللجنة لتقدم عنه تقريرها أم لا ؟

( تصفيق ) .

المطلوب أن يعاد خطاب اللجنة اليها لتنفذ قرار المجلس . أما الأسباب فلا يقترع عليها .

أصوات : موافقون .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — الرأى الذى يجب أن يقترع عليه هو هل يعاد المشروع الى لجنة الاقتراحات أم لا ؟

**الرئيس** — مادامت لجنة الاقتراحات قدمت عن المشروع رأيا لتنظر فيه ، فهلا تحسن إحالته بعد ذلك الى لجنة المالية ؟

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — هذا نقص فى العمل .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أرى أن يحال المشروع الى لجنة الاقتراحات لتقدم تقريرها عنه غدا .

أصوات : يحال الى اللجنة .

**الرئيس** — من يوافق من حضراتكم على اعادته الى لجنة الاقتراحات فليتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود افندى** — ماذا تعمل لجنة الاقتراحات ؟ ان هذا ليس بحل .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — هذا رأى الأغلبية .

**الرئيس** — المجلس يقرر اعادة المشروع الى لجنة الاقتراحات .

## ٧ — عرض القوانين

التى صدرت منذ ٢١ يونيه سنة ١٩٣٠ حتى اجتماع البرلمان طبقا للمادة الخامسة من الأمر الملكى رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠

**حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء** — أريد أن أودع مكتب المجلس القوانين التى صدرت فى الفترة من ٢١ يونيه سنة ١٩٣٠ الى وقت افتتاح البرلمان فقد تم طبعها وها هى تحت تصرف المجلس[1] .

**الرئيس** — ليثبت هذا فى محضر الجلسة .

(١) يراجع الملحق رقم (١) لهذا المحضر .

## ٨ — تقرير

لجنة الرد على خطاب العرش

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك) .

تلى كتاب اللجنة وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما بأن لجنة الرد على خطاب العرش اجتمعت فى أيام ٢٣ و ٢٥ و ٢٩ يونيه وأول يوليه سنة ١٩٣١ ووضعت صيغة الرد على خطاب العرش المرافقة لهذا .

فالمرجو رفعها الى هيئة المجلس فى أول جلسة مقبلة .

أما مقرر اللجنة أمام المجلس فهو حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك سكرتير اللجنة .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

أول يوليه سنة ١٩٣١ — رئيس اللجنة
يحيى ابراهيم"

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — لقد طبع تقرير اللجنة ووزع علينا فلا داعى لقراءته بالجلسة وليتكلم حضرة المقرر .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد الاحمدى الظواهرى** — أرجو رفع الجلسة ربع ساعة للاستراحة وأداء فريضة صلاة المغرب .

رفعت الجلسة الساعة السابعة وأعيدت فى الساعة السابعة والنصف مساء .

**المقرر** — مشروع الرد على خطاب العرش بين أيدى حضراتكم وكان لى الشرف أن اختارتنى لجنة الرد على خطاب العرش مقررا لها .

أفهم أن وظيفة المقرر ليست هى أن يقف بين أيدى حضراتكم ليتلو تقرير اللجنة ولكن وظيفته أسمى من ذلك كثيرا .

مقرر اللجنة مهمته أن يبين وجاهة التقرير ويشير الى المنهج الذى اختطته اللجنة فى وضع تقريرها وأن يؤيده ويناقش كل ملاحظة توجه اليه . تلك هى وظيفة المقرر التى أعرفها والتى قرأت عنها فى كتب الدساتير ، ولذلك أردت أن أمهد بكلمة أتقدم بها لحضراتكم قبل تلاوة مشروع الرد .

لا أظن أن وظيفتى كمقرر، وهى التى تقدمت بها الى حضراتكم ، تضطرنى أن أسلك سبيلا خاصا أو أن أتخذ صيغة معينة لأؤدى تلك المهمة . فلى الحق أن أبدأ بتقدمة أبين بها وجاهة التقرير كما أن لى الحق فى أن أناقش كل من عنت له ملاحظة على ذلك التقرير .

غير أنى على ما يظهر لست متفقا مع جميع حضرات أعضاء اللجنة فى تحديد الطريق الى أداء تلك المهمة . ومن أجل هذا أقف عند هذا الحد وأقتصر بأن أتلو على حضراتكم مشروع الرد دون بيان سابق .

تلى مشروع الرد على خطاب العرش وهذا نصه :

يا صاحب الجلالة

الى سدتكم العليا يرفع المجلس أصدق آيات الولاء وأوفى عبارات الاخلاص ويتقبل بجزيل الشكر وعظيم الاجلال ما أسديتموه اليه من تحية وسلام . ويغتبط الاغتباط كله بتلك التهنئة السامية التى وجهت اليه من لدن جلالتكم على ما أولته البلاد من عظيم الثقة التى تجلت رائعة فى الانتخابات كما تبدت فى حسن استقبالها لتعيينات مجلس الشيوخ .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — لى كلام عن العبارة التى تلاها حضرة المقرر .

**الرئيس** — أرجو أن ينتظر حضرة العضو قليلا .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — إن كلامى ينصب على الفقرة التى تليت الآن .

**المقرر** — ألا يسمح حضرة العضو المحترم بأن أتلو مشروع الرد أولا ثم تبدأ المناقشة بعد ذلك ؟

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — وهو كذلك .

تلا حضرة المقرر بقية مشروع الرد على خطاب العرش وهذا نصه :

إن المجلس ليؤمن حقا بأن النظام الذى اجتمعنا فى ظله والذى هو دعامة من دعائم الاصلاح الكبرى جدير بما استقبلته به الأمة من تمام الرضا ووثيق التأييد بعد ما تبينت أن ما أدخل على سابقه من تنقيح لا يمس قواعد الحكم أو كليات النظام أو الحريات العامة وأنه إنما رمى الى زيادة أحكام التوازن بين السلطات حتى لا تطغى إحداها على الأخرى وأن رائد هذا التنقيح لم يكن غير مصلحة البلاد والرغبة الصادقة فى تشييد صرح الحياة النيابية على أقوم الأسس وأقوى الدعائم لتجنى البلاد من غراسها أطيب الثمرات .

يا صاحب الجلالة

اذا فاخرت مصر بقديم مدنيتها وما ورثته من خالد الآثار فجدير بها أن تذكر للبيت العلوى الكريم فضل أنعمه الكبرى وأن تباهى بمآثر ذلك الرجل العظيم مؤسس نهضتها جدكم الأعلى محمد على باشا ويزيدها عزة وفخارا ما تتمتع به من حضارة واستقلال فى عهدكم السعيد فانه من يوم أن أذن الله لمصر أن تتبوأوا جلالتكم عرشها المفدى تصلون الليل بالنهار فى تنظيم شؤون البلاد وإعلاء مكانتها بين الأمم .

يا صاحب الجلالة

إن المجلس يتلق بمزيد الشكر والامتنان ثقة جلالتكم به وقد وطد العزيمة على أن يبذل كل ما أوتى من قوة ومن حول ليحقق تلك الثقة فى أكمل معانيها .

وإن المجلس ليحمد الله كثيرا أن وفق حكومة جلالتكم للعمل طوال العام الماضى على اقرار الأمن فى نصابه رغم ما عانته من المصاعب وما الق

فى طريقها من العقبات كما وفقها للنهوض بما اقتضاه تقدم البلاد من انشاء وتجديد والقيام بعدّة مشروعات كبرى لم يكن هينا أن تكون مع استحكام الأزمة لولا ما استمدته من جلالتكم من عطف وتأييد .

ويسر المجلس أن اتخذت الحكومة عدة من التدابير الحكيمة فى سياستها الاقتصادية تمكنت بها من تخفيف الضائقة بقدر ما فى الامكان وأن تلك التدابير كان مرجعها الى العناية بشؤون السياسة القطنية وحماية الحاصلات المصرية وتنظيم موارد الثروة فى البلاد .

كذلك يذكر المجلس للحكومة تذليل ما اعترضها من المصاعب لضبط التوازن بين ايرادها ومصروفها مع ما أدرك الايراد من العجز فى مختلف جهاته وأن ذلك كله لم يحل دون الأخذ بأسباب الاصلاح والتجديد فى كثير من المرافق الأخرى كوضع نظام لجامعة الأزهر الشريف يتفق مع تاريخه المجيد وشهرته العالمية . وكانشاء محكمة النقض والابرام . وتأسيس البنك الزراعى وما الى ذلك من أعمال الاصلاح الأخرى .

ياصاحب الجلالة

إن المجلس ينظر بعين الرضا والارتياح الى ما يلقاه الأجانب من الحكومة لتسهيل مصالحهم والسهر على راحتهم وطمأنينتهم والعمل على توثيق أسباب التفاهم والتعاطف بينهم وبين أهالى البلاد ويشارك حكومة جلالتكم فى الترحيب بما يقدمه الأجانب من الخدمات وبما يقومون به من أعمال فى مناحى النشاط المختلفة .

وإن المجلس ليغتبط الاغتباط كله باستمرار علاقات مصر بالدول الأجنبية وخاصة بريطانيا العظمى على خير حال من المودة والصفاء .

ويزيد المجلس غبطة أن تصح عزيمة حكومة جلالتكم على العمل للوصول الى اتفاق شريف بين مصر وبريطانيا العظمى يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها ويؤمن الحكومة الانجليزية على استمرار ما بين البلدين من الصداقة والثقة المتبادلة .

ويسر المجلس أن يرى الحكومة تمضى فى أعمالها متوخية وجوه الاصلاح عاملة على زيادة أسباب الرفاهية والرخاء فى ظل جلالتكم .

والله سبحانه وتعالى نسأل أن يفيض علينا من لدنه قوة وعزما تنهض بهما البلاد الى أسمى درجات التقدم والسعادة وأن يديم لكم جميل توفيقه ويبقيكم ذخرا للبلاد والعباد إنه سميع مجيب .

رئيس اللجنة
يحيى ابراهيم

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم اوول قصيرى بك** — أشارك اللجنة فيما أبدته من الثناء على الحكومة فى مشروع ردها لما قامت به من الأعمال وبذلته من المجهودات .

والواقع أن ما قامت به الحكومة من هذا القبيل من يوم أن تولت الحكم الى الآن يستحق جميل الثناء، ووافر الحمد ، سواء أكان ذلك من الوجهة الاقتصادية أم التشريعية أم السياسية .

فان ما أدخلته على دستور سنة ١٩٢٣ من التنقيحات وما أدخلته على قانون الانتخاب من التغييرات إنما قصدت به بلا شك الى وجود حكومة نيابية حقة تكفل حرية الرأى وتحول دون استبداد الجماعة وطغيانها ، كما كفلت لكل مصرى حق ابداء الرأى صراحة فيمن يحكمه. وقد علمت الأمة هذا وقبلته وأظهرت رضاها به فى عظيم اقبالها على الانتخابات الأخيرة .

وأرى أن أزيد على هذا الشرح بعد أن ظهرت نتيجة الانتخابات أن التنقيحات والتغييرات التى أدخلت على الدستور وقانون الانتخاب وما سنته الحكومة من القوانين الأخرى كقانون محكمة النقض والابرام وما أدخلته من تعديلات على لائحة الاجراءات بالمحاكم الشرعية وما تناولت به قانون العقوبات من التعديل يدل على أن الحكومة فى الوقت الذى كانت تشتغل فيه باقرار الأمن والضرب على أيدى العابثين به وبقمع الفوضى لم تغفل أمر ترتيب حقوق الأفراد واقرار العدالة بينهم على أتم وجه فأعطت كل ذى حق حقه .

وبهذا نرى أن الحكومة قد اهتمت بكل مرافق الأمة ولم يحل كل هذا دون اهتمامها بالشؤون الاقتصادية .

لقد أشارت الحكومة فى خطاب العرش الى المسألة الاقتصادية كما أشارت اليها اللجنة فى مشروع الرد، ولاشك فى أن لهذا أثرا فى حماية حاصلات البلاد كما سيكون لانشاء البنك الزراعى أثر فى تخفيف الأزمة بقدر الامكان .

وإنى أغتبط بما سارت عليه الحكومة من استمرار علاقات الود وحسن التفاهم بين مصر والدول الأجنبية وبخاصة بريطانيا العظمى .

هذه أمور لا يمكن أن تكون ليست محل مناقشة لكنى ألاحظ أن خطاب العرش ومشروع الرد عليه لم يشيرا الى السودان مع ما له من الأهمية. حقيقة إن عبارة صيانة حقوق البلاد تشمل السودان لأنه جزء منها واذا ذكرت حقوق مصر شملت السودان لكنى اقترح — منعا للابهام ودفعا للبس وقفلا لباب القيل والقال — أن يشار فى الرد على خطاب العرش الى مسألة السودان بذكرها صراحة حتى لا يكون هناك مجال للشك وذلك باضافة عبارة "كما تحتفظ بحقوقها كاملة فى السودان" بعد عبارة "ويزيد المجلس غبطة أن تصح عزيمة حكومة جلالتكم على العمل للوصول الى اتفاق شريف بين مصر وبريطانيا العظمى يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها" ثم يستمر باقى الفقرة كما هو ( تصفيق ) هذا هو الاقتراح فاذا وافقتم عليه أضيفت الجملة المذكورة .

**المقرر** — لم تغفل اللجنة ذكر السودان فى ردها ، بل هى على العكس من ذلك تناقشت فى هذا الأمر ورأت أن عبارة "حقوق البلاد" تشمل ولا شك كما قال حضرة المقترح أقدس حق لها وهو حقها فى السودان .

فالواقع أن السودان لمصر كالرأس من الجسم ، أو الروح من الجسد، ولا يمكن مطلقا أن تذكر حقوق مصر إلا أثارت فى الذهن حقوقها فى السودان .

من أجل هذا أكتفى بجملة "يصون حقوق البلاد" ومع ذلك لا أرى مانعا من قبول الاقتراح واضافة العبارة التى أشار اليها حضرة المقترح خصوصا

وقد قرر مجلس النواب اضافتها فى رده ووافقت الحكومة على ذلك . ولحضراتكم الرأى الأعلى .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — جاء فى الفقرة الثانيــة من خطاب العرش ما يأتى :

"وأحمد الله أولا وآخرا أن استقر قرار الحوادث التى اضطربت بها البلاد زمنا بتأييد الأمة للنظام الذى تجتمعون اليوم فى ظله تأييدا بدا أولا حين نشر الأمر الصادر بالنظام الدستورى الجديد بالثقة المطمئنة الى نبل مقاصد ذلك النظام والسكينة المتفائلة بخيره الكبير وثمراته الطيبات وأعلنه أخيرا بذلك اليقين الهادئ المستنير وتلك الارادة الحازمة الحاسمة اللذين نطق بهما صوت الانتخابات عاليا فدل على أن الأمة ارتضت النظام الجديد أساسا للحكم فيهــا ورأته وافيا بحاجاتها محققا لمطامحها ممهدا لسبيل عزها ومجدها" .

إن الذى يتلو هذه العبارة يستنتج أن البلاد قد تغير نظام الحكم فيها ، وأن الحكومة قد قلبته رأسا على عقب ، لذلك فهى ترجو من هذا النظام الجديد أن يكون وافيا بحاجات الأمة محققا لمطامحها ممهدا لسبيل عزها ومجدها .

والواقع ياحضرات السادة أنه ليس هناك دستور جديد ولا دستور قديم وإنما هو دستور واحد أدخلت عليه بعض التعديلات التى لم تخرجه عن جوهره ولم تبدل من حقيقته ولا شكله .

ليس هــذا رأى العاجز المــاثل أمام حضراتكم وإنمــا هو رأى حضرة صاحب الدولة رئيس الوزارة فى رده على سؤال وجه اليه فى مجلس النواب عن حلف جلالة الملك اليمين .

جاء فى هذا الرد ما يأتى :

" ولا شك فى أن ما أدخل من التعديل على الدستور لا يتجاوز فى عدده أو أهميته ما يدخل عادة على الدساتير ، ولا فى أن استعمال عبارات الدستور الجديد ، والدستور القديم ، وابطال الدستور القديم ، واستبدال الدستور الجديد به ، لا يخرج الأشياء عن حقيقتها ولا يجعل التعديل أصلا منفصلا " .

وجاء فى هذا الرد أيضا العبارة الآتية :

" فاليمين التى أقسمها الملك فى سنة ١٩٢٤ على احترام الدستور ظلت — فيما عدا ما أحلته الضرورة من تعديل — واقعة على كائن لم يتغير خلقه ولم ينقطع وجوده لحظة من اللحظات" .

لهذا أعتقد أن القلم الذى خط وديج خطاب العرش قد تجاوز المعنى الذى فى ذهن الكاتب ولذلك أقترح ابدال الفقرة المتقدمة بالعبارة الآتية :

"ياصاحب الجلالة

لقــد كان حقا على البلاد أن تستقبل النظام الذى اجتمعنا فى ظله بالثقة المطمئنة رغم ما اضطربت به من حوادث طائشة لأنه فى الواقع ليس نظاما جديدا وانما هو بعينه النظام الأول فى جوهره وفى مظهره واذا كانت ضرورات الصياغة الفنيــة قد اضطرت المشرع الى وضع مشروع كامل دون الاكتفاء بتعديل ما مست الحاجة الى تعديله لأحكام التوازن بين السلطات ، والتمهيد للتربية السياسية العامة فما كان ذلك ليغير من الواقع شيئا فما هو الحكم لا يزال نيابيا برلمــانيا وما هى مبادئ الحرية والمساواة باقيــة على أصلها دون تغيير ولا تبديل" .

إن نظام الحكم فى بلادنا من سنة ١٩٢٤ نيابى أساسه الانتخابات العامة وقد جرت . وأساسه برلمــانى يعنى أن للمجلس الحق فى الرقابة وحدّه فى ذلك المسئولية الوزارية .

أظن أنى فى غنى عن التدليل والمجال لا يتسع لذلك لأننا جميعا متفقون عليه وأعتقد أن الحكومة توافق على التعديل الذى اقترحته لأنه مطابق لمــا جاء على لسان حضرة صاحب الدولة رئيسها .

وقبل أن أترك الكلام لى ملاحظة أخرى خاصة بتعديل قانون العقوبات فيما يتعلق بجرائم النشر .

رحبت بهذا التعديل فى نفسى كل الترحيب لأنه بدأ عهدا جديدا تصان فيه الآداب العامة .

والذى أرجوه ألا يكون حبرا على ورق أعنى أن يطبق تطبيقا عادلا على أنصارنا وخصومنا على السواء لأننا إن لم نفعل ذلك نكون قد أرديناه فى المكان السحيق الذى ذهبت اليه نصوص قانون العقوبات القديم والذى لم ترمحكمة النقض تطبيقه حتى تساوى بين جميع المتقاضين خصوم الحكومة التى تقدمهم للمحاكمة وأنصارها الذين لا تقدمهم اليها .

**المقرر** — سمعتم حضراتكم ما أدلى به حضرة الشيخ المحترم عبــد الحليم البيلى بك فى مستهل كلامه وذلك الاقتراح الذى تقدم به اليكم طالبا به تعديل الفقرة الثانية من خطاب العرش .

وإنى أرى من المغالاة فى القول ومن تصوير المسائل تصويرا بعيــدا عن حقيقتها كل البعد أن يقال إن النظام الجديد هو هو عين النظام القــديم . هذا على اطلاقه غير صحيح .

هناك جديد وهنالك قديم .

نرجع الى ذلك الكتاب الذى تقدمت به الحكومة الى السدة العليــا ترفع اليها ما أدخلته فى الدستور السابق من تنقيح وتعديل فمــاذا ترون ؟

ترون هذه العبارة . " فلم يبق إذن الا أن يمحى المــاضى بمــا له وما عليه وأن يصدر دستور جديد تستفتح به صفحة جديدة فى تاريخ مصر ترجوها الوزارة مجيدة .

واذا كانت الضرورات تلجئ الوزارة الى انتهاج هــذا السبيل فالتاريخ العام للحياة النيابية حافل بمثل هذه الظاهرة ، "ظاهرة ابدال دستور بدستور" .

لا أعدو الحقيقة اذا قلت فى صراحة إن من المغالاة الكبرى أن تقول إن ذلك الدستور القــديم الذى محى بهذا الدستور الجديد هو هو بعينه ومينه لا يزال باقيا .

إنمــا الباقى منه هو أصوله العامة . هو قواعد النظام الكلية . هو أصول الحريات . هو أصول الدساتير العامة على اطلاقها . ولكن اذا تغير منه حتى عرض من أعراضه أصبح شيئا جديدا .

فما قاله بعد ذلك دولة رئيس الوزراء وأنتم تعلمون — ولا يؤاخذني دولته — مبلغ دهائه ومبلغ اقتداره على أساليب الكلام أظنكم تقتنعون معى بأنه لا ينفى أن هناك شيئا جديدا وشيئا قديما غير أنهما لا يختلفان كما جاء بحق فى خطاب العرش .

"وإذا كان الدستور الجديد يختلف عن سابقه فى شئ فليس الاختلاف فى قواعد الحكم، أوكليات النظام أو الحريات العامة، وإنما يختلفان فى أن الجديد يرمى بما أدخله على القديم من تنقيح الى زيادة إحكام التوازن بين السلطات وهو لب النظام النيابى وجوهره ، والى تمهيد وتصحيح أسباب التربية السياسية العامة ، وهى غذاء هذا النظام ومادة قوته" .

كلمة بالغة أؤكد لحضراتكم أنها أعجبتنى كثيرا وأؤكد أننى كنت اليوم أريد أن أتبسط فيها بما أعتقد أنه يروق لأسماعكم .

وعلى كل حال لا أرى مطلقا محلا لقبول اقتراح حضرة زميلنا المحترم البيلى بك لأن الواقع أن الذى جاء فى خطاب العرش هو الذى يطابق الحقيقة واذا كان هناك شئ جديد وشئ قديم فهما توأمان متفقان اتحدا فى الجوهر .

**الرئيس** — الكلمة الآن لحضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — أنا متنازل عن الكلام .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — يظهر أن الناحية العملية من اقتراحى قد غابت قليلا عن فكرة حضرة المقرر. فالواقع أن ما مر على البلاد من ثورة واضطراب وماعانته من قلق انما كان لهذا الادعاء السخيف من أن دستور الأمة قد ذهب وحل محله دستور صدقى . فهذه الدعوى يجب أن يقضى عليها ويجب أن يقضى عليها فى هذا المكان .

أعرف الفرق بين الدستورين تمام المعرفة وأعرف أنهما توأمان اتحدا كل الاتحاد فى التفصيلات .

ولكن ذلك لا يمنع من قبول التعديل الذى طلبت ادخاله . على أن قول حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك إن هناك دستورا قديما ودستورا جديدا فيه تجوز ظاهر فى التعبير .

بماذا يمتاز الدستور الجديد ( أقول الجديد تجوزا ) عن الدستور القديم ؟ ليس فى الدستور الجديد ما يخرج النظام عن أن يكون نظاما برلمانيا . فالمسئولية الوزارية باقية على حالها والانتخابات باقية أيضا على حالها مطلقة فى الدرجة الأولى .

يقولون إن الدستور الجديد قد سلب من السلطة النيابية بعض حقوقها فمنعها من اقتراح القوانين المالية فمثل هذا الاعتراض لو بحث فى شىء من الروية لكان مصيره مصير ما اعترضوا به على المسئولية الوزارية . فان كل الذين نقلوا الدساتير عن أقدم البلاد الدستورية وهى انجلترا أخطأوا فى هذا.

ففى تلك البلاد حرم على أعضاء البرلمان من قرنين وربع قرن اقتراح القوانين المالية وفيها أيضا من نحو قرن نص هو بعينه النص الذى وضعه المشرع المصرى فى الدستور الجديد .

أريد بهذا أن أقول لحضرة المقرر إن ما أشار اليه من أن تعديلات أدخلت بالفعل لا يمكن أن تكون مبررا لهذه التسمية كما أريد أن أقضى بقرار من حضراتكم على الفوضى التى استمدت قوتها من هذا الخلاف .

أتعلمون ما هو هذا الخلاف ؟

يقولون إننا نريد أن نعيد الى البلاد دستورها وحرياتها ثم يستتبع ذلك زيارات ومقاطعات وأيمان وفوضى أعتقد أنكم بقراركم الذى ستصدرونه فى هذا الشأن تقضون على كل ذلك ويكون له الأثر الطيب فى البلاد .

لهذا أصمم على ما أقترحه من تعديل .

**المقرر** — فهمت من كلام حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك أنه يرمى الى غرض بعيد المنال جدا .

أتحسب أنك اذا أخذت قرارا من هذا المجلس بأن النظام الذى نجتمع اليوم فى ظله هو هو ذلك النظام القديم وأنك اذا أبلغت هذا القرار وكررته مرة بعد مرة هل تظن أنك تستطيع أن تقنع عنيدا لايرضى ولا يرضخ للحق؟ هل تريد أن يرضخ لقرار تصدره أنت الذى قرر مقاطعتك فى كل شىء حتى فى السلام عليك ؟ هل تريد بذلك أن تصل الى هذه الغاية ؟

كلا ! !

على أن هناك ما يكفيك مؤونة كل هذا . هنالك كلمة عليا هى كلمة الأمة. هى صوتها الرنان . هى اجماعها رأيا على الرضا بهذا النظام الجديد وقبول ذلك التعديل الذى أشرت اليه فى غضون كلامك حيث تسابق الناخبون الى إعطاء أصواتهم فكان هذا هو القول الذى لا مرد له ولا مناقشة فيه .

هذه هى كلمة الأمة قالتها فى هذا النظام وكفى . فليقل اذن من شاء ما شاء فكلمة الأمة هى العليا وقد قالتها .

ليست الدساتير تلك المواد التى تحصر فى صفحات معدودة فيقف عندها بعضهم جامدا فلا يفهم لها مغزى ولا يصل الى حكمة التشريع فيها .

إنما الدساتير روح دستورية — أخلاق دستورية. الدساتير تقاليد دستورية وعرف دستورى. الدساتير تربية دستورية تنشأ عليها الأمة وتتقوى فى نفسها فتستقر فيها مقر العقيدة ، وسواء عليها بعد ذلك غيرت بعض أحرفها أو بدلت بعض صيغها ما دام الجوهر باقيا .

إذن فالغرض الذى يرمى اليه حضرة الشيخ المحترم لا يمكنه أن يصل اليه بالوسيلة التى يقترحها ، فليبق كل شىء على أصله ، ولتبق كلمة الأمة التى قالتها عالية فى أدوار الانتخابات هى الكلمة الأخيرة ، هذه بيعة على هذا الدستور فلنبق عندها .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — جاء فى آخر مشروع الرد على خطاب العرش ما يأتى :

"ويزيد المجلس غبطة أن تصح عزيمة حكومة جلالتكم على العمل للوصول الى اتفاق شريف بين مصر وبريطانيا العظمى يصون حقوق البلاد" الى آخر ما ورد فيه .

فيظهر من هذا النص أن الذى كتبه يعتقد أن الحكومة عازمة على الدخول فى المفاوضة .

والذى نعرفه أن حضرة صاحب الدولة رئيس الحكومة لم يظهر هذه الرغبة ، ولم تبد منه ، بل احتاط فى أحاديثه السياسية ، وقال : متى دعت ظروف الحال الى مفاوضة .

فاستدراكا على هذا الخطأ الوارد فى المشروع والذى أعتقد أنه خطأ فى الفهم يصح أن يضاف الاحتياط الذى احتاطه صاحب الدولة رئيس الحكومة باضافة نفس عبارته الى عبارة المشروع حتى لا يقال إن الحكومة عازمة وإن المجلس ازداد غبطة بما عزمت عليه الحكومة من الدخول فى المفاوضات .

ولذلك أرى أن تضاف الى الفقرة المذكورة العبارة الآتية: "متى دعت ظروف الحال الى المفاوضات" .

**المقرر** — ليسمح لى حضرة الشيخ المحترم أن ألفت نظره الى جملة جاءت فى خطاب العرش اذا جمع بينها وبين الجملة التى تليها تبين حقا أن ما جاء فى مشروع الرد لا يتعدى فكرة الحكومة مطلقا . والكلام اذا فسر لا يؤخذ مقتضبا . ولا تؤخذ معانيه الا بالجمع بين الأسلوب والجمل . فقد جاء فى خطاب العرش ما يأتى :

" وستجعل حكومتى نصب عينها أن خير ما تؤكد به علاقتها ببريطانيا العظمى وتزداد به المودة بين الأمتين الانجليزية والمصرية اتفاق شريف بين البلدين يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها " .

ودولة رئيس مجلس الوزراء حينما ألقى بتلك الكلمة أمام مجلس النواب التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم، وقال إنه ألقاها بعد الاتفاق عليها مع حضرات زملائه، هو نفسه الذى تقدم بهذا الخطاب . وخطاب العرش كما قدمت هو عهد بين الحكومة والأمة. هو ميثاق تفتتح به الأدوار البرلمانية العادية . وهو عمل حكومى . وقد جاء فى هذا الخطاب "وستجعل حكومتى نصب عينها" الى آخر الجملة .

وأرجو حضرة الشيخ المحترم أن يقدر هذه العبارة قدرها . فما دام هذا نصب عينها ، وما دام ذلك خير وسيلة ، فهى ولا بد مستعدة للمفاوضة متى حان الوقت وسمحت الظروف . ونحن نشاطرها هذا الرأى . ولا محل لتغيير أو تبديل .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — لا يفتى ومالك فى المدينة ( مشيرا الى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء ) .

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — تغتبط الحكومة كل الاغتباط بما بدا من هيئة المجلس الموقرة سواء فى الرد على خطاب العرش أو فيما سمعناه اليوم من خطباء المجلس .

تغتبط بما بدا من حضراتكم من عبارات الثناء والتشجيع للحكومة على ما قامت به وعلى ما تنوى أن تقوم به من اصلاحات فى شتى المرافق .

نعم تغتبط الحكومة ولها الحق أن تغتبط اذا جاء هذا الثناء من هيئة قال عنها خطاب العرش بحق إنها تهنأ بما بدا من شاء الأمة على كيفية انتخاب هذا المجلس وتعيينه .

أقول ردا على حضرة الشيخ المحترم الأستاذ عبد الحليم البيلى فيما يتعلق بمسألة ذكر الدستور الجديد ومعارضته للدستور القديم . أقول ان حضرة العضو المحترم وحضرة مقرر اللجنة متفقان لا مختلفان ولم يقصد خطاب العرش ولا مشروع الرد عليه أن يقول عن الدستور إنه جديد بمعنى أنه يختلف فى مبادئه عن الدستور القديم ، وانما ذكر ذلك من قبيل الصياغة الفنية. فان الدستور الجديد جديد فقط فى أنه صحح ونقح ولكنه ليس بجديد فى أنه اشتمل على قواعد عامة انتقصت أو خرجت عما فى الدستور القديم من حقوق للأمة . بل الدستوران محتفظان بهذه الحقوق كاملة متفقان فى هذه القواعد وليس بينهما من خلاف .

(تصفيق) .

واذا ما كانت هناك اختلافات فهذه لاتنصب الا على بعض القواعد والأنظمة التى لم يقصد بها كما قال خطاب العرش الا الانسجام والتوازن بين السلطات وبعضها ومنع طغيان سلطة على أخرى أو أفراد على جماعة . هذا ما قصده الدستور. إذن العبارة التى جاءت فى خطاب العرش هى عبارة صحيحة أرجو حضراتكم ألا تقروا تعديلها خصوصا وأن خطاب العرش ، كما جاء فى فقرة تلى الفقرة التى تلاها حضرة الشيخ المحترم، فيه الكفاية فيما يتعلق بحقيقة مرمى الدستور الجديد .

بقى أن حضرة الشيخ المحترم الأستاذ ادوار قصيرى بك طلب أن يضم الى مشروع الرد على خطاب العرش عبارة تتعلق بالسودان — أكرر ماقلته فى مجلس النواب من أن الحكومة تقر كل تعديل يراد به أن يحتفظ بحقوق مصر فى السودان كاملة . ( تصفيق حاد ) .

ولذلك فلا مانع لديها من أن تقر النص الذى عرضه حضرة الشيخ المحترم .

أما الملاحظة التى ذكرها سعادة على فهمى باشا فيما يختص بما جاء فى مشروع الرد على خطاب العرش من عبارة ربما يفهم منها أن المقصود أن الحكومة عزمت فعلا على السير فى المفاوضات مع الحكومة الانجليزية فاريد أن أذكر أن عبارة مشروع الرد على خطاب العرش كعبارة خطاب العرش نفسه هما متفقتان فى الحقيقة .

هناك مسألتان : مسألة ضرورة المفاوضات ، ومسألة وقت المفاوضة .

أما ضرورة المفاوضات فكلنا متفقون عليها : خطاب العرش ومشروع الرد على خطاب العرش وما جاء فى الخطابات التى ألقيت فى مجلس النواب وما جاء فى رد الحكومة، كل ذلك متفق فى أنه لا بد من تسوية ما بيننا وبين حكومة انجلترا من مسائل لم تسو بعد .

أما وقت هذه التسوية فهو ما عبرت عنه أمام مجلس النواب بأنه متى حانت الظروف للتسوية فنحن مقدمون عليها .

( تصفيق حاد ) .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — بعد أخذ رأى المجلس .

**حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء** — زدت على هذا فى مجلس النواب عبارة لا أريد أن أغفلها وقد ذكرتنى بها وهى أن اقدام الحكومة على المفاوضة لا يأتى الا بعد عرض الأمر عليكم وأخذ الثقة منكم والتفويض بها .

( تصفيق ) .

**المقرر** — اسمحوا لى حضراتكم أن أتلو نص عبارة الرد الذى قبلتم تعديله وهو " ويزيد المجلس غبطة أن تصح عزيمة حكومة جلالتكم على العمل للوصول الى اتفاق شريف بين مصر وبريطانيا العظمى يصون حقوق البلاد وتستكمل به أسباب استقلالها كما تحتفظ بحقوقها كاملة فى السودان الخ " .

فهل توافقون حضراتكم على هذا التعديل ؟

أصوات : موافقون .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على مشروع الرد على خطاب العرش مع هذا التعديل ؟

( موافقة عامة ) .

**الرئيس** — اتفقت معنا لجنة الرد على خطاب العرش على أن يقدم الرد غدا فى منتصف الساعة الثانية عشرة صباحا .

هناك بعض مشاريع قوانين مالية. منها مشروع بفتح اعتماد بمبلغ نصف مليون جنيه للبنك الزراعى . وآخر بالغاء القانون الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين عن الحاجة . وسينظر مجلس النواب هذه المشاريع فى هذا الأسبوع وربما انتهى من نظر بعضها الليلة فهل توافقون حضراتكم على احالتها الى لجنة المالية عند ورودها ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — يمكن أن تحال الى اللجان بطريقة غير رسمية وبغير حاجة الى اخبار المجلس .

**الرئيس** — إن ما يعرض على المجلس هو احالة هذه القوانين الى لجنة المالية بمجرد تبليغها الى الرياسة .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — فى هذا مخالفة صريحة للقانون ويمكن للرياسة أن تحيلها للجنة دون اخبارنا بذلك .

**الرئيس** — وما عيب هذا الطلب ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — مخالفته للقانون .

**الرئيس** — حتى مع أخذ رأى المجلس فيه !

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — المسألة سهلة الحل . إن مشاريع القوانين لم ترد الى المجلس للآن ، ومعروف أنها مشاريع مالية . وبصفتى رئيسا للجنة المالية أضع نفسى تحت تصرف دولة الرئيس، كما أن اللجنة مستعدة لبحث هذه المشاريع بصفة غير رسمية بمجرد وصولها لأعداد رأيها فيها حتى لا نضيع وقتا عند ما تحول اليها من المجلس .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — تنص المادة ٥٥ من قانون النظام الداخلى للبرلمان على أن " تعرض المشروعات المقدمة من الحكومة أو المرسلة من المجلس الآخر على المجلس ليقرر فى أول جلسة احالتها على اللجان المختصة " فالمجلس هو الذى يحيل هذه المشاريع، لكن دولة الرئيس يأخذ رأى حضراتكم الآن فيما اذا كنتم توافقون على أن تحيلها الرياسة الى اللجان المختصة مباشرة .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — لا يملك دولة الرئيس ذلك لأن مشاريع القوانين لا تحال الى اللجان الا بعد وصولها للمجلس وأخذ رأيه فى الاحالة .

**الرئيس** — لقد طلبت رأى المجلس فى ذلك فهل فى هذا مخالفة للقانون ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — هذه اجراءات مخالفة للقانون.

**الرئيس** — سأحيل مشاريع القوانين الى اللجنة عند ورودها وسأخطر المجلس فى الجلسة القادمة .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — فى محله .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى منتصف الساعة التاسعة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٢٧ صفر سنة ١٣٥٠ (١٣ يوليه سنة ١٩٣١) الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة السادسة

## المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٢٧ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ١٣ يوليه سنة ١٩٣١

---

### ملخص

١ – حلف حضرات الشيوخ المحترمين سلطان محمود بهنسى بك ، محمد طلعت حرب باشا ، مصطفى خليفه باشا اليمين الدستورية .

٢ – الاجازات .

٣ – التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٤ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة — احالته الى لجنة المالية .

٥ – مشروع قانون وارد من مجلس النواب بأخذ مبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى – احالته الى لجنة المالية .

٦ – حجز الأسئلة الى حين حضور حضرات الوزراء .

٧ – اقتراحات :

(أ) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا بتقسيم المديريات على أساس المساواة بينها ووضع المديرين فى درجة واحدة – احالته الى لجنة الاقتراحات .

(ب) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى بالتصريح بزراعة القطن العقر فى جميع بلاد مركز قوه وفى البلاد التى تقع شمال السكة الزراعية بمركزى دسوق وكفر الشيخ — احالته الى لجنة الاقتراحات .

(ج) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم الدكتور أحمد رشيد عبدالله بك بتأجيل الأقساط المستحقة لمصلحة الدومين بالفيوم — احالته الى لجنة الاقتراحات .

٨ – تشكيل لجنة الحقانية .

٩ – أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك عن مستشفيات الرمد والتفتيش عليها — الاجابة عليه .

(ب) سؤالان موجهان الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرتى الشيخين المحترمين الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى والدكتور أسعد يوسف عطيه أفندى عن معالجة مرضى المخدرات وعزلهم فى أمكنة خاصة بمستشفيات السجون أو المستشفيات العامة — الاجابة عليهما .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الخارجية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا عن ممتلكات المصريين بالجمهورية التركية — تأجيل الاجابة عليه الى جلسة الأربعاء المقبل .

---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حايم ناحوم أفندى. بولس حنا باشا . الأنبا يؤانس . سليمان عثمان أباظه بك. ابراهيم وجيه باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . حسن سعيد باشا . قلينى فهمى باشا . الدكتور محمود عبدالوهاب بك. الدكتور فارس نمر . أحمد ذو الفقار باشا . يوسف قطاوى باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرتا : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات :

سعد الله عبد الرحمن السيد افندى. بشاى جرجس بك.
محمود اسمـاعيل أباظه بك . يعقوب بباوى عطيه بك .
سليم خليل بطرس بك .

(ب) عن جلستى اليوم والغد :

سعادة صالح لملوم باشا .

تولى السكرتيرية البرلمـانية حضرات : أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه أفندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — حلف حضرات

الشيوخ المحترمين : سلطان محمود بهنسى بك . محمد طلعت حرب باشا . مصطفى خليفه باشا اليمين الدستورية

دعا دولة الرئيس حضرات الشيوخ المحترمين : سلطان محمود بهنسى بك. محمد طلعت حرب باشا . مصطفى خليفه باشا لحلف اليمين المنصوص عليها فى المـادة ٨٩ من الدستور فحلفها كل من حضراتهم بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق" .

فهنأهم دولة الرئيس وحياهم حضرات الأعضاء بالتصفيق .

## ٢ — الاجازات

**الرئيس** — يطلب حضرات الشيوخ المحترمين الاجازات الآتية :

أحمد ذو الفقار باشا لآخر شهر يوليه سنة ١٩٣١ لأسباب صحية . سليمان عثمان أباظه بك . ابراهيم وجيه باشا . لمدة أسبوع لكل منهما .

والمكتب يوافق على منح هذه الاجازات ، فهـل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

( موافقـة ) .

## ٣ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هـل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسـة السابقـة ؟

لم يعترض أحد .

صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٤ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة — احالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب ( بصفة مستعجلة ) بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٧ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المـالية عن مرسوم بمشروع قانون بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتـة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة ، ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المـالية ومضبطة الجلسة التى نظر فيها، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،،

٨ يوليه سنة ١٩٣١ رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هـذا المشروع بقانون الى لجنة المـالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — يقرر المجلس إحالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية.

## ٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بأخذ مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى — احالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القـانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب ( بصفة مستعجلة ) بجلسته المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٧ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المـالية عن مرسوم بمشروع قانون بأخذ مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه من المـال الاحتياطى العام وتخصيصه لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى .

ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المـالية ومضبطة الجلسة التى نظر فيها ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

وتفضلوا بقبول عظيم الاحترام ،،

٨ يوليه سنة ١٩٣١ رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — يقرر المجلس إحالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

## ٦ — حجز الأسئلة

الى حين حضور حضرات الوزراء

**الرئيس** — تحجز الأسئلة الى حين حضور حضرات الوزراء .

## ٧ — اقتراحات

(أ) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا بتقسيم المديريات على أساس المساواة بينها ووضع المديرين فى درجة واحدة — احالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة هـذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — يقرر المجلس إحالة الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

(ب) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى بالتصريح بزراعة القطن العقر فى جميع بلاد مركز فوه وفى البلاد التى تقع شمال السكة الزراعية بمركزى دسوق وكفر الشيخ — احالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هـذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — يقرر المجلس إحالة الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

(ج) اقتراح مقدم من حضرة الشيخ المحترم الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك بتأجيل الأقساط المستحقة لمصلحة الدومين بالفيوم — احالته الى لجنة الاقتراحات والعرائض

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هـذا الاقتراح الى لجنة الاقتراحات والعرائض ؟

(موافقة ) .

**الرئيس** — يقرر المجلس إحالة الاقتراح المذكور الى لجنة الاقتراحات والعرائض .

## ٨ — تشكيل لجنة الحقانية

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أحيل الى لجنة الحقانية بمجلس النواب مشروع قانون وقـد انتهت من بحثه و ينتظر أن ينتهى منـه المجلس الليلة ويبعث به الينا غدا . و بما أنه لم تشكل بعد لجنة الحقانية بمجلس الشيوخ فاذا سمح المجلس أجرى تشكيلها الآن بدلا من اضاعة الوقت فى جلسة الغد لكثرة الأعمال بها . وأقترح أن يكون عدد أعضائها تسعة .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — اذا شكلت لجنـة الحقانيـة فسوف لا تنظر غير المشروع الذى أشار اليـه حضرة الشيخ المحـترم حسن صبرى بك ثم تنفض الدورة ، لهذا أستصوب أن يحال هذا المشروع الى لجنة من اللجان التى شكلت بالمجلس فعلا .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لا محل لاحالة المشروع الآن الى لجنـة لأنه لم يرد من مجلس النواب . وما طلبته هو أن يقـوم المجلس بتشكيل لجنة الحقانية . وتشكيل اللجان على العموم من حقنا وكان علينا أن نشكلها فعـلا ولكننا اكتفينا باللجان التى نص عليها قانون النظـام الداخلى للبرلـان .

ان اللجان الأخرى ومن بينها لجنة الحقانية تشكل عند الحاجة . والحاجة متعينة الآن ، كما أسلفت ، لتشكيل هذه اللجنة . ولدينا من الوقت ما يسمح بالقيام بذلك .

**حضرة الشيخ المحترم على أحمد باشا** — يمكن إحالة المشروع الى لجنة المـالية .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لاتستطيع لجنة المالية بحال — وهى مثقلة بالأعمال — أن تنظر فى غير المشروعات المـالية المحالة اليها .

**حضرة الشيخ المحترم صالح حقى باشا** — ان تشكيل باقى اللجان التى نص عليهـا قانون النظام الداخلى للبرلـان موقوف حتى توضع اللائحة الداخليـة للمجلس وهى لم توضع بعـد وكان من الواجب وضعها أولا ثم انتخاب اللجان ثانيـا .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رفع الجلسة نصف ساعة للاتفاق فيما بينكم على من يرشحون لعضوية لجنة الحقانية وعنـد استئناف انعقاد الجلسة تجرى عملية الانتخاب ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — اذا كان الأمر كذلك أفلا يصح أن تعطى الأصوات فى هذه الجلسه وتفرز صباح الغد ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — وما المانع من أن تجرى عملية الانتخاب والفرز فى جلسة الغد ؟

رفعت الجلسة فى الساعة السادسة والدقيقة السابعة عشرة وأعيدت فى الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والأربعين .

**الرئيس** — نشرع الآن فى انتخاب أعضاء لجنة الحقانية وهى مكونة من تسعة أعضاء ثلاثة مستقلين وثلاثة شعبيين وثلاثة اتحاديين .

حرر حضرات الأعضاء قوائم الانتخاب ووضعوها فى الصندوق المعد لذلك .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ محمد الاحمدى الظواهرى** — أرجو رفع الجلسة ربع ساعة لتأدية فريضة صلاة المغرب .

( موافقة ) .

رفعت الجلسة فى الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والخمسين وأعيدت فى الساعة السابعة والدقيقة الثامنة عشرة .

( حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية ) .

**الرئيس** — تمت عملية فرز قوائم انتخاب أعضاء لجنة الحقانية وقد وجد بالصندوق ٧٠ قائمة ونال كل من حضرات الشيوخ المحترمين :

( ١ ) أحمد طلعت باشا ... ... ... ... ... ... ... ٦٨ صوتا
( ٢ ) صالح حقى باشا ... ... ... ... ... ... ... ٦٨ «
( ٣ ) أحمد عرفان باشا ... ... ... ... ... ... ٦٧ «
( ٤ ) ادوار قصيرى بك ... ... ... ... ... ... ... ٦٥ «
( ٥ ) نخله جورجى المطيعى باشا ... ... ... ... ٦٢ «
( ٦ ) الشيخ عبد المجيد سليم ... ... ... ... ... ٦١ «
( ٧ ) الشيخ محمد خيرت راضى بك ... ... ... ... ٦١ «
( ٨ ) محمود ابو النصر بك ... ... ... ... ... ... ٥٨ «
( ٩ ) عبد الحليم البيلى بك ... ... ... ... ... ... ٥٨ «

ونال عبد الله سيمكه بك — عشرة أصوات

ونال كل من رياض عفيفى بك ومحمد طلعت حرب باشا وحسن صبرى بك — أربعة أصوات .

وكل من محمد صدقى باشا وأحمد ذو الفقار باشا وابراهيم وجيه باشا ومحمد محب باشا — ثلاثة أصوات .

وكل من محمد نجيب شكرى بك وأحمد نجيب براده بك وعلى فهمى باشا وابراهيم راتب بك وموسى فؤاد باشا وسلطان بهنسى بك والشيخ محمد الأحمدى الظواهرى والسيد عبد الحميد البكرى — صوتين .

وكل من محمد فهمى باشا وأمين غالى باشا وحبيب دوس بك ومصطفى رشيد بك وأمين سامى باشا ومصطفى خليفه باشا ومحمد محمود بك والدكتور مرسى محمود افندى — صوتا واحدا .

وبناء على ذلك أعلن انتخاب حضرات الشيوخ المحترمين : أحمد طلعت باشا وصالح حقى باشا وأحمد عرفان باشا وادوار قصيرى بك ونخله جورجى المطيعى باشا والشيخ عبد المجيد سليم ومحمد خيرت راضى بك ومحمود أبو النصر بك وعبد الحليم البيلى بك أعضاء للجنة الحقانية .

## ٩ — أسئلة

( ا ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك عن مستشفيات الرمد والتفتيش عليها — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ الجليل

أرجو عرض سؤالى الآتى على حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية للاجابة عليه فى الدورة البرلمانية الحالية .

وتفضلوا بقبول احتراماتى ،،

دكتور
محمد طاهر

أولا — ماذا كان عدد مستشفيات الرمد الثابتة والمتنقلة التابعة لمصلحة الصحة ولمجالس المديريات وعدد المدارس التى يجرى فيها التفتيش والعلاج بواسطة قسم الرمد : ( ا ) سنة ١٩١٤ ( ب ) وما يقابل ذلك فى سنة ١٩٣٠ ؟

ثانيا — ماذا كان عدد المفتشين القائمين بالعمل بقسم الرمد ( ا ) سنة ١٩١٤ ( ب ) وفى سنة ١٩٣٠ ؟

ثالثا — ما هى الأعمال الداخلة فى اختصاص كل مفتش بالتفصيل وكم عدد الزيارات التى تصيب كل مستشفى أو مدرسة فى السنة وما هو متوسط الزمن الذى يقضيه المفتش فى كل زيارة ؟

رابعا — اذا تبين بالمقارنة النسبية بين عدد المفتشين والمستشفيات فى الماضى وبينهم فى الحاضر أن هناك نقصا فما سبب هذا النقص ؟

٢ يوليه سنة ١٩٣١

دكتور
محمد طاهر"

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) .

أولا — الاجابة على الجزء الأول :

| | سنة ١٩١٤ | سنة ١٩٣٠ |
|---|---|---|
| وحدات رمدية تابعة للحكومة : | عدد | عدد |
| ثابتة ... ... ... ... ... ... ... | ٨ | ٢٧ |
| متنقلة ... ... ... ... ... ... ... | ٢ | ١١ |
| وحدات رمدية تابعة لمجالس المديريات : | | |
| ثابتة ... ... ... ... ... ... ... | ٢ | ٥ |
| متنقلة ... ... ... ... ... ... ... | ٢ | ٣ |
| عيادات رمدية بالمدارس الأميرية ... ... | ٨ | ٣٢ |
| المجموع... | ٢٢ | ٧٨ |

ثانيا — عن الجزء الثانى :

| | | |
|---|---|---|
| عدد المفتشين... ... ... ... ... | ٤ | ٣ |

ثالثا — عن الجزء الثالث :

اختصاص المفتشين هو التفتيش على الأعمال الادارية والفنية بوحدات الرمد وعيادات الرمد بالمدارس واعطاء النصائح والارشادات اللازمة لأطبائها وتحقيق الشكاوى واعطاء دروس فنية للأطباء المعينين حديثا بقسم الرمد وتمرين الأطباء بمستشفيات القاهرة عند وجوده بها كما أن أقدم المفتشين يقوم فوق ذلك بأعمال وكيل القسم .

أما متوسط عدد الزيارات التى تصيب كل مستشفى أو مدرسة فى السنة فهو زيارتان ومتوسط الزمن الذى يقضيه فى كل زيارة ثلاثة أيام .

رابعا — عن الجزء الرابع :

يتبين من المقارنة بين نسبة المفتشين للمستشفيات فى الماضى وبينهم فى الحاضر أن هناك نقصا فعليا ، والوزارة ستسعى لتلافى هذا النقص بعرض مقترحاتها فى هذا الشأن بمناسبة الميزانية المقبلة ( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور محمد طاهر بك** — أشكر حضرة صاحب الدولة الوزير على هذه الاجابة ويكفينى وعد دولته بتلافى هذا النقص فى المستقبل .

(ب) سؤالان موجهان الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرتى الشيخين المحترمين الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى والدكتور أسعد يوسف عطيه افندى عن معالجة مرضى المخدرات وعزلهم فى أمكنة خاصة بمستشفيات السجون والمستشفيات العامة — الاجابة عليهما

نص السؤال الأول :

"حضرة صاحب الدولة الجليل رئيس مجلس الشيوخ الافخم

مع تقديم عظيم احترامى أرجو دولتكم تبليغ سؤالى هذا الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية .

وتفضلوا ياصاحب الدولة بقبول فائق احترامى "

فى ٤ يوليه سنة ١٩٣١ — الدكتور زكى مختار الجزيرى

ضحايا المخدرات الذين يتعاطون هذه السموم القتالة هم قوم يرثى لهم، لأنهم فى الحقيقة ليسوا مجرمين ولامتجرين بها ، ولم يضروا الهيئة الاجتماعية فى شىء . هم مرضى المخدرات لا أقل ولا أكثر . وقد يكفى لاصلاح شأنهم قليل من العناية والعلاج .

وقد جرى العمل فى كثير من البلاد المتحضرة على معاملتهم معاملة خاصة ترمى الى معالجتهم فافردت لهم محلات خاصة حتى لا يختلطوا بالمجرمين .

فهل جرت الحكومة المصرية على ما جرت عليه بعض الحكومات الأخرى من جهة عزلهم عن باقى المسجونين وتخصيص مكان خاص لهم فى مستشفيات السجون تحقيقا للغرض الأكبر من اعتقالهم وهو العمل على شفائهم من دائهم الوبيل، وذلك الى أن يتسنى انشاء مستشفى خاص لهم . واذا كان الجواب بالنفى أفلا يرى دولة الوزير أن تعمل الحكومة على تنفيذ هذه الفكرة ولو فى بعض السجون على سبيل التجربة حتى اذا أسفرت عن النجاح عملت الحكومة على تنفيذها فى باقى السجون "

٤ يوليه سنة ١٩٣١ — الدكتور زكى مختار الجزيرى"

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** ( رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية ) — لم يمض زمن طويل على تنفيذ المرسوم بقانون الصادر فى ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ الخاص بنظام الاتجار بالمخدرات واستعمالها حتى استنتج من مشاهدات الأطباء أن بعضا من المحكوم عليهم بسبب إحرازهم المواد المخدرة بقصد التعاطى يحتاجون عند بدء حبسهم الى المعالجة فى مستشفى السجن وملحقاته . والبعض — بسبب ضعفهم — يلحقون بفرق الضعفاء من المسجونين أو الفرق التى تكلف بأعمال خفيفة . وبعض آخر يعالج فى العيادة الخارجية .

وقد أخذت السجون تعامل دائما هذه الفئة معاملة من يعوزه التطبيب والعلاج أكثر مما يعوزه التأديب والقصاص .

ومن أجل هذا اقترحت مصلحة السجون منذ مايو سنة ١٩٢٧ فى تقرير رفعته لوزارتى الداخلية والحقانية إيجاد مكان خاص بهؤلاء المسجونين يطلق عليه اسم "مصحة المدمنين على المخدرات" يسع نحو ١٥٠٠ شخص تعالج فيها أجسامهم ونفوسهم بطرق العلاج الصحية الملائمة وطرق التهذيب المؤثرة فى نفوسهم لأن السجون على ما أقيمت عليه قبل معرفة البلاد لتلك السموم وسن القوانين لمكافحتها لا تتسع لهؤلاء المسجونين، ويصعب تطبيق ما يستلزمهم من نظم خاصة بهم فى هذه السجون، تلك النظم التى ترمى الى برء الشخص من العلل الجسمية التى انتابته من الادمان والى استعادته توازن عقله ليقوى بعد ذلك على الكسب الشريف ويقوى على مقاومة عادة الادمان من نفسه كذلك.

ولكن مع الأسف حالت الحالة المالية دون امكان تنفيذ المشروع الذى قدرت نفقاته بادئ ذى بدء حول ١٢٥,٠٠٠ جنيه بخلاف قيمة الأرض.

على أنه منذ البدء ولحين انشاء تلك المصحة تفصل مصلحة السجون تلك الفئة من المسجونين عن غيرها من فئات المسجونين الأخرى بل تقسم فوق ذلك ذات الفئة الى قسمين أحدهما بمن حكم عليهم لأول مرة والأخرى بمن عاد للجريمة. ولكل فئة نظامها ومعاملتها.

هذا وقد سبق فتقدم أحد أطباء المصلحة برسالة أمام المؤتمر الطبى المنعقد فى القاهرة فى ديسمبر سنة ١٩٢٨ اشتملت على المشاهدات والاحصائيات والاستنتاجات والمقترحات التى رؤيت لعلاج مرضى المخدرات.

(تصفيق).

نص السؤال الثانى:

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بعد الاحترام أرجو التكرم بعرض سؤالى المرسل طيه على حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية للاجابة عليه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام "

مصر فى ٦ يوليه سنة ١٩٣١

الدكتور أسعد يوسف عطيه
عضو مجلس الشيوخ

من المعلوم أن الوطن العزيز مصاب بكارثة اجتماعية أخلاقية مالية لا تقل هولا عن الكارثة الاقتصادية الحالية بل هى أشد أذى منها. وهذه الكارثة هى إدمان المخدرات. فاذا تصفحنا التقارير السنوية لمكتب المخدرات نرى أن عدد المدمنين يبلغ نحو نصف مليون، وأن الذين دخلوا السجون منهم يبلغ عددهم ستة آلاف من أربعة وعشرين ألف سجين، وأن المبالغ التى تدفع ثمنا لهذه المخدرات لا تقل عن الثلاثة عشر مليون جنيه سنويا، وهذا المبلغ لا يستهان به لأنه لو صرف فى غير هذا الباب المشئوم لكان عاملا كبيرا فى تخفيف الأزمة الاقتصادية التى تعانيها البلاد الآن.

نحن نعلم أن الحكومة تكافح بهمة عظمى استيراد المخدرات وتعاقب بشدة مستورديها ومن يحرزونها أو يتعاطونها الأمر الذى نشكرها عليه جزيل الشكر. لكن هذه المكافحة الادارية غير كافية وحدها لاستئصال الداء لأن كل من له بعض الالمام بالعلوم الطبية يعلم أن المدمن التعس لا يستطيع الامتناع عن تعاطى المخدرات من تلقاء نفسه لأن له من دائه دافعا قهريا يرغمه على مداومة تعاطيه، ولذلك نراه يدفع ثمنا باهظا للحصول عليه حتى أن الجرام الواحد من الهروين مثلا يباع بثمن يساوى عشرين ضعفا لثمنه الأصلى.

فهل لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية أن يحيط المجلس علما بالاجراءات التى تتخذها الحكومة الحالية لمكافحة هذا الداء من وجهة المعالجة الفنية الطبية؟

وهل خصصت الحكومة أى مستشفى أو أى جناح من مستشفى عام لمعالجة المدمنين الفقراء أو من افتقروا على أثر نكبتهم بهذا الداء؟

أما اذا كان الجواب سلبيا فما هى نياتها فى المستقبل القريب نحو هذا الموضوع الذى يستحق عناية كبرى "

٦ يوليه سنة ١٩٣١

الدكتور أسعد يوسف عطيه
عضو مجلس الشيوخ"

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — قد خصصت مصلحة الصحة العمومية بعض الأسرة فى مستشفى الأمراض العقلية بالعباسية لعلاج المدمنين على تعاطى المخدرات الذين يتقدمون للعلاج من هذا الادمان، ويمكنهم دفع مصاريف علاجهم. كما خصصت بعض الأسرة فى مستشفى الأمراض العقلية بالخانكة للمدمنين الفقراء لعلاجهم مجانا.

أما المدمنون الذين صدرت ضدهم أحكام تطبيقا لقانون المخدرات الصادر فى سنة ١٩٢٨ فيعالجون بالسجون. وكانت مصلحة الصحة قد وضعت فى ميزانيتها لسنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ الاعتماد اللازم لانشاء مصحة خاصة كتجربة لعلاج المدمنين. ولكن نظرا لما تبين للمصلحة من صعوبة حراسة هذه المصحة وإجراء رقابة وافية على المدمنين وعدم ضمان تسرب المخدرات اليهم وكذلك عدم امكان حجزهم بالمصحة بصفة اجبارية المدة الكافية لشفائهم مما يستلزمه علاج الادمان — فقد اكتفت بالوسائل السابق ذكرها.

(تصفيق).

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى** — أشكر حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية على الايضاحات التى أحاط بها المجلس علما وأرجو أن يعالج هذا الموضوع الخطير بنفس الحصافة والهمة اللتين عالج بهما مشاكل الدولة سياسية كانت أو اقتصادية أو مالية أو إدارية، لأن الادمان على المخدرات أصبح داء دفينا ينخر جسم الأمة نخرا بطيئا، ويدفعها الى الوراء بل والى الخراب.

وانى بعد ما وجهت سؤالى الى دولتكم وجدت بالبحث زيادة عما سردته فى سؤالى مما تكبدته البلاد من الضحايا — أن هنالك عشرين ألفا من شباننا يموتون سنويا بسبب تعاطى المخدرات، كما أن الأيدى العاملة التى أصبحت عاطلة بسبب المخدرات تزيد على أربعمائة ألف فكارثة تنتاب البلاد بهذا

الشكل المريع تستحق أعظم اهتمام من حكومتنا السنية، وأرى أنه من الواجب على كل مصرى محاربة هذه الآفة بكل ما أوتى من قوة كل فى دائرة عمله حتى تستأصل شأفتها ويزول خطرها ، وحبذا لو بحثت جهات الاختصاص عن النتائج التى وصل اليها الأطباء الذين يعالجون هذا الداء سواء أفى القطر المصرى أم فى الخارج للمقابلة بين هذه النتائج واختيار الأفضل منها لتطبيقه فى معالجة المدمنين .

(تصفيق) .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الخارجية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا عن ممتلكات المصريين بالجمهورية التركية — تأجيل الاجابة عليه الى جلسة الأربعاء القادم

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — أرجو تأجيل الاجابة على هذا السؤال .

**الرئيس** — هل يوافق دولة رئيس الوزراء على أن تؤجل الاجابة عليه الى جلسة الغد ؟

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — ان سعادة وزير الخارجية بالنيابة سيكون غدا بالاسكندريه ولذلك أرجو أن يكون تأجيل الاجابة الى جلسة الأربعاء القادم .

**الرئيس** — تؤجل الاجابة على هذا السؤال الى جلسة الأربعاء القادم .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى منتصف الساعة الثامنة مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الساعة السادسة مساء ؟

# محضر الجلسة السابعة

## المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٢٨ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ١٤ يوليه سنة ١٩٣١

## ملخص



---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا – الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حاييم ناحوم افنـدى . بولص حنا باشا . سليمان عثمان أباظه بك . سليم خليل بطرس بك . ابراهيم وجيه باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . حسن سعيد باشا . قلينى فهمى باشا . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . الدكتور فارس نمر . أحمد ذو الفقار باشا . يوسف قطاوى باشا .

(ب) بغير اذن :

حضرات : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا . بشاى جرجس بك . سعد الله عبد الرحمن السيد أفندى . الأنبا يؤانس .

ثانيا – المتغيبين :

(أ) عن جلسة اليوم :

حضرتا : الشيخ محمد الأحمـدى الظواهرى . محمود اسمـاعيل أباظه بك .

(ب) عن جلستى اليوم والغد :

حضرة يعقوب بباوى عطيه بك .

(ج) عن جلستى الأمس واليوم :
سعادة صالح لملوم باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :
أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه أفندى .
حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — الاجازات

**الرئيس** — يطلب حضرة الشيخ المحترم سليم خليل بطرس بك إجازة لآخر هذا الأسبوع . والمكتب يوافق على منحه هذه الإجازة . فهل توافقون حضراتكم عليها ؟

( موافقة ) .

## ٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٣ — كتاب

من وزارة الداخلية بانتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة العياط رقم ٢ ( بمديرية الجيزة ) — حلف سعادته اليمين الدستورية

نص الكتاب المذكور :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

بناء على المادتين ٥٧ و ٣٢ من قانون الانتخاب أصدرنا قرارا بتحديد يوم ١٢ يوليه الجارى ميعادا لانتخاب عضو لمجلس الشيوخ عن دائرة العياط رقم ٢ (بمديرية الجيزة) .

وقد أسفرت نتيجة الانتخاب عن فوز حضرة صاحب السعادة عبد الرحمن رضا باشا المرشح الوحيد بهذه الدائرة والذى رشح نفسه مستقلا .

فنتشرف باخطار دولتكم بذلك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

١٤ يوليه سنة ١٩٣١

وزير الداخلية
اسماعيل صدقى"

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٨٩ من الدستور فحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد ، وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق".

فهنأه دولة الرئيس وحياه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

## ٤ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بالغاء الاحتياطى الزراعى — إحالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٣ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن مرسوم بمشروع قانون بالغاء الاحتياطى الزراعى — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية ومضبطة الجلسة التى نظر فيها راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

ومرسل مع هذا أيضا ملف المشروع. وأرجو التكرم باعادته لمجلس النواب بعد الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،

١٤ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية .

## ٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتمادات إضافية مجموعها ٨٫٠٤٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ — إحالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الاثنين ١٣ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن مرسوم بمشروع قانون بفتح اعتمادات إضافية

مجموعها ٢٣٫٤٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا بعد استبعاد مبلغ ١٥٫٠٠٠ جنيه المطلوب لانشاء الفندق وملحقاته بالسويس .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية ومضبطة الجلسة التى نظر فيها راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

ومرسل مع هذا أيضا ملف بالمشروع وأرجو التكرم باعادته لمجلس النواب عند الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

١٤ يوليه سنة ١٩٣١ — رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت "

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون الى لجنة المالية ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور إلى لجنة المالية .

## ٦ — مشروع قانون

بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة — حجزه الى حين حضور من يمثل الحكومة

تلى كتاب اللجنة المقدم به تقريرها وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرفع لدولتكم مع هذا تقرير لجنة المالية عن مشروع القانون بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة راجيا التكرم بعرضه على هيئة المجلس .

وقد انتخبتنى اللجنة مقررا لها .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام "

١٤ يوليه سنة ١٩٣١ — رئيس اللجنة
حسن صبرى "

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لا يمكن النظر فى مشروع هذا القانون والحكومة غائبة لأنه مقدم منها . فلذلك أقترح أن ننظر التقارير الأخرى الواردة فى جدول الأعمال .

**الرئيس** — يحجز هذا المشروع الى حين حضور من يمثل الحكومة .

## ٧ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٧ يوليه سنة ١٩٣١ (١)

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — وزعت علينا التقارير . وهى بين أيدينا . فلا أرى محلا لتلاوتها . ونحن جميعا قد قرأناها .

**الرئيس** — قد يكون هناك من حضرات الشيوخ المحترمين من لم يقرأها . وفى تلاوتها فائدة على كل حال .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٢) .

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح بمشروع قانون المقدّم من حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى بك بتخفيض ايجارات الأطيان الزراعية عن سنة ١٩٢٩ الداخلة فى سنة ١٩٣٠ الى لجنة المالية ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — يحال الاقتراح بمشروع قانون المذكور الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا رقم ١ الى لجنة المالية ؟

## ٨ — هل يجوز لحضرات الأعضاء

تقديم اقتراحات برغبات فى المسائل المالية التى اختصت الحكومة وحدها باقتراح القوانين المتعلقة بها طبقا للمادة ٢٨ من الدستور ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — الاقتراح المقدّم من حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا اقتراح لم يوضع فى صورة قانون . وإنما وضع فى شكل اقتراح برغبة . والاقتراحات برغبات أمور كانت جائزة القبول فيما مضى . لأن اللائحة الداخلية السابقة لمجلس الشيوخ كانت تبيح بنصها أن يتقدم حضرات الأعضاء للمجلس برغبات . لكن القانون النظامى الداخلى للبرلمان الذى يجرى العمل عليه الآن حظرت المادة ١٤٢ منه تقديم اقتراحات باجراء أعمال معينة من شؤون السلطة التنفيذية سواء أكانت على صورة رغبة أم توصية أم أمر لتلك السلطة .

فالمجلسان ليس من شأنهما اقتراح الرغبات ، وإنما لهما الاشتراك فى التشريع ومراقبة السلطة التنفيذية ، والتقدم برغبات ليس ملزما الحكومة وليس مقيدا إياها فهو إذن غير مفيد .

تناقشت مع حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة فى هذه المسألة فأحالنى على الباب الخاص بالعرائض وقال إن مثل هذه الاقتراحات يمكن أن تدخل فى القسم الخامس من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى للبرلمان .

(١) يراجع الملحق رقم ٢

فردا على حضرته أقول إن باب العرائض خاص بغير حضرات الشيوخ المحترمين . إذ العرائض إنما تقدم من الأهالى . فيجب علينا أن نرجع الى حقوق الأعضاء، وهؤلاء لا يقدّمون إلا اقتراحات بتشريع . ولهم فيما يختص بمراقبة شؤون السلطة التنفيذية حق السؤال والاستجواب. هذا كل ما للاعضاء حسب قانون النظام الداخلى ولا يمكن أن نخرج عنه .

قد يكون اقتراح حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا جميلا جدا ومفيدا. ولكن ما هى نتيجته العملية ؟ ما الفائدة فى أن يقدم العضو اقتراحا برغبة قد تهمله الحكومة ؟ ويكون هذا غير متفق مع كرامتنا . وكرامتنا تقضى أن يكون لعملنا نتيجة . ولا نتيجة لهـذا الاقتراح لأنه يخالف صراحة نص المـادة ١٤٢ من قانون النظام الداخلى .

بناء على هذا أرجو عدم جواز قبول هذا الاقتراح .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أريد أن أعقب بكلمة على ما قاله حضرة الشـيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك وهى أنه قد تكون هنالك نتيجة عملية لهذا الاقتراح بأن تقتنع الحكومة به فتتقدم الى المجلس بمشروع قانون يحققه . ولا خلاف فى أن مشروعات القوانين المـالية يلزم أن تكون من جانب الحكومة وحدها طبقا لنص المـادة ٢٨ من الدستور .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — لى كلمة وجيزة . لقد أبان معالى طلعت باشا عما كنت أريد أن أدلى به ، إذ الواقع أنى لا أشاطر الأستاذ عبد الحليم البيلى بك رأيه فى أن هذا الاقتراح مما تنطبق عليه المـادة ١٤٢ من قانون النظام الداخلى للبرلمـان . إنما هـذا الاقتراح يرمى إلى أن نحث الحكومة اذا ما رأت هى الأخذ به أن تتقدم إلينا بمشروع قانون لا نستطيع نحن أن نقدمه . ومن أجل هذا أرى أن تقرير اللجنة فى محله .

**المقرر** — الواقع أن لأعضاء مجلس الشيوخ حق تقديم اقتراحات بمشروعات قوانين وذلك طبقا للمـادتين ٥٧ و ٥٨ من قانون النظام الداخلى للبرلمـان. والواقع أيضا أن لكل فرد من أفراد الأمة الحق — بمقتضى هذا القانون — فى أن يطلب من المجلس النظر فى بعض الأمور النافعة بعرائض تقـدم من هؤلاء الأفراد . وهـذه العرائض فى مجموعها — ايا كانت — تحال على لجنة الاقتراحات لتنظر فيما فيـه فائدة منها ثم تقترح إحالة بعضها على الوزارات للتصرف فيها والبعض الآخر يحفظ تطبيقا للفقرات ١و٢و٣ من المـادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى للبرلمـان .

هناك اعتراض على تقديم مثل هذا الاقتراح، ولكن ألا يجوز أن ترى فيه اللجنة المختصة أو الحكومة — بعـد بحثه — مصلحة للأمة ؟ إن حرمان الأعضاء من تقديم مثل هذه الرغبات بينما يباح تقديم مثلها من الأفراد أمر غير معقول .

لم يضع المجلس لائحتـه الداخلية إلى الآن حتى يتسنى معرفة الاجراءات التى تتبع فى مثل حالتنا هذه . لقد كانت اللائحة الداخلية للمجلس السابق تبيح للأعضاء تقديم اقتراحات بمشروعات قوانين مادامت مصحوبة بمذكرات ايضاحية ، وكل اقتراح لم يشفع بمذكرة ايضاحية كان يعتبر رغبة ، ويكون حكم الاقتراح المقـدم على هذا النحو كحكم الرغبـة التى يتقدم بها أى فرد للمجلس .

أتريدون حرمان أنفسكم من تقديم أية رغبـة للمجلس حتى تسن اللائحـة الداخلية فتتبينوا ما يجب أن يتبع من الاجراءات ؟!

إنه لا يصح مطلقا أن يحرم عضو ينوب عن دائرة انتخابية من حق تقديم الرغبات فى الوقت الذى يستطيع فيه أى فرد من أفراد هـذه الدائرة تقديم مثل هذه الرغبات .

إن عضو البرلمـان أقدر من غيره على تعرف ما يعود بالمنفعة على البلاد . ولذلك أرى أن يحال هذا الاقتراح الى اللجنة المـالية لبحثه وتقديم تقرير عنه . وان رأيتم أن الاقتراح جاء خلوا من نصوص مخصوصة ، فلكم أن تحيلوه الى وزارة المـالية — طبقا لمـا ورد بالمـادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى للبرلمـان — لتبحثه علها تجد فيه منفعة فتأخذ بأسباب تنفيذه .

يرمى سعادة قلينى باشا باقتراحه أن تقوم الحكومة بتسديد ديون الأهالى كما حصل سابقا . وعلى فرض اعتبار هذا الاقتراح عريضة فلا مانع من إحالته إلى وزارة المـالية ، وهى حرة فى قبول ما جاء به أو رفضه . أما حرمان هذا العضو من تقديم اقتراحه فغير جائز .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — كل غير محظور مباح . موضوع الرغبات التى يتقدم بها أعضاء البرلمـان بحثه رجال الفقه الدستورى طويلا ، ولم يقل واحد منهم مطلقا ان العضو البرلمانى ممنوع من تقديم اقتراح برغبة . إنما الذى قام فيه الخلاف بين بعض رجال القـانون هو فى هل الرغبة التى يتقدم بها أحد الأعضاء ويجيزها المجلس تكون ملزمة للحكومة أم لا؟ هنا فقط موضع الخلاف . قال بعضهم مادامت رغبة فللحكومة أن تجيبها أو لا تجيبها . وبما أن المجلس هو الذى يؤيد هذه الرغبة فالمفهوم والمعقول أن الحكومة لا تخرج مطلقا عن رغبة يؤيدها مجلس ، لأن للحكومة كل المصلحة فى أن لا تغضب مجلسا بأكمله .

لا خلاف مطلقا فى أن لكل عضو من أعضاء البرلمان — شيخا كان أو نائبا — أن يتقدم بالرغبة التى يريدها . اللهم إلا أن تكون محظورة بنص صريح .

هنالك نص واحد يمنع تقـديم الرغبات ، ذلك هو نص المـادة ١٤٢ من قانون النظام الداخلى للبرلمـان ، فان كانت الحالة التى عرضت لنا الآن تنطبق على هذه المـادة ، فالرغبة محظور نظرها ، وإلا فهى مباحة وتحال إذن الى اللجنة المختصة ، وهذه لا تفصل فيها عادة إلا بعد بحثها فى جلسـة تمثل فيها الحكومة . ويمكن اللجنة أن تتفق مع الحكومة على الحـل الذى يعطى لهذه الرغبة .

نص المـادة هو "يحظر — أعنى على الاعضاء طبعا — تقديم اقتراحات باجراء أعمال معينة من شؤون السلطة التنفيذية سواء كانت على صورة رغبة أم توصية أم أمر لتلك السلطة". إذن الاقتراحات التى لا تتضمن إجراء أعمال معينة من شؤون السلطة التنفيذية غير محظورة .

الاقتراح الذى أدى بنا إلى هذا البحث موضوعه مسألة أخرى تنفيذها لا يكون بعمل السلطة التنفيذية وحدها لأنه لو قبل الاقتراح ماذا تكون النتيجة ؟

قبول الاقتراح يستلزم أن تقترض الحكومة لتدفع ديون الأهالى .

والاقتراض ليس من أعمال السلطة التنفيذية وحدها بل لا يمكن أن يكون الاقتراض إلا باجراء تشريعى بقانون مالى .

ينص الدستور على أن اقتراح القوانين المالية خاص بالحكومة وبهذا لا يكون للأعضاء حق اقتراح هذه القوانين .

هذا الحصر يجعل تقديم الرغبة أمرا واجبا . لأنى إن كنت قد حرمت حقا من أقدس حقوق وهو اقتراح القوانين المالية فانما كان ذلك لظروف عرضت لحرمتى هذا الحق . وهذا لايستلزم حرمانى من ابداء رغبة قد تقبلها الحكومة فتقدم تشريعا ماليا يحققها .

يخلص مما تقدم أن اجراءات تحقيق هذا الاقتراح ليست من أعمال السلطة التنفيذية وحدها وإنما تشترك معها فيها السلطة التشريعية ، لأن الذى يملك حق الاقتراض هو الحكومة بقانون يقره المجلسان ، وهو عمل من الأعمال التى اختصت بها الحكومة لا بصفتها سلطة تنفيذية بل كشريكة للهيئة التشريعية فى التشريع .

ليس تنفيذ الاقتراح إن قبل من اختصاص السلطة التنفيذية ، بل من اختصاص السلطة التشريعية . ولكن تحقيقه موكول للحكومة لاعتبارات خاصة .

فقبول الاقتراح أمر واجب لأن فى عدم قبوله حرمانا لم يقل به أحد من رجال الفقه الدستورى .

(تصفيق) .

*حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك* — أرى ، بعد الذى سمعناه من حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك ، أن سعادة المقرر يسلم بأن اقتراح سعادة قلينى فهمى باشا غير مستوف للشرائط التى اشترطها القانون، ولذلك يعتبر كعريضة من أحد الأفراد . وحكم العرائض أن تحال الى لجنة الاقتراحات والعرائض. فاذا ما رأت قبولها أحيلت الى الوزارة المختصة لا الى اللجان .

إن العرائض التى تحال إلى الوزارات المختصة هى التى نص عليها فى الفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى للبرلمان .

سلم بهذا حضرة المقرر ولكن اللجنة لم تعتبر هذا الاقتراح كعريضة .

*حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا* — ليس هذا رأى اللجنة ...

*الرئيس* — أرجو حضرة الشيخ المحترم أن يستأذن قبل الكلام .

*حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك* — لقد قررت اللجنة باجماع الآراء اعتبار هذا الاقتراح اقتراحا برغبة ومقبولا شكلا ومن الجائز نظره أمام المجلس لإحالته الى لجنة المالية فى حين أنه لم يستوف الشرائط التى اشترطها القانون، لأنه لم يقدم فى شكل مشروع بقانون. واذا اعتبر رغبة فان موضوعه يمس أمورا مالية ، والدستور صريح فى أن اقتراح القوانين المالية لا يدخل فى اختصاص المجلس .

أما اذا اعتبر هذا الاقتراح عريضة على اعتبار أن العضو فرد كسائر الأفراد وجبت احالته مباشرة الى وزارة المالية لتبدى رأيها فى قبول الرغبة أو عدم قبولها . هذا هو رأيى .

( حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية وحضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة وحضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف ) .

*حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك* — إن ما جاء عن العرائض فى الفصل الثانى عشر من قانون النظام الداخلى للبرلمان خاص فقط بمن لم يكن عضوا فى الهيئة النيابية . ولا يليق مطلقا أن يقال عن عضو إنه قدم عريضة كسائر الأفراد لتحال إلى الوزارة المختصة .

هذا ليس من الدستور ولا من القانون فى شىء بل لا يتفق مع كرامة الأعضاء .

للعضو أن يقدم اقتراحا وقد يكون هذا الاقتراح مقبولا أو غير مقبول .

أما أن يسوى بين الاقتراحات والعرائض المنصوص عليها فى الفصل الثانى عشر من القانون فهذا ما لا يتفق مع أحكام الدستور والقانون ولا مع كرامة حضرات الأعضاء .

( تصفيق ) .

*المقرر* — لم أقل إن مثل هذا الاقتراح كمثل العريضة ، إنما تساءلت هل يجوز أن تكون الرغبة التى تقدم من أحد الأفراد بعريضة محل بحث ونظر بينما نهمل هذه الرغبة إذا قدمت باقتراح من أحد حضرات الأعضاء المحترمين ولم يقدم بها مشروع قانون طبقا للمادة "٥٨" من قانون النظام الداخلى ؟

ماذا تقولون حضراتكم فى اقتراح برغبة يقدمه عضو له كل الحقوق التى للفرد — ومنها تقديم الرغبات — لينظر فيها المجلس ويحيلها إلى الجهة المختصة؟ هل ترون حضراتكم أن يهمل اقتراح العضو إذا لم يقدم فى صيغة مشروع قانون ويحرم العضو من حق اكتسبه الأفراد فى حين أنه إذ يبدى الرغبة قد يبديها باسم الدائرة التى ينوب عنها ويكون أعلم الناس بحقيقة الموضوع الذى يقدم عنه الاقتراح ، وفى حين أن المجالس النيابية السابقة كانت تقبل مثل هذه الاقتراحات من حضرات أعضائها ؟

لقد بحثت لجنة الاقتراحات هذا الاقتراح فرأته مقبولا شكلا ولم تبحث موضوعه . وعرضت تقريرها على حضراتكم مقترحة إحالة الاقتراح إلى لجنة المالية .فاذا رأيتم حضراتكم أنه لم يستكمل الشرائط التى شرطها القانون فلا

أقل من أن تقرروا إحالته إلى الوزارة المختصة للنظر فيه . وإنى أوافق حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك فى رأيه فقد بين المسألة بيانا كافيا .

(حضر حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة) .

**حضرة الشيخ المحترم اوار قصيرى بك** — ترجع المسألة إلى تفسير مواد القانون وقد سمعنا من حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك أن كل غير محظور مباح وعند ما طبق حضرته هذه النظرية قال إنه لا يجوز أن يقدم اقتراح برغبة فى الوقت الذى يمكن فيه تقديم الاقتراح بمشروع قانون .

(ضجة) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لم أقل ذلك .

**المقرر** — لم يقل ذلك .

**حضرة الشيخ المحترم اوار قصيرى بك** — الواقع أن المادتين ١٤٢ و ١١٠ من قانون النظام الداخلى لم تفرقا على الاطلاق بين أعضاء المجلسين وبين أفراد المصريين .

أصوات : لا . لا .

**الرئيس** — لا تنس اللائحة الداخلية .

**حضرة الشيخ المحترم اوار قصيرى بك** — يعطى النظام الداخلى للبرلمان لكل عضو من أعضاء المجلسين حق تقديم العرائض فاذا اعتبر اقتراح قلينى فهمى باشا كعريضة فهو مقبول شكلا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — الواقع أنى عند ما أطلقت الحظر الخاص بتقديم اقتراحات برغبات عن أعمال معينة من شؤون السلطة التنفيذية لم يجل فى خاطرى الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم قلينى فهمى باشا ولكنى مع ذلك أدخله ضمن هذا الحظر .

لقد قال حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك الذى أدلى بالشرح الوافى إنه لم يجد فى الفقه الدستورى ما يمنع عضوا من التقدم برغبة . هذا صحيح إلى حد ما ولكن إذا كان التشريع ينص على الحظر فجدير بنا أن نقف أمامه قليلا .

تحظر المادة ١٤٢ من قانون النظام الداخلى تقديم اقتراحات باجراء أعمال معينة من شؤون السلطة التنفيذية ولو كانت فى صورة رغبة . وتحقيق هذه الرغبات إما أن يكون فى اختصاص السلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية . فان كان فى اختصاص الأولى فالحظر صريح وإن كان فى اختصاص السلطة التشريعية فكل ما يملكه العضو هو أن يقدم مشروع قانون برغبة ولا شك فى أن من يملك تحقيق رغبة بمشروع قانون لا يلجأ إلى تحقيقها باقتراح برغبة.

بقيت فكرة دقيقة نوه بها حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك وهى كيف وقد حرمنا حق اقتراح القوانين المالية نحرم كذلك من رغبة تبين ما تكنه أنفسنا فى هذه الشؤون ؟ لكن إذا كان القانون حرم علينا اقتراح القوانين المالية لحكمة لها وجاهتها أخذ بها المشرع الانجليزى من قرنين فلا يمكن أن نحتال على هذا المنع بحيلة ما .

لقد استدل حضرته تأييدا لنظريته بأنه يجوز لمجلس النواب مثلا أن يجمع على رغبة فتضطر الحكومة أن تحقق الرغبة أمام هذا الاجماع . فهلا ترون حضراتكم خطرا فى هذا ؟ هو الخطر الذى أراد الدستور منعه . وهلا ترون أنه إذا جاء أحد حضرات الأعضاء باقتراح برغبة ووضعه فى صيغة خلابة كاقتراح سعادة قلينى فهمى باشا فقد يقبله المجلس دون درس موضوعه تحت تأثير خطابة بارعة كالتى سمعناها الليلة وتضطر الحكومة الى تقديم تشريع قد يخالف المصلحة المالية .

والواقع أن هذه الرغبة تخالف النص الذى يحظر على الأعضاء الاقتراحات المالية . وبناء عليه تكون كل رغبات مالية محظورة على الأعضاء .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — نحن نعمل هنا على أساس نصوص الدستور وقد نص فى المادة الثامنة والعشرين منه على أن اقتراح القوانين المالية خاص بالملك .

هذا أمر مقرر . والمسألة المطروحة أمامنا الآن والتى يجب أن نحصر المناقشة فيها هى : هل نحن ممنوعون من تقديم اقتراح برغبة قد يترتب عليه — كما قال حضرة الأستاذ البيلى بك — أن الحكومة تقدم مشروع قانون بناء على هذه الرغبة وهو الأمر الممنوع بنص الدستور ؟

فى اعتقادى والحكومة تعمل أيضا بنصوص الدستور أن من حق المجلس أن تحال الاقتراحات برغبات إلى الحكومة . وهى لها الحق فى أن تقبلها أو ترفضها بغير حرج إذ أن الدستور نص على أن اقتراح القوانين المالية من حقها فهو بذلك قد أولاها السلطة العليا فان رأت المصلحة فى قبول الرغبة فبها وإلا فرأيها الأعلى .

**الرئيس** — الكلمة لحضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — إنى متفق فى الرأى مع حضرة زميلى الأستاذ البيلى بك وما دامت المادة ٢٨ من الدستور تمنعنا من تقديم اقتراحات مالية فلا أرى نتيجة لقبولها .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — لازلت على رأيى الذى تقدمت به لحضراتكم بادئ ذى بدء من أن الاقتراح مقبول وأن لكل عضو الحق فى أن يقدم مثله ولو تناول موضوعا ماليا .

كل ما يخشاه حضرة زميلنا المحترم البيلى بك من إباحة التقدم لحضراتكم بمثل هذا الاقتراح أنه اذا قبل كان هادما لحكم الدستور الذى نص عليه فى المادة الثامنة والعشرين وأنا لا أشاركه الرأى فى هذا لأن محل ذلك لو كانت الرغبات على إطلاقها أو فى بعض الأحيان ملزمة للحكومة .

أما وقد عرفتم حضراتكم من تقاليدنا البرلمانية الماضية ومما دار عليه الجدل فى هـذا الموضوع أن الرغبات التى تقدم من الأعضاء والتى يقرها المجلس ليست ملزمة للحكومة مطلقا فليس ثمـة الخطر الذى يخشاه حضرة الأستاذ البيلى بك .

لهـذا أرى أن الاقتراح مقبول وأن لكل عضو الحق فى تقـديم مثله وأن رأى لجنة الاقتراحات هو الرأى الواجب الأخذ به .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك** — فى المجلس تياران متناقضان تيار يريد الانتفاع من تفسير القانون فيكتسب شيئا جديدا وتيار آخر يريد التضييق من هذا التفسير . ومن رأيى كعضو بمجلس الشيوخ أنه يجب علينا ألا نترك أية فائدة أو منفعة يمكن الوصول اليها ما دام القانون لم يمنعها بشكل واضح جلى .

اقتراح القوانين المالية و إن كنا قد حرمنا منه إلا أنه إذا وجد منفذ إليه فانا لا أتردد فى الوصول إليه .

ولا أخفى على حضراتكم أنه يؤلمنى أن الذى يقول بالتضييق هو الذى كان لا يريد أن يعتبر الدستور الحالى دستورا جديدا بل يعده والقديم واحدا لما فيه من المحاسن . فهل من المحاسن أن نضيق على أنفسنا وأن نحد من اختصاصنا إذا وجدنا منفذا ؟

( تصفيق ) .

أرجو ونحن فى بدء حياة نيـابية جديدة ألا نكون فى تفسـير الدستور آخذين بمثل هذه المبادئ . والتقاليد النيابية هى غالبا كسب لا عن طريق القانون بل عن طريق التقاليد ذاتها . ولعلنا نحن الشيوخ ننتهز هذه الفرصة فنكتسب شيئا من هذا الطريق .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — أرجو حضرات الشـيوخ المحترمين ألا يتسرعوا فى أخذ الرأى لأن المناقشـة انتقلت من مناقشـة الاقتراح إلى مناقشة فى الدستور .

يجب علينا قبل أخذ الرأى أن يرجع كل منا إلى نفسه فيسألها إن كان من حقه أن يناقش فى المبادئ الدستورية التى انتخب عليهـا أم لا ؟ ويظهر لى أن بعض حضرات الأعضـاء انقادوا بمهارة إخوانهم فى تكييف الموضوع الى رأى ربما كان بعيدا عن الحقيقة .

هذا ما أردت التصريح به قبل أخذ الرأى فى الموضوع .

## ٩ — تصريح حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

بموافقة الحكومة المصرية مبدئيا على إيقاف نصيبها فى التعويضات الألمانية التى تدفع باسم الامبراطورية البريطانية وذلك تلبية للاقتراح الذى وضعه رئيس جمهورية الولايات المتحدة بايقاف الدفع بين الحكومات

**الرئيس** — ليتفضل حضرة صـاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء بالادلاء بما يريد .

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** ( رئيس مجلس الوزراء ) — أشكر لحضرة صاحب الدولة الرئيس إذ سمح لى أن أدلى ببيـان ولو جاء فى أثناء مناقشات حضرات الأعضاء المحترمين .

"للحكومة المصرية بمقتضى الاتفاقات التى أبرمت فى ١٧ مارس سنة ١٩٢٩ بين الحكومتين المصرية والبريطانية نصيب فى التعويضات الألمـانية التى تدفع باسم الامبراطورية البريطانية يبلغ هذا العام ٨٩,٣٠٠ جنيه . وقد أكد اللورد لويد فى كتاب موجه إلى رئيس الحكومة المصرية بأنه لن تتنـازل الحكومة البريطانية عن ذلك النصيب بغير موافقة الحكومة المصرية .

وقد أبلغتنا الحكومة البريطانية بتاريخ أمس خبر الاقتراح الذى وضـعه رئيس جمهورية الولايات المتحدة بايقاف الدفع بين الحكومات، ومن بينهـا دفع التعويضات المستحقة من أول يوليه سـنة ١٩٣١ الى ٣٠ يونيه سنة ١٩٣٢ . وأشار الكتاب البريطانى إلى الاتفاقات المتقـدم ذكرها بين الحكومتين وطلب فيه إلى الحكومة المصرية الموافقة على تأجيل نصيبها وان تكن التأكيدات المشار اليها قدمت عن حالة التنازل لا عن حالة الايقاف . فأجابت الحكومة المصرية بشكر الحكومة البريطانية على تسليمها من تلقاء نفسها بوجوب موافقة الحكومة المصرية على القرار الخاص بالايقاف وعلى ما أبدته من الثقة بصادق رغبتها فى توثيق أسباب التضامن والتعاون الدولى . وأعلنت عظيم استحسانها للحكمة التى تفضل بها رئيس جمهورية الولايات المتحدة وتام استعدادها للقيـام بكل ما يوجبه التضامن الدولى وسرورها بالاشتراك فى العمل الجليل الذى بدأه رئيس الولايات المتحدة وتفاؤلها بحسن نتائجه من تفريج الأزمة العالمية وإعادة أسباب الرخاء والسلام . ولذلك فقد أبلغت الحكومة البريطانية موافقتها مبدئيا على الايقاف وطلبت إليها أن توافيهـا بتطورات المفاوضات فى هـذا الشأن . وقد أودع نص الكتابين فى مكتب الرياسة ليطلع عليهما من شاء من الأعضاء" .

(تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — مصر وقـد أصبحت دولة مستقلة ذات سيادة لا يسعها إلا أن تشاطر دول العالم فى السبل التى ترتئيها لاستتباب السلم الاقتصادى . لذلك أؤيد حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء فى التصريح الذى تفضل باخطار المجلس به نائبا عن الحكومة المصرية ونرجو أن تكون مصر دائما عضوا عاملا فى مجموع دول العالم لمصلحة السلام والنظـام .

(تصفيق) .

## ١٠ — إحالة موضوع

جواز تقديم اقتراحات برغبات فى مسائل مالية إلى لجنة الحقانية لدرسه من الناحية القانونية

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — إذا كان هناك أخذ رأى فى هذا الشان فانى أريد الكلام فى كيفية أخذ الرأى .

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** — إنه فيما يتعلق بالمسألة الدائر البحث فيها الآن ربما كان من المستحسن — وهى من الدقة بمكان لاتصالها بمبدأ قانونى هام ، أو على الأصح بمبدأ دستورى هام — أن يتفضل المجلس فيقرر إحالة هذه المسألة إلى لجنة الحقانية لدرسها ثم إعادتها للمجلس مشفوعة ببحث مستوفى ، وبذلك يتمكن من إصدار قرار فيها عن تأن وروية .

( تصفيق ) .

أصوات : وهو كذلك .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — إذن ينبغى إيقاف النظر فى تقرير لجنة الاقتراحات حتى تفصل لجنة الحقانية فى هذا الموضوع .

**الرئيس** — إذن من رأى حضراتكم إحالة الموضوع إلى لجنة الحقانية للنظر فى المبدأ ذاته .

أصوات : نعم .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — ان هـذا الموضوع قد قتل بحثا قبل الآن فى الدورات البرلمـانية المـاضية .

**الرئيس** — ولكن المـادة ١٤٢ التى نحن بصددها كانت غير موجودة.

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — أعارض فى الفكرة التى أبداها حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا ولا أرى محلا لإحالة هذا الموضوع الى لجنة الحقانيـة لأن التقاليد البرلمـانية السابقة واتفـاق آراء رجال الفقه الدستورى صريحة فى أن مثل هذا الموضوع لا يحتمل جدلا وكل عضو له هذا الحق والتشريع الجديد يؤيد ذلك .

على أن حظر تقديم اقتراحات بمشروعات قوانين مالية من شانه أن يجعل الباب مفتوحا لتقديم اقتراحات برغبات .

**الرئيس** — الغرض من الإحالة إلى لجنة الحقانية هو هل يجوز النظر فى هذه الاقتراحات أولا يجوز .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — ليس هذا ما أريده . إن رأى صاحب السعادة توفيق دوس باشا هو الإحالة إلى لجنة الحقانية لتقرر مبدأ دستوريا فى هذا الموضوع . وأنا أقول ان هـذا المبدأ سبق تقريره أكثر من مرة فى الدورات البرلمـانية السابقة وهو أن لكل عضو الحق فى تقديم الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — أؤيد رأى حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا لأن للمسألة أهميتها الكبرى .

**الرئيس** — هل حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا يتـكلم فى هذا الموضوع عن الحكومة ؟

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** — نعم .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — يجب أن يؤخذ الرأى على التأجيل أو عدم التأجيل فاذا قبـل التأجيل كان بها وإلا فيؤخذ الرأى على الموضوع .

**الرئيس** — هل يعتبر وقف النظر فى الموضوع تأجيلا ؟

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — إن معنى إحالة الموضـوع من لجنة الاقتراحات الى لجنة الحقانية لبحثه قانونا هو تأجيل لنظره وهذا مايريده حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا فيجب إذن أن يؤخذ الرأى أولا على التأجيل ثم بعد ذلك يقترع على الموضوع .

**الرئيس** — الموافق على إحالة الموضوع إلى لجنة الحقانيـة لدرسه من حيث المبدأ يتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

**الرئيس** — قرر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة الحقانية لدرسـه من جهة المبدأ .

وبناء على ذلك يتعين إيقاف النظر فى اقتراح حضرة الشـيخ المحترم قلينى فهمى باشا .

(موافقة) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لدينا الآن تقرير لجنة المـالية عن مشروع القانون بالغـاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسـنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحـة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة . وهـذا التقرير مقدم بترتيبه الطبيعى على الاقتراحات ، وقد سبق أن أرجأنا النظر فيه موقتا حتى تحضر الحكومة أما والحكومة حاضرة الآن فينبغى أن ننظره قبل الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لدينا الآن اقتراحان يصح أن ننتهى منهما أولا .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — إن الحكومة حاضرة الآن ويجب أن تقدم مشروعاتها على غيرها، خصوصا وقد سبق أن أرجأنا النظر فيها لعدم وجود من يمثلها .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — لا فائدة من النظر فيما بقى من الاقتراحات مادام يتناولها المبدأ الذى ستفصل فيه لجنة الحقانية .

## ١١ — عود الى تقرير لجنة

الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها فى ٧ يوليه سنة ١٩٣١

تلى تقرير اللجنة عن الاقتراح رقم ٢

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لقد قررت اللجنة إحالة هذا الاقتراح الى وزارة المواصلات فأين النص القانونى الذى يحرم تقديم مثل هذه الرغبة؟ أتريدون أن تحال مثل هذه الرغبات الى لجنة الحقانية لتقرر أنها رغبة وأننا واسطة فى تبليغها للوزارة ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — المجلس قرر أن بحث لجنة الحقانية يتناول جميع الاقتراحات .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — بحث لجنة الحقانية مقصور على الاقتراحات الخاصة بمسائل مالية .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — عموما .

(ضجة) .

أصوات : لا . لا .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة إحالة الاقتراح رقم ٢ إلى وزارة المواصلات ؟

(موافقة) .

أحيل الاقتراح المذكور الى وزارة المواصلات .

تلى تقرير اللجنة عن الاقتراحين رقم ٣ و ٤

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — أنا أعارض رأى اللجنة لأن المسألة تنتهى إلى أمرين إما أن تكون هذه الاقتراحات داخلة فى اختصاص السلطة التنفيذية فتقع تحت نص المادة ١٤٢ من القانون النظامى الداخلى للبرلمان ، وإما أنها غير ذلك فيجب تقديمها بمشروع قانون .

**الرئيس** — هل من رأى حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك أن يحال هذا الموضوع أيضا إلى لجنة الحقانية ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — رأيى هو إما عدم قبول مثل هذه الاقتراحات أو وقف الفصل فيها حتى تقدم لجنة الحقانية تقريرها عن المبدأ القانونى .

**الرئيس** — هل توافقون على الإيقاف حتى تفصل لجنة الحقانية فى الموضوع ؟

أصوات : "الإحالة إلى لجنة المالية" .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — إن الغرض الذى يرمى إليه حضرة الشيخ المحترم من اقتراحه هو المصلحة العامة . قصده أن يحصل تأجيل سداد الأموال الى زمن معين وهذه ليست بدعة جديدة بل هى قاعدة سبق أن قررتها وزارة المالية مرات عدة فى ظروف استوجبت ذلك وما دام أن غرضه أن تصل هذه الرغبة إلى الحكومة فلتقرر إحالتها مباشرة إلى وزارة المالية .

**حضرة الشيخ المحترم مخلص المطيعى باشا** — يحسن أن تقرر إحالة هذين الاقتراحين إلى لجنة المالية لبحثهما وتقديم تقرير عنهما .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — هذا هو ما قررته لجنة الاقتراحات والعرائض .

**الرئيس** — هل ترون حضراتكم إيقاف النظر فى الاقتراحين رقم ٣ و٤ أو إحالتهما إلى لجنة المالية ؟

أصوات : " يحالان الى لجنة المالية " .

**الرئيس** — الموافق من حضراتكم على إيقاف النظر فيهما يتفضل بالوقوف .

وقفت أقلية .

**الرئيس** — الموافق من حضراتكم على إحالتهما إلى لجنة المالية يتفضل بالوقوف .

وقفت أغلبية .

**الرئيس** — يحال الاقتراحان رقم ٣ و٤ إلى لجنة المالية .

## ١٢ — مشروع قانون [(١)]

بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة — إقراره

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون (يراجع الملحق رقم ٣) .

(المقرر حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك) .

**المقرر** — الموضوع فى غاية البساطة . والذى يهمنا منه أن الحكومة رأت أن تشجع الزائدين على حاجة العمل من موظفيها ومستخدميها على أن يطلبوا الإحالة إلى المعاش بشروط هى فى مصلحتهم ، إذ يضاف إلى مدة خدمتهم مدة أقصاها خمس سنوات . وأن يعاملوا فى المعاش على أساس المرتب الذى يمكن أن يصلوا اليه لو بقوا فى الخدمة خمس سنوات واستحقوا فيها العلاوات فعلا .

(١) يراجع الملحق رقم ٣

هذا هو الغرض من هذا المرسوم . ولكن يظهر أنه توسع فى تطبيقه فألحق بهؤلاء الذين يجب الاستغناء عنهم فعلا . ألحق بهم بناء على فتوى قسم قضايا الحكومة الموظفون الذين يتقاضون مرتبا شخصيا أكبر من مرتب الوظيفة التى يشغلونها .

ترتب على هذا أن المرسوم لم يأت بالغرض المطلوب منه، فقدمت الحكومة مشروعا بقانون تطلب فيه إلغاءه ولكنها قيدت الإلغاء فى مشروعها الذى يراد التصديق عليه اليوم بالمادة الثانية التى نصت على أنه "لا يسرى حكم المادة السابقة على الطلبات المقدمة لغاية ٢٥ فبراير سنة ١٩٣١ بترك الخدمة على مقتضى المرسوم بقانون المذكور والتى لم يكن فصل فيها قبل تاريخ العمل بهذا القانون" .

هنا اضطرت اللجنة أن تستفسر من الحكومة عما إذا كان هذا الاستثناء الوارد فى هذه المادة يشمل الحالتين اللتين ضجت بالشكوى منهما . أعنى حالة الموظف الذى تلغى وظيفته فعلا وحالة الموظف الذى يأخذ مرتبا شخصيا أكبر من مرتب وظيفته ولا تلغى وظيفته. فأجابت الحكومة. "إنى أريد بهذا الاستثناء أن يشمل الاثنين معا" .

ورأت لجنة المالية بالمجلس مخالفة هذا التوسع فى تفسير هذا الاستثناء الوارد بمشروع القانون وألا تأخذ برأى الحكومة فى هذا الأمر. وأنا أصرح أن حضرة صاحب الدولة وزير المالية قال لى : "إن الحكومة توافق على رأى لجنة المالية" .

وبناء على ذلك يكون هذا الاستثناء الوارد فى المادة الثانية من المشروع خاصا فقط بالموظفين الذين تلغى وظائفهم فعلا ويكون ماطلبته لجنة المالية قد قبلته الحكومة . ( تصفيق ) .

***حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا*** (وزير الزراعة والأشغال العمومية بالنيابة)— باسم الحكومة أؤيد طلب لجنة المالية وأعلن موافقتها على ما رأته.

وإنى فى هذه الجلسة أؤيد ما قاله حضرة المقرر من أن حضرة صاحب الدولة وزير المالية وافق على ما رأته وطلبته لجنة المالية .

( تصفيق ) .

***المقرر*** — أشكر الحكومة كل الشكر .

هذا وإذا لم تكن هناك معارضة للشروع ننتقل إلى تلاوته لأن الحكومة طلبت نظره على وجه الاستعجال .

***حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا*** — سمعت من حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة أن هذا المرسوم لم يكن له فائدة .

***المقرر*** — الحكومة هى التى تقول هذا .

***حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا*** — فى اعتقادى أن الموظفين قد استفادوا من هذا المرسوم .

***المقرر*** — ان الموظف استفاد والحكومة خسرت . وفائدة الموظف وخسارة الخزانة متلازمان . فبقدر ما استفاد الموظف خسرت الخزانة . وكلامنا على ما أصاب الخزانة من الخسائر .

***حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا*** — لم لا تراعى الحكومة فائدة الموظف .

***المقرر*** — اذا كان هذا الموظف يشغل وظيفة موجودة فعلا، فما معنى أن تضم له خمس سنوات بعلاواتها الوهمية ووظيفته التى سيتركها باقية . ولكن اذا كانت الوظيفة ستلغى فان هذا شيء آخر. والاسراف إنما جاء من بقاء الوظيفة مع إحالة شاغلها إلى المعاش بمقتضى هذا التشريع، فتحملت الخزانة مبلغا هو الفرق بين معاشه الذى يستحقه وما رتب له بمقتضى هذا التشريع يضاف اليه مرتب من يخلفه فيها . من جراء هذا الاستثناء خسرت الخزانة .

أصوات : "موافقون على تقرير اللجنة" .

***الرئيس*** — ننتقل الآن إلى تلاوة المشروع مادة فمادة .

تليت المادة الأولى وهذا نصها :

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يبطل العمل بالمرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ المعدل بالمرسوم بقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٣١

***الرئيس*** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثانية وهذا نصها :

مادة ٢ — لا يسرى حكم المادة السابقة على الطلبات المقدمة لغاية ٢٥ فبراير سنة ١٩٣١ بترك الخدمة على مقتضى المرسوم بقانون المذكور والتى لم يكن فصل فيها قبل تاريخ العمل بهذا القانون .

***الرئيس*** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

تليت المادة الثالثة وهذا نصها :

مادة ٣ — على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على هذه المادة ؟

لم يعترض أحد .

أقرت المادة المذكورة .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على أن يؤخذ الرأى النهائى الآن على مشروع القانون ؟

( موافقة ) .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٩ .

**الرئيس** — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

## ١٣ — قرار المجلس

بأن ينظر غدا بطريق الاستعجال مشروع القانون الخاص بأخذ مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى

**حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا** (وزير الزراعة) — أحيل الى المجلس المشروع الخاص بأخذ مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى وتطلب الحكومة إلى هيئة المجلس الموقر أن ينظر مشروع هذا القانون بطريق الاستعجال لأن الوقت قد أزف .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — إن لجنة المالية مستعدة لرفع تقريرها عن مشروع القانون المذكور إلى المجلس غدا ولكن بشرط عدم التقيد بالمواعيد ولا فيما يختص بالطبع والتوزيع لأن التقرير مطول وتستطيع اللجنة أن تقدمه للمجلس غدا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — إذا كان المجلس سينعقد بعد غد فلا مانع من إرجاء النظر فى هذا المشروع إلى تلك الجلسة .

**الرئيس** — ان وصل التقرير الى المجلس حتى الساعة الواحدة بعد الظهر أمكن توزيعه .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لا مانع من أن يكون موعد جلسة الغد الساعة السابعة .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — إن المشروع هام ويحتاج لعناية فيحسن تأجيل النظر فيه إلى جلسة تعقد بعد الغد .

**الرئيس** — لا مانع من نظر هذا المشروع غدا .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى الساعة السابعة والدقيقة ٣٥ مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الساعة السادسة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون بالغاء المرسوم بقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٩ الخاص بوضع لائحة موقتة لتقاعد موظفى الحكومة الزائدين على الحاجة .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٩ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المشروع بالاجماع .

ابراهيم راتب بك . أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . الدكتور احمد رشيد عبدالله بك . أحمد طلعت باشا. أحمد عرفان باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصير بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا . أمين غالى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ المنشاوى بك . حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . حسن رشوان حمادى بك . حسن صبرى بك . حسن على جازيه بك . حسن مظلوم باشا . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك . سلطان محمود بهنسى بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حقى باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد الرحمن رضا باشا . عبد العزيز البسيونى بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . الشيخ عبد المجيد سليم . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . محمد توفيق مهنا بك . محمد خيرت راضى بك. محمد رياض عفيفى بك. محمد صدقى باشا. محمد طلعت حرب باشا. محمد غيته بك. محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمد نجيب شكرى بك . محمود أبو النصر بك . اللواء محمود عزمى باشا. مرسى محمود افندى. مصطفى خليفه باشا. مصطفى رشيد بك. الدكتور مصطفى صفوت بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نجيب برعى بك . نخله جورجى المطيعى باشا .

يحيى ابراهيم باشا .

# محضر الجلسة الثامنة

## المنعقدة علنا فى يوم الاربعاء ٢٩ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ١٥ يوليه سنة ١٩٣١

---

### ملخص



---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حايم ناحوم افندى . بولص حنا باشا . سليمان عثمان أباظه بك . سليم خليل بطرس بك . ابراهيم وجيه باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . حسن سعيد باشا . قلينى فهمى باشا . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . الدكتور فارس نمر . أحمد ذو الفقار باشا . يوسف قطاوى باشا . محمد نجيب شكرى بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا . بشاى جرجس بك . صالح لملوم باشا . الشيخ عبد المجيد سليم . الأنبا يؤانس .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : أبو زيد طنطاوى بك . حافظ المنشاوى بك . سعد الله عبد الرحمن السيد افندى . عبد العزيز البسيونى بك . الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى . نخله جورجى المطيعى باشا .

(ب) عن جلستى الأمس واليوم : حضرة يعقوب بباوى عطيه بك .

(ج) عن جلستى اليوم والغد : حضرتا : سلطان محمود يسى بك . محمد طلعت حرب باشا .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه أفندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — الإجازات

**الرئيس** — يطلب حضرة الشيخ المحترم نجيب برعى بك إجازة لمدة أسبوع اعتبارا من ٣٠ يوليه الجارى . ويطلب حضرة الشيخ المحترم محمد نجيب شكرى بك إجازة لمدة أسبوع من اليوم والمكتب يوافق على منحهما هاتين الإجازتين فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

(موافقة) .

## ٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — لى ملاحظة صغيرة. جاء على لسانى فى الصفحة التاسعة ما يأتى : ( بحث لجنة الحقانية مقصور على الاقتراحات الخاصة بمسائل مالية ) وما قصدته — على ما أذكر — هو ( بحث لجنة الحقانية مقصور على الاقتراح الخاص بالمسألة المالية ) وسياق الكلام يدل على هذا فأرجو تصحيح المحضر .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — أيقصد حضرة الشيخ المحترم تفسير العبارة أم اصلاح خطأ فى المحضر ؟ لقد سمعنا هذه العبارة كما أثبتت فى المحضر .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — قلت العبارة الصحيحة على ما أذكر ويستوى عندى تصحيحها أو إثباتها بمحضر جلسة اليوم باعتبارها تفسيرا .

**الرئيس** — المجلس يصدق على محضر الجلسة السابقة مع إثبات هذا التفسير فى محضر جلسة اليوم .

## ٣ — حجز الأسئلة

إلى حين حضور حضرات الوزراء، وإرجاء النظر فى مشروعات القوانين الواردة بجدول الأعمال لعدم وجود ممثل للحكومة

**الرئيس** — تحجز الأسئلة ومشروعات القوانين إلى حين حضور الحكومة .

## ٤ — تقرير لجنة

الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها بجلسة ٧ يوليه سنة ١٩٣١

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

شرع فى تلاوة التقرير .

( حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية ) .

## ٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بأخذ مبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى — تقرير لجنة المالية — إقرار مشروع القانون (١)

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — بين أعمال جلسة اليوم مشروع مستعجل خاص بأخذ مبلغ من المال الاحتياطى العام لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى وهذا المشروع مقدم بمقتضى ترتيب الجدول على التقرير الخاص بالعرائض وقد حضر الآن دولة رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية فهلا يحسن نظر هذا المشروع الآن ؟

( موافقة ) .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ٤) .

**المقرر** — هذا هو التقرير وقبل أن أنتقل إلى تفسيره رأيت حاجة لأن أدلى بتصريح يثبت فى محضر الجلسة وهو :

إنه جاء بمحضر الجلسة السابعة لمجلس النواب المنعقدة فى يوم الثلاثاء ٢١ صفر سنة ١٣٥٠ الموافق ٧ يوليه سنة ١٩٣١ بالصفحة الخامسة من المحضر المطبوع وفى السطر الثانى من النهر الثانى من تقرير لجنة المالية لمجلس النواب " وارتباطها بذلك لمدة ٩٩ سنة ، وهى مدة الامتياز " .

وجاء بهذا المحضر أيضا بالصفحة السادسة وبالسطرين الثامن عشر والتاسع عشر من النهر الثانى على لسان حضرة مقرر لجنة المالية : "مدة امتياز البنك" .

وبما أن التعبير "بمدة الامتياز" و "مدة امتياز البنك" لا يمكن ان ينصرف إلا إلى مدة عقد الشركة وهى التى تحددت بتسع وتسعين سنة فى عقد التأسيس إذ لا امتياز لشركة بنك التسليف الزراعى — وبما أن عدم الإشارة إلى ذلك قد يسبغ فى المستقبل بعض اللبس ، لذلك رأيت بصفتى مقررا لجنة المالية بمجلس الشيوخ أن أثبت هذا التصريح قبل أن يقترع على مشروع القانون حتى لا يكون ثم محل للتأويل .

(١) يراجع الملحق رقم ٤

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — لى كلمة تتعلق بالشكل...

**المقرر** — لم أتمه من تقريرى بعد ، فاذا كانت الإيضاحات التى أبديتها لا تحتاج لشرح وقفت عند هذا الحد وإلا فانى أتولى شرح ما جاء فى التقرير حسب إرادتكم .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — يحتاج الشطر الأخير من التقرير لزيادة الشرح .

**الرئيس** — أرجو الاستئذان قبل الكلام .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — يجب إبداء الاعتراضات المتعلقة بالشكل قبل البدء فى مناقشة الموضوع .

**الرئيس** — يريد حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك أن يتكلم فى مسألة خاصة بالشكل .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — سأتكلم عن عدم جواز نظر هذا المشروع .

**المقرر** — إذا كان الأمر يرجع إلى عدم جواز نظر المشروع أصلا فكان واجبا إبداء هذا الاعتراض قبل تلاوة التقرير لأن البدء فى التلاوة هو بدء فى المناقشة .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — الاعتراض الشكلى الذى أردت عرضه على حضراتكم لا يتعلق بجوهر القانون وإنما يختص بالسبب فى تقديمه .

قامت فى ذهنى وذهن بعض اخوانى اعتراضات على حكمة تقديم هذا القانون فى الوقت الذى لا حاجة فيه لتقديمه إذ القوانين القائمة التى أودعتها الحكومة فعلا مكتب المجلس فيها ما يغنى عن وضع هذا القانون .

نص الأمر الملكى رقم ٧٠ لسنة ١٩٣٠ بوضع نظام دستورى للبلاد فى المادة الخامسة منه على ما يأتى :

"تعرض القوانين التى صدرت منذ ٢١ يونيه سنة ١٩٣٠ حتى اجتماع البرلمان على المجلسين فى دور الانعقاد الأول للبرلمان . فان لم تعرض بطل العمل بها فى المستقبل .

ولا يجوز أن تنسخ القوانين المعروضة أو أن تعدل الا بقانون" .

بعد هذا صدر المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ بالترخيص للحكومة بالاشتراك فى إنشاء البنك الزراعى ونصت المادة الثالثة منه على ما يأتى :

"تؤخذ المبالغ اللازمة للاكتتاب ولتقديم القروض المنوه عنها بالمادة السابقة من المال الاحتياطى للدولة" .

ونصت المادة الأولى من هذا القانون نفسه على ما يأتى :

"يرخص للحكومة بأن تشترك فى تأسيس شركة مساهمة مصرية لإنشاء بنك زراعى يتولى على وجه الخصوص العمليات الآتى ذكرها :

التسليف لنفقات الزراعة والحصاد ولشراء الآلات الزراعية والماشية ولإصلاح الأراضى والتسليف على المحصولات وتقديم سلفيات للجمعيات التعاونية وبيع الأسمدة والبذور لأجل والمساعدة على إيجاد المنشآت التى تعمل لمنفعة الزراعة والتسليف الزراعى وانتشار تلك المنشآت .

واشتراك الحكومة يكون بالاكتتاب فى أسهم البنك بما لا يزيد على قيمة نصف رأس المال على ألا تتجاوز قيمة ما تكتتب به مليون جنيه" .

أودع هذا القانون مع القوانين الأخرى التى أودعت بالمجلسين فأصبح قانونا قائما نافذا . وقد أباح للحكومة ألا يتجاوز اكتتابها فى أسهم البنك الزراعى بما لا يزيد على نصف رأس مال البنك أى بنصف مليون جنيه كما نص على اشتراطات أخرى مبينة فى هذا القانون .

فاذا ما نظرنا إلى القانون المطروح على حضراتكم الآن وجدنا أنه يشتمل على مادة واحدة نصها كما يأتى :

"يؤخذ من مال الاحتياطى العام مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه (خمسمائة ألف جنيه مصرى) ويخصص لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى" .

هذا النص هو بذاته النص الوارد فى المادة الثالثة من المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ القائم فليس فيه شىء جديد ولم يتجاوز المليون جنيه المنصوص عليها فى المرسوم بقانون الأول الذى لم ينسخ . فما هى الحكمة فى وضع هذا القانون وتقديمه للبرلمان . لذلك رأينا حضرة مندوب وزارة المالية يصرح كما ورد فى التقرير الذى تلاه حضرة المقرر أن ليس هناك موجب لاستصدار قوانين بفتح اعتمادات عن الستة الملايين من الجنيهات إلا إذا رأى قسم القضايا غير ذلك وهذا التصريح يتمشى مع نصوص المرسوم بقانون الأول وإن علل ذلك بأن القروض ليست إلا نوعا من توظيف المال الاحتياطى .

يقول حضرة المقرر إن المادة (١٢٦) من الدستور تنص على أنه لا يجوز عقد قرض عمومى إلا بموافقة البرلمان .

هذا حسن إذا لم يكن هناك قانون قائم ونافذ فلا محل إذن لأن نقر قانونا لم يأت بجديد .

**المقرر** — مرسوم القانون الذى يشير اليه حضرة الأستاذ حبيب دوس بك هو الذى رخص فيه للحكومة بالاشتراك فى تأسيس البنك الزراعى فى وقت لم يكن فيه برلمان .

وقد صدر هذا المرسوم فى سنة ١٩٣٠ ولم ينفذ ولم يشرع فى تنفيذه بتوظيف المال فعلا إلا بعد العمل بالدستور .

ولما كانت المادة (١٢٦) من الدستور تقضى بألا يؤخذ مال من أموال الدولة الا بموافقة البرلمان — ولم تقل بقانون — أعنى أنها حتمت أن هذا الأمر لا يكون الا بموافقة البرلمان وإن كان وجود البرلمان يحتم ألا يصدر قانون الا بعد مروره بمجلسيه .

فالدستور هو الذى جعل الحكومة تتقدم للمجلس بمشروع القانون المطروح على حضراتكم فلا يفهم مطلقا أن عضوا من البرلمان الذى أعطى حق الموافقة بهذه المادة يجىء ويقول ان مرسوم القانون الذى لم ينفذ هو الواجب الأخذ به .

*حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا* (رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والداخلية) — إن الموضوع الذى طرحه حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك لا يخلو من وجاهة غير أنه قد فات حضرته أن القانون الذى صرح فيه للحكومة بالاشتراك فى رأس مال البنك الزراعى إنما قرر القواعد العامة فقط .

أما القانون المعروض الان على حضراتكم فالغرض منه تنفيذ وتطبيق هذه القواعد .

صرح القانون الأول للحكومة بالاشتراك فى رأس مال البنك بمبلغ لا يتجاوز مقداره مليونا من الجنيهات فاذا ما أرادت الحكومة تنفيذ هذا القانون ورأت أن يكون اشتراكها بمبلغ مقداره ٥٠٠,٠٠٠ جنيه عمدت الى مشروع قانون بفتح اعتماد بهذا المبلغ أى أنها فصلت ما أجمله القانون الأول .

هـذا هو السبب الذى من أجله قدمنا مشروع القانون بفتح اعتماد بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه للاشتراك فى أسهم البنك الزراعى .

زيادة على ما تقدم أريد أن أقول إن الحكومة قصدت بتقديم هـذا المشروع معنى ساميا هو أننا ونحن على أبواب البرلمان إذ لم يكن بيننا وبين افتتاح المجلسين الا أيام — أردنا أن لا نتعجل بفتح الاعتماد فنفوت على المجلسين فرصة من أجمل الفرص وهى فرصة البحث فى مشروع من أهم المشروعات طالما تاقت اليه البلاد . من أجل هـذا يمكن ان نقول إننا تلكأنا بعض الشىء فى إصدار هـذا القانون حتى يتاح لنا أن نقدمه لحضراتكم والواقع أن الذى تميل اليه الحكومة كل الميل هو أن يكون القانون موضع بحثكم لأنها ترتاح أن يكون البنك الزراعى ثمرة جهودها وجهودكم ولهذا السبب ألح على حضراتكم فى نظر القانون واخراج مشروع البنك الى حيز الوجود .

( تصفيق حاد ) .

*حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك* — أشكر دولة رئيس الوزراء على البيان الذى أدلى به للمجلس وما أظهره من الميول الدستورية الصحيحة وإن كنت مازلت معتقدا — كما يقول دولته — من الوجهة القانونية البحتة أنه كان على الحكومة أن تسير على مقتضى القانون رقم ٥٠ سنة ١٩٣٠ ولكن الأسباب التى أبداها حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء وضحت لنا ما تظهره الحكومة من الميول الدستورية ولذلك أكرر الشكر لدولته .

(تصفيق) .

*حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك* — أريد أن أستفسر من حضرة المقرر عما يأتى :

تعهدت الحكومة باقراض ستة ملايين جنيه لبنك التسليف الزراعى . واستقر الرأى على أن هذا الاقراض لايكون الا بقانون فاذا فرضنا وتقدمت الحكومة لكم بطلب فتح اعتماد بأى مبلغ من هذه الستة الملايين ولم ير المجلس أو البرلمان موافقتها على هذا الطلب فماذا يكون الحال مع وجود هذا التعهد من جانب الحكومة فى عقد الشركة الذى نص فيه على أن "تقدم الحكومة قروضا للبنك لا يتجاوز مجموعها ستة ملايين من الجنيهات" .

أقول ماذا يكون الحال بين تعهدها الملزم وبين رفض البرلمان ؟ وما هى النتائج التى تترتب على ذلك ؟

*حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا* (رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والداخلية) — تشبه الحالة التى يشير اليها حضرة الشيخ المحترم الحالة الآتية :

تقرر فتح شارع فى مدينة من المدن بقانون ولابد من نزع ملكية العقارات التى يستلزمها فتح هـذا الشارع ونزع ملكية العقارات لا يكون الا بقانون حتما ، وهنا يكون محل سؤال أيضا ماذا نصنع بالقانون الأول اذا رأى البرلمان ألا يوافق الحكومة على الاعتمادات اللازمة لدفع ثمن العقارات التى اقتضاها فتح الشارع بناء على ذلك القانون ؟

هذه تعهدات يجب على الحكومات أداؤها ومفروض فى الهيئات البرلمانية أن تنظر الى هذه التعهدات بعين ملؤها الاحترام .

ومع ذلك فتعهد الحكومة هو أن لا يزيد مجموع المبالغ التى تقرضها لبنك التسليف الزراعى عن ستة ملايين من الجنيهات وربما يرى البرلمان أن خمسة ملايين كافية وحينئذ تكون المسألة محل بحث بين الحكومة والبرلمان يتجلى الحق فى نهايته والمفروض أن الحكومة والبرلمان والبنك لا بد واصلون فى النهاية الى ما فيه المصلحة دون ضياع الوقت فى جدل .

*حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك* — الذى أفهمه أن التعهدات لها آثارها سواء أكانت من الحكومة أم من الأفراد .

فاذا كانت هذه المسألة يكتفى فيها أمل من الآمال الطيبة التى أبداها حضرة صاحب الدولة رئيس الحكومة من أنه سوف لا يحصل خلاف بين البرلمان والحكومة فى المستقبل — والمستقبل بيد الله — فانى لا أوقن بهذه الامال أنا أخشى أن تترتب نتائج غير منتظرة على مجرد آمال قد لا تحقق لأن المستقبل غير معروف لأحد .

*المقرر* — لقد فات حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك أن تعهدات الحكومة ملزمة أدبيا ولكن ينبغى ألا يفوته أن بنك التسليف الزراعى الذى أسس بمرسوم والذى اشتركت فيه الحكومة قد أسس بمصر . وفى مصر دستور يصرح فى جلاء ووضوح بأن تعهدات الحكومة فى مثل هذا الموضوع يجب أن يجيزها البرلمان .

وبما أن تعهدها لبنك التسليف الزراعى هو تعهد شرطىّ من هذا النوع فلا بد من اقراره من البرلمان وقد وضحت لجنة المالية هذا الموضوع توضيحا كافيا فلا ضرورة إذن لاثارة هذا الجدل حوله .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — تعنى أن التعهد الوارد فى عقد الشركة مفروض فيه موافقه البرلمان فاذا لم يوافق البرلمان فلا يكون للتعهد قيمة .

**المقرر** — المعروض الآن على المجلس هو طلب الموافقة على اعتماد مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه فلحضرة الشيخ المحترم أن يوافق أولا يوافق عليه . فعوضا من أن يثير حضرته الجدل حول مبلغ الستة الملايين من الجنيهات التى ليست هى الآن محل البحث كان ينبغى أن يحصر بحثه فى الموافقة أو عدمها على الاعتماد المطروح الآن على المجلس . وعوضا عن أن يتكهن بما يجئ به المستقبل ويناقش فى فروض غير موجودة فعلا كان ينبغى أن يبحث فيما يكون موقف الحكومة وقد ارتبطت بالاشتراك فى تأسيس بنك التسليف الزراعى بالاكتتاب فى أسهمه بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه أقول ماذا يكون موقفها اذا رفض البرلمان الموافقة على هذا الاعتماد .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — أتظن أنك أجبتنى على سؤالى جوابا شافيا .

**المقرر** — أرى أننى أجبت جوابا وافيا .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — أشك فى أن هذا مقنع .

**المقرر** — لك أن تشك .

قد انتهينا . فهل هناك ملاحظات على المشروع قبل أن ننتقل الى تلاوة مواده .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى** — إنه مشروع نافع للبلاد . ولا تخفى فائدته للفلاح ... ... ...

**الرئيس** — لا يجوز أن تتلو .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى** — للحكومة وللبنوك فرصة الاكتتاب فى هذا البنك . وليس لدى الأهالى ولا النقابات مثل هذه الفرصة . وكنا نود أن يكون لهم مثل هذا الحق .

**الرئيس** — الأهالى والنقابات لهم أن يشتروا من الأسهم التى اكتتبت فيها البنوك المشتركة فى تأسيس البنك .

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى** — الحقيقة أن البنوك هى التى ستظل ممثلة فى مجلس ادارة البنك ولو اشترى الأهالى من أسهمها .

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (وزير المالية) إن الأهالى والنقابات سيمثلان حينئذ فى الجمعية العمومية للبنك .

**الرئيس** — كل من يملك عددا معينا من أسهم البنك له حق حضور جمعيته العمومية .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا** — لى استفهام بسيط . جاء فى تقرير اللجنة ما يأتى (وبأن تقدم قروضا للبنك لا يتجاوز مجموعها ستة ملايين ويكون لهذه القروض فوائد يحدد سعرها بالاتفاق بين الحكومة والبنك ولا يجوز للحكومة أن تطالب بسداد هذه القروض قبل تصفية البنك) .

فلماذا تحرم الحكومة من أن تطالب بسداد هذه القروض قبل تصفية البنك .

**المقرر** — هذا هو ما جاء فى القانون الذى فوض للحكومة الحق فى تأسيس البنك . ومع ذلك فقد ورد فى الاجراءات التفصيلية أن الحكومة اتفقت مع البنك على أن يرد لها المال الزائد على حاجة السلف بشرط أن تسترده اذا ما دعت الحاجة اليه . وفى الواقع اذا ما قيل سلفة فمعنى هذا أنها لا ترد إلا حين الأجل وقد صرح للحكومة أن تقرض لأجل هو تسع وتسعون سنة . فالأصل أن ما أقرض للبنك فعلا يجب أن يبقى تسعا وتسعين سنة . وبالرغم من هذا التفويض للحكومة فقد رأت — وهى تقرض بفائدة صغيرة — أن يكون لها الحق فى أن تسترد ما أقرضت . وتفاوضت فى ذلك مع شركة البنك وانتهت معها الى أنها اذا أقرضتها قرضا فالبنك على استعداد أن يرد لها ما يزيد على حاجته . واذا احتاج اليه يرد له ثانيا .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — جاء فى نهاية تقرير اللجنة ما يأتى :

(لما تقدم رأت اللجنة باجماع الآراء الموافقة على مشروع القانون المعروض بتحفظ هو :

"ان هذه الموافقة لا تعتبر بحال من الأحوال تصديقا على إقراض الستة الملايين من الجنيهات الى بنك التسليف الزراعى لأن هذا الإقراض يجب أن يوافق عليه البرلمان بمشروعات قوانين بفتح اعتمادات على المال الاحتياطى للدولة") .

أسأل حضرة الشيخ المحترم مقرر اللجنة . هل لا يصح بعد ما قرره حضرته من أن المادة (١٢٦) من الدستور تحتم أن تطلب الحكومة فى كل قرض موافقة البرلمان . وبعد ما فاه به حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

من تعبير دستورى لا مزيد عليه . وثقة بوزارة حضرة صاحب الدولة، هلا يجوز بعد ذلك كله أن يحذف هـذا التحفظ . اذ لا معنى لوجوده . وبخاصة والدستور صريح فيما اشترطه التحفظ .

**المقرر** — التقرير من عمل اللجنة . واللجنة انتهت منه وقدمته . فليس لأحد أن يطلب حذف شئ منه وكل ما لحضرات الأعضاء أن يوافقوا عليه جملة أو لا يوافقوا . . . . . . .

( ضجة ) .

لا تضجوا . التقرير من عمـل اللجنـة وكل ما للمجلس أن يوافق عليه أو لا يوافق ... ... ... ...

( ضجة ) .

هذه مسألة قد بحثت وفرغ منها . فالتقارير من عمل اللجان . وهى تقدم للمجلس كما وضعت . وهو يتناقش فيها . وله أن يحور فى قراراته كما يشاء . لا أن يحذف من التقرير شيئا . إنما يمكن للمجلس أن يقترع على التقرير.

التقرير عمل تحضيرى تقدمه اللجنة للمجلس اذا ما انتهت منه . وله حق الاقتراع عليه . فله أن يقره أو يرفضه . أو أن يقرر تعديلا له . هذا حقه .

( حضر حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة والأشغال العمومية بالنيابة وصـاحب السعادة على جمـال الدين باشا وزير الحربية والبحرية ) .

أرجو أن تنتظروا حضراتكم حتى نتفاهم . التقرير فى موضوعه عمل لايمكن أن يمس . وإنما هو موضع مناقشة . فلا يخلو الحال من أن يوافق عليه المجلس كما هو . أو أن يقترع على تعديله . أو أن يقترع على جزء منه . وعلى كل حال يجب أن يبقى تقرير اللجنة كاملا . فان كان حضرة الشيخ المحترم يطلب الاقتراع على الفقرة الأخيرة التى وضعتها اللجنة لغرض ظهر له فعلا . إن كان يريد هذا فليقدم حضرته بذلك اقتراحا للمجلس . يجوز أن ينظر فيه . ويوافق عليـه المجلس أو لا يوافق . أما أن يحذف جزء أو فقرة من التقرير فلا يجوز .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — ليس أمام المجـلس تقرير يطلب منه الموافقة عليه أو عدم الموافقـة . وإنـما أمامه قانون تقترع عليه الان تطلب فيه الحكومة فتح اعتماد بمبلغ خمسمائة ألف جنيه . وهو الذى يجب أن نقول فيه . "نعم" أو . "لا" .

أما أن نوافق عليه بشرط أن تتعهد الحكومة بأن لا تقرض مبلغ ستة ملايين جنيه إلا بإذن من البرلمـان . فهذا غير معقول ولا هو منطق ولا قانونى . والذى أقوله . إن الاقتراع على فتح اعتماد بمبلغ خمسمائة ألف جنيـه يكون بغير تحفظ . هذا هو المعقول . أما أن اللجنة تحفظ أو لا تحفظ . فنحن أحرار فى قبول هذا التحفظ الذى تعرضه .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا** — هل هذا التحفظ سيدمج فى القانون ؟ إن التحفظ فى التقرير .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — أردت أن أبين رأيى لحضراتكم .

**حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا** — نظرنا البارحة فى تقرير لجنة المـالية عن مشروع قانون لالغاء التشريع الموقت . وورد فى هذا التقرير تحفظ للجنة عرض على المجلس ووافق عليه ، فلم لا توافقون الليلة على هذا التحفظ بعد ما وافقتم أمس على مثله ؟

**المقرر** — الحكومة قبلت هذا التحفظ فعلا . فلا أفهم معنى للمناقشة فيه بعد ذلك .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم — نظرا لـما لهذا المشروع من صفة الاستعجال — على تلاوته مرة واحدة يقترع عليه بعدها ؟

(موافقة) .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصـه وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ — يؤخذ من مال الاحتياطى العـام مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ جنيـه ( خمسمائة ألف جنيه مصرى ) ويخصص لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى .

مادة ٢ — على وزير المـالية تنفيذ هذا القانون .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة "

صدر فى ......

**المقرر** — هناك مشروع قانون بإلغاء الاحتياطى الزراعى سيعرض على حضراتكم الآن . ولـما كان المشروعان مرتبطـين ببعضهما فأرى — إذا وافق المجلس — أن يتلى المشروع الآخر حتى يقترع عليهما دفعة واحدة بدلا من اضاعة الوقت فى تكرار النداء على الأسماء .

**حضرة الشيخ المحترم موسى فؤاد باشا** — أرى أن يؤخـذ الرأى على كل مشروع على حدة .

**حضرة الشيخ المحترم مرسى محمود افندى** — لا يجـوز أن يقـترع على المشروعين مرة واحدة .

**المقرر** — إن لاقتراحى هذا سابقة ، ومع ذلك فلا مانع من أخذ الرأى على كل مشروع على حدة .

**الرئيس** — لنبدأ الآن بأخذ الرأى على مشروع القانون .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٥

**الرئيس** — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع .

## ٦ — سؤال

موجه الى حضرة صاحب السعادة وزير الخارجية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا عن ممتلكات المصريين بالجمهورية التركية — الاجابة عليه

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة) — هناك سؤال موجه الىّ بصفتى وزيرا للخارجية بالنيابة أرجو أن يسمح لى بالاجابة عليه الآن .

**الرئيس** — لا مانع .

نص السؤال

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو دولتكم تبليغ سؤالى هذا الى حضرة صاحب المعالى وزير الخارجية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام م

---

للمصريين ببلاد الجمهورية التركية أملاك عقارية فى المدن والقرى ، امتلك المصريون هذه العقارات إما بطريق الميراث لما بين المملكتين من الروابط الدينية والقومية القديمة وإما بطريقة من طرق التملك القانونية وللأتراك بمملكتنا المصرية عقارات كثيرة فى المدن والقرى بمصر امتلكوها بنفس الأسباب التى امتلك بها المصريون عقارات بتركيا ، وهذا التملك من الجانبين حصل قبل وبعد الحرب الكبرى وكان المصريون والأتراك قبل الحرب يتمتعون على السواء بكافة حقوقهم فى ممتلكاتهم فى المملكتين ولكن عندما أبرمت معاهدة لوزان حرمت الجمهورية التركية على الأجانب حق التملك فى المملكة التركية وبسبب استقلال مصر عن تركيا اعتبرت المصريين أجانب وصار المصريون محرومين من حق التملك فى تلك الجمهورية بل أصبحوا محرومين حتى مما كان حقا شرعيا لهم بالميراث والتملك قبل تاريخ معاهدة لوزان أما الأتراك فلم يطرأ على حالهم أى تغيير فى المملكة المصرية بل استمروا يتمتعون بكامل حقوقهم العقارية فى المملكة المصرية أسوة بالمصريين أنفسهم ، وفى هذا من عدم المساواة فى التعامل بيننا وبين اخواننا الأتراك ما لا ترضاه عدالة ولا تسمح به كرامة .

رفع كثير من المصريين عرائض عديدة لجلالة الملك ولوزارة الخارجية من سنوات عديدة بعيدة وقريبة لرفع هذا الحيف وتمكينهم من التمتع بحقوقهم الطبيعية فى ممتلكاتهم هناك ونقل تكليفها باسمهم ولم يصلوا الى نتيجة ما لغاية الآن بعد مرور جملة سنوات على هذا الأمر ومع أن تسويته العادلة لا يصح أن تزيد على مواعيد وصول البوستة بين مصر وتركيا متى كانت نية الحكومة التركية حسنة فى الموضوع ومتى كانت وزارة الخارجية المصرية شاعرة بأهمية الأمر لرعايا جلالة الملك فقد استمر الأمر كل هذه السنين الطويلة كما استمر حرمان الرعايا المصريين من أملاكهم فوق ما يلحقهم من الخوف من سقوط حقهم فى أملاكهم وريعها بمضى المدة .

نعم رأينا فى الجرائد أن الحكومة التركية صرحت للأجانب بالتملك فى المدن ولكن ليس هذا كل شيء بل إن أملاك المصريين فى قرى الجمهورية التركية أضعاف مضاعفة لما يملكون فى المدن ولا معنى لحرمانهم من أراضيهم الزراعية التى هى أساس معاشهم فى القرى بينما يتمتع الأتراك بكامل حقوقهم فى المدن والقرى فى المملكة المصرية .

يرى صاحب المعالى وزير الخارجية أن المصريين هضمت حقوقهم هناك الى حد أن صاروا أقل استحقاقا فى نظر تركيا من أعداء تركيا الذين سويت مسألة التملك معهم بطريق البدل لا بطريق الحرمان المطلق كما هو مشاهد فى مسألتنا الحاضرة .

فهل وصل الى علم وزارة الخارجية شيء عن الطريقة التى تريد بها الجمهورية التركية تسوية هذه المسألة بخصوص العقارات التى يملكها وسيملكها المصريون بالمدن والقرى فى الجمهورية التركية .

وهل تريد الوزارة اعطاء المسألة أهميتها لتسويتها فى القريب العاجل بما يضمن حقوق رعايا جلالة الملك على وجه العدالة والمساواة بين المصريين والأتراك فى الجمهورية التركية م

المخلص

٩ يوليه سنة ١٩٣١ — على فهمى

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة) — إن الوزارة كانت ولا تزال عاملة على تسوية المسائل المختلف عليها بين الحكومتين المصرية والتركية توصلا لعقد معاهدة بين البلدين تنظم حقوق اقامة رعايا كل منهما فى البلد الآخر . والمأمول أن يتم الاتفاق على الوجه المرغوب بفضل ما يجمع بين البلدين من طيب الصلات وما لديهما من صادق الرغبة فى توثيق روابط المودة .

ولقد كان من أثر المساعى التى بذلتها الوزارة أن أصدر مجلس الوزراء التركى قرارا يجيز للمصريين حق التملك فى تركيا . وهذا الحق قاصر على المدن الكبرى دون القرى . بالتطبيق لأحكام القانون التركى التى تسرى على جميع الاجانب على السواء .

أما ما قد يملكه الأجانب من عقار فى القرى بطريق الميراث فلا اعتراض عليه غير أن حق تصرفهم فيه خاضع لشروط مخصوصة .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — لم أفهم المقصود من عبارة "فلا اعتراض عليه" .

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** (وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة) — إن ما لا اعتراض عليه هو "ما قد يملكه الأجانب من عقار فى القرى بطريق الميراث" .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — عدم الاعتراض هذا من جانب الحكومة التركية . أليس كذلك ؟

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** ( وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة ) — طبعا ومعنى هذا أن انتقال الملكية يجب أن يستوفى شروطا مخصوصة .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — إن ما أسأل عنه هو هل يستطيع المصرى الذى يملك عقارا فى القرى التركية أن يتصرف فى عقاره هذا تصرف المالك فى ملكه وأن يستغله ؟

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** ( وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة ) — إن التصرف خاضع لشروط مخصوصة .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — هل يقصد بالتصرف حق البيع والشراء أم أن هذا الحق قاصر على حق الادارة فقط ؟

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** ( وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة ) — يرجع فى هذا الى نصوص القانون التركى .

**حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا** — ومن أين لنا أن نقف على نصوص القانون التركى ؟ إن الأولى بمعرفة هـذه النصوص هى وزارة الخارجية وهى التى يستقى منها الافراد معلوماتهم التى يستطيعون بها الوقوف على كيفية استعمال حقوقهم . ولذلك نطلب من سعادة الوزير زيادة الايضاح .

**حضرة صاحب السعادة توفيق دوس باشا** — (وزير المواصلات ووزير الخارجية بالنيابة) ليس لدى ما أقوله سوى ما ذكرته .

**الرئيس** — لقد اجاب سعادة الوزير بما فيه الكفاية .

رفعت الجلسة الساعة السابعة والربع مساء للاستراحة .

أعيدت الجلسة الساعة السابعة والدقيقة الخمسين :

## ٧ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بالغاء الاحتياطى الزراعى — تقرير لجنة المالية — اقرار مشروع القانون (١)

( المقرر حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك ) .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ٥ ) .

**المقرر** — أظن أنه لم تبق حاجة لهذه القوانين بعد أن تقرر انشاء البنك الزراعى .

(١) يراجع الملحق رقم ٥

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سميكه بك** — صدر فى عام ١٩٢٩ مرسوم بانشاء احتياطى زراعى مع أخذ مبلغ ٤ مليون جنيه من الاحتياطى العام وفى يونيه سنة ١٩٣٠ أضيف الى ذلك الاحتياطى ٤ مليون جنيه . وفى نوفمبر سنة ١٩٣٠ أضيف اليه مبلغ قدره ٣ مليون جنيه فمجموع المبالغ المخصصة للسلف الزراعية هو ١١ مليون جنيه . والذى أريده الآن هو الوقوف على مقدار ما صرف من هذا المبلغ والباقى منه .

**الرئيس** — هـذا الاستعلام خارج عن الموضوع . ويستطيع حضرة العضو المحترم أن يوجه به سؤالا للحكومة اذا شاء

**المقرر** — الموضوع المطروح هو الغاء القوانين .

**الرئيس** — إذا لم تكن هناك معارضة للشروع ننتقل الى تلاوته نظرا للاستعجال .

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه،وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يلغى المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٢٩ بانشاء احتياطى زراعى. والقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٠بأخذ مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى والمرسوم بقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٣٠ بأخذ مبلغ ثلاثة ملايين من الجنيهات من الاحتياطى العام وضمه الى الاحتياطى الزراعى .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هـذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسميـة وينفذ كقانون من قوانين الدولة "

أخذ الرأى على هـذا المشروع بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٠

**الرئيس** — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

( انصرف حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) .

## ٨ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فحصتها بجلسة ٧ يوليه سنة ١٩٣١[1]

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ٦) .

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ماورد فى تقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها طبقا للفقرات ١ و٢ و٣ من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى وللمادة ٢٢ من الدستور ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — قرر المجلس حفظ ورفض العرائض رقم ١ و ٢ و ٤ و٦ و٩ و١٠ و١١ و١٥ و١٧ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٥ و٢٦ و٣٠ و٣٢ .

ثم تلى تقرير اللجنة عن العرائض التى رأت اللجنة إحالتها الى اللجان والوزارات المختلفة طبقا للفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٣ الى وزارة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٥ الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٧ الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٨ الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٢ الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

[1] (يراجع الملحق رقم ٦) .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٣ الى لجنة المالية .

( موافقة ) .

احيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

(انصرف حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة والأشغال بالنيابة ) .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٤ الى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**المقرر** — لم تقصد لجنة الاقتراحات والعرائض من إحالة هذه العرائض الى لجنة المالية تحديد وقت لنظرها وانما لأجل أن تستأنس اللجنة بما ورد فيها عند بحث مشروع القانون الخاص بتخفيض الايجارات .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٦ الى وزارة الأوقاف ؟

**حضرة الشيخ المحترم أحمد نجيب براده بك** — موضوع هذه العريضة يتعلق بدعوى ولهذا أرى رفضها وعدم احالتها الى وزارة الأوقاف .

**المقرر** — أوافق على هذا الرأى اذا كان موضوع العريضة يتعلق بدعوى

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على حفظ العريضة ؟

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود افندى** — الذى أذكره أنه لم تعرض علينا ونحن فى اللجنة عريضة تتعلق بدعوى ، ولذلك أرجو تلاوة العريضة .

تلى ملخص العريضة المذكورة .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أين هى الدعوى التى يشير اليها حضرة زميلنا براده بك ؟

**حضرة الشيخ المحترم عبد الرحمن رضا باشا** — يحسن أن تحال العريضة الى وزارة الأوقاف .

**المقرر** — اذا رأيتم حضراتكم إحالة العريضة الى وزارة الأوقاف على اعتبار أنها مظلمة فلا مانع من ذلك .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على احالة العريضة الى وزارة الأوقاف ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأوقاف .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ١٨ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٠ الى لجنة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٣ الى وزارة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٤ الى لجنة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٧ الى لجنة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٨ الى لجنة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٢٩ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٣١ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٣٣ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

ورفعت الجلسة بموافقة المجلس الساعة الثامنة والدقيقة العشرين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد يوم الاثنين ٥ ربيع الأول سنة ١٣٥٠ (٢٠ يوليه سنة ١٩٣١) الساعة السادسة مساء .

---

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بأخذ ٥٠٠,٠٠٠ جنيه من مال الاحتياطى العام وتخصيصه لاكتتاب الحكومة فى أسهم بنك التسليف الزراعى .

---

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٥ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقرر المجلس المشروع بالاجماع :

ابراهيم راتب بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا . أمين غالى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . حسن رشوان حمادى بك . حسن صبرى بك . حسن على جازيه بك . حسن مظلوم باشا . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حقى باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد الرحمن رضا باشا . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى. محمد توفيق مهنا بك. محمد رياض عفيفى بك محمد صدق باشا . الدكتور محمد طاهر بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك. محمد مصطفى عجوه بك. محمد مقبل باشا. محمد منصور افندى. محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل أباظه بك . اللواء محمود عزمى باشا . مرسى محمود افندى . مصطفى خليفه باشا . مصطفى رشيد بك . الدكتور مصطفى صفوت بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نجيب برعى بك .

يحيى ابراهيم باشا .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بالغاء الاحتياطى الزراعى

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٠ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم راتب بك . أحمد السلبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا . أمين غالى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حسن صبرى بك . حسن على جازيه بك . حسن مظلوم باشا . الشيخ حسين صالح خليفة . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حق باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبدالرحمن رضا باشا . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . محمد توفيق مهنا بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد صدق باشا . الدكتور محمد طاهر بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل أباظه بك . اللواء محمود عزمى باشا . مرسى محمود افندى . مصطفى خليفه باشا . مصطفى رشيد بك . الدكتور مصطفى صفوت بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نجيب برعى بك .

يحيى ابراهيم باشا .

# محضر الجلسة التاسعة

## المنعقدة علنا فى يوم الاثنين ٥ ربيع الأول سنة ١٣٥٠ الموافق ٢٠ يوليه سنة ١٩٣١

---

### ملخص

١ — الإجازات .

٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة .

٣ — تبليغ من وزارة الداخلية عن انتخاب حضرة صاحب السعادة عيسوى زايد باشا عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة شبين الكوم .

حلف سعادته اليمين الدستورية .

٤ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بتخفيض الاجارات الزراعية — إحالته الى لجنة الحقانية .

٥ — مشروع قانون واردمن مجلس النواب ببيع المحصولات المرتهنة للقروض التى أسلفها بنك التسليف الزراعى المصرى — إحالته إلى لجنة المالية .

٦ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد إضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأشغال العمومية (مصلحة المباني الأميرية) للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ — إحالته إلى لجنة المالية .

٧ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب خاص بطرح البحر وأكله — إحالته إلى لجنة المالية .

٨ — تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم يوسف قطاوى باشا رئيسا لجنة المحاسبة وحضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك سكرتيرا لها .

٩ — تبليغ المجلس انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك سكرتيرا لجنة الحقانية .

١٠ — أسئلة :

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف أفندى عن وصل ترعة أشمون المستجدة بجزيرة دروة وشطانوف وشمشاع وكفر منصور بمديرية المنوفية — الإجابة عليه .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى عن عمل مصرف جديد ببلدة قوه — الإجابة عليه .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسين صالح خليفة عن الأطيان التى ستعطى لأهالى مركز الدر تعويضا لهم عن أملاكهم التى ستغمرها مياه خزان أسوان بعد تعليته — الإجابة عليه .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم محمد مصطفى عجوه بك عما اذا كان فى نية الوزارة تعديل فتحات الرى الآخذة من الترعة الرشيدية — الإجابة عليه .

١١ — تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد منصور افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع مستحقات الحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ ببلاد مركزى كفر الشيخ والمحلة الكبرى ... ... ... ... ... ... رقم ٧

١٢ — تقرير لجنة المالية عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى بتأجيل قسط الأموال والسماد والخفر وجميع مستحقات الحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ ببلاد مركزى أشمون ومنوف ... ... ... ... ... رقم ٨

١٣ — مشروع قانون وارد من مجلس النواب خاص بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٤٠٠ر٨ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢

تقرير لجنة المالية ... ... ... ... ... ... ... رقم ٩

تأجيله الى جلسة الغد .

١٤ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ١٥ يوليه سنة ١٩٣١ ... ... ... ... ... رقم ١٠

١٥ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض عن العرائض التى فحصتها اللجنة فى ١٥ يولية سنة ١٩٣١ ... ... ... ... ... رقم ١١

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(أ) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حايم ناحوم افندى . قليني فهمى باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . بولص حنا باشا . حسن سعيد باشا . يوسف قطاوى باشا . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . الدكتور فارس نمر . أحمد ذوالفقار باشا . نجيب برعى بك . محمد نجيب شكرى بك . أحمد عرفان باشا . سعد الله عبد الرحمن السيد افندى .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الياس عوض بك . محمد أحمد عبود باشا . الأنبا يؤانس .

ثانيا — المعتذرين :

(أ) عن جلسة اليوم حضرات : بشاى جرجس بك . حبيب دوس بك . سلطان السعدى بك . عبد الحميد سليمان باشا . اللواء عبد المجيد فريد باشا . محمد محب باشا .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع حضرات : ابراهيم وجيه باشا . حسن رشوان حمادى بك . حسن مظلوم باشا .

وحضر من الوزراء حضرات أصحاب المعالى والسعادة : أحمد على باشا وزير الأوقاف . حافظ حسن باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة . محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية ووزير الحقانية بالنيابة . على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات :

أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . شفيق سعد الله حلابه افندى .

حبيب المصرى بك ( سكرتير عام ) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — الإجازات

**الرئيس** — يطلب حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا إجازة لمدة أسبوعين اعتبارا من ١٧ يوليه الجارى ويطلب حضرة الشيخ المحترم سعد الله عبد الرحمن السيد افندى إجازة لغاية انتهاء الدورة البرلمانية الحالية ويطلب حضرة الشيخ المحترم حسن على جازيه بك إجازة يومى ٢١ و٢٢ يوليه الحالى والمكتب يوافق على هذه الإجازات . فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

(موافقة) .

## ٢ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — صدق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٣ — تبليغ من وزارة الداخلية

عن انتخاب حضرة صاحب السعادة عيسوى حسن زايد باشا عضوا بمجلس الشيوخ عن دائرة شبين الكوم — حلف سعادته اليمين الدستورية

نص الكتاب :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

تنفيذا للمادتين ٥٧ و ٣٢ من قانون الانتخاب رقم ٣٨ لسنة ١٩٣٠ أصدرنا قرارا بتحديد يوم ١٦ يوليه الجارى ميعادا لانتخاب عضو لمجلس الشيوخ عن دائرة شبين الكوم رقم ٣ ( بمديرية المنوفية ) .

وقد أسفرت نتيجة الانتخاب عن فوز حضرة صاحب السعادة عيسوى حسن زايد باشا المرشح الوحيد بهذه الدائرة والذى رشح نفسه على مبادئ حزب الشعب .

فنتشرف باخطار دولتكم بذلك

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،،

٤ ربيع أول سنة ١٣٥٠ ( ١٩ يوليه سنة ١٩٣١ )

وزير الداخلية

اسماعيل صدقى"

دعا دولة الرئيس حضرة الشيخ المحترم عيسوى حسن زايد باشا لحلف اليمين المنصوص عليها فى المادة ٨٩ من الدستور فحلفها حضرته بالصيغة الآتية :

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصا للوطن وللملك مطيعا للدستور ولقوانين البلاد وأن أؤدى أعمالى بالذمة والصدق".

فهنأه دولة الرئيس وحيّاه حضرات الأعضاء بالتصفيق .

## ٤ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بتخفيض الإجارات الزراعية — إحالته الى لجنة الحقانية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلساته المنعقدة فى ٧ و١٣ و١٤ و١٥ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن الاقتراح بقانون المقدم من حضرة النائب المحترم

الأستاذ عبد الرحمن البيلى بتعديل القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٣٠ الخاص بمنح مهلة لدفع الايجارات الزراعية — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون — وتقرير لجنة المالية ومحاضر الجلسات التى نظر فيها — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ.

ومرسل أيضا مع هذا ملف المشروع وأرجو التكرم باعادته لمجلس النواب بعد الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

١٥ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب

محمد توفيق رفعت"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أرجو أن يحال هذا المشروع إلى لجنة الحقانية .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — توفيرا للوقت قد نظرت لجنة الحقانية هذا المشروع بصفة غير رسمية حتى اذا رأى المجلس إحالته اليها كانت على استعداد لتقديم تقريرها عنه غدا .

**حضرة الشيخ المحترم محمد غنيم بك** — هذا المشروع هام جدا ومن الضرورى سرعة البت فيه . . . . . .

**الرئيس** — حضرة الشيخ المحترم رئيس لجنة الحقانية يقول إن اللجنة مستعدة لأن تقدم تقريرها عنه غدا . فهل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع إلى لجنة الحقانية ؟

(موافقة) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور الى لجنة الحقانية .

## ٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب ببيع المحصولات المرتهنة للقروض التى أسلفها بنك التسليف الزراعى المصرى — إحالته إلى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٦ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن مرسوم بمشروع قانون ببيع المحصولات المرتهنة للقروض التى أسلفها بنك التسليف الزراعى المصرى — ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير اللجنة ومحضر الجلسة التى نظر فيها راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

ومرسل أيضا مع هذا ملف المشروع وأرجو إعادته لمجلس النواب بعد الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

١٧ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب

محمد توفيق رفعت"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — إذا سمح المجلس باحالة مشروع القانون المذكور الى لجنة المالية — مع اعفائها من المواعيد — فاللجنة مستعدة لأن تقدم للمجلس تقريرها عنه غدا .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون إلى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور إلى لجنة المالية .

## ٦ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأشغال العمومية (مصلحة المبانى الأميرية) للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ — إحالته إلى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٦ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن مرسوم بمشروع قانون بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة الأشغال العمومية ( مصلحة المبانى الأميرية ) للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية ومحضر الجلسة — راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

ومرسل أيضا مع هذا ملف المشروع وأرجو اعادته لمجلس النواب بعد الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام "

١٧ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب

محمد توفيق رفعت"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لجنة المالية مستعدة لتقديم تقريرها عن هذا المشروع غدا مع إعفائها أيضا من المواعيد .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون إلى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور إلى لجنة المالية.

## ٧ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب خاص بطرح البحر وأكله — إحالته الى لجنة المالية

تلى الكتاب الوارد من مجلس النواب عن مشروع القانون المذكور وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدوله رئيس مجلس الشيوخ

نظر مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى يوم الخميس ١٦ يوليه الحاضر فى تقرير لجنة المالية عن المرسوم بمشروع القانون الخاص بطرح البحر وأكله ووافق عليه بالصيغة المرافقة لهذا .

فأتشرف بأن أرسل مع هذا لدولتكم مشروع القانون وتقرير لجنة المالية ومحضر الجلسة التى نظر فيها ، راجيا عرضه على هيئة مجلس الشيوخ .

ومرسل أيضا مع هذا ملف المشروع وأرجو إعادته لمجلس النواب بعد الانتهاء منه .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،

١٧ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس مجلس النواب
محمد توفيق رفعت"

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أرى أن يحال هذا المشروع الى لجنة المالية لبحثه وتقديم تقرير عنه فى الدورة المقبلة إذ ليس من الضرورى نظره فى هذه الدورة خصوصا وأن القانون القائم المراد إدخال التعديل عليه قد مضى على تنفيذه مايزيد على ست وسبعين سنة .

**حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك** — إن هذا المشروع متعلق بحقوق الملكية وهذه من اختصاص لجنة الحقانية فأولى به أن يحال الى لجنة الحقانية .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — القانون القائم ينفذه وزير المالية والمشروع المعروض على حضراتكم معد على أن ينفذه وزير المالية فلا شك أنه من اختصاص لجنة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة هذا المشروع بقانون إلى لجنة المالية ؟

( موافقة ) .

**الرئيس** — المجلس يقرر إحالة مشروع القانون المذكور إلى لجنة المالية .

## ٨ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم يوسف قطاوى باشا رئيسا لجنة المحاسبة وحضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك سكرتيرا لها

تلى كتاب اللجنة وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أحيط دولتكم علما بأن لجنة المحاسبة قد اجتمعت اليوم وانتخبت حضرة صاحب السعادة يوسف قطاوى باشا رئيسا لها وحضرة صاحب العزة محمود أبو النصر بك سكرتيرا لها .

وتفضلوا دولتكم بقبول عظيم الاحترام ،

١٥ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس اللجنة
عنه صالح حق"

## ٩ — تبليغ المجلس

انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك سكرتيرا لجنة الحقانية

تلى كتاب اللجنة وهذا نصه :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف باحاطة دولتكم علما أن لجنة الحقانية قد قررت بجلستها المنعقدة فى يوم ١٨ يوليه سنة ١٩٣١ انتخاب حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك سكرتيرا برلمانيا لها .

أما رياسة اللجنة فأنا متشرف بها طبقا للمادة ٤١ من قانون النظام الداخلى للبرلمان .

وتفضلوا دولتكم بقبول وافر الاحترام ،

١٩ يوليه سنة ١٩٣١

رئيس لجنة الحقانية
أحمد طلعت"

( حضر حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية ) .

## ١٠ — أسئلة

(ا) سؤال موجه إلى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى عن وصل ترعة (أشمون المستجدة) بجزيرة (دروه وشطانوف وشمشاع وكفرمنصور) بمديرية المنوفية — الإجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى إلى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال للاجابة عليه .

على الفرع الغربى لنهر النيل بمديرية المنوفية جزيرة تسمى جزيرة (دروة وشطانوف وشمشاع وكفر منصور) تبلغ مساحتها حوالى ألف فدان . وهى لا تروى مطلقا إلا بالآلات الرافعة على النيل . وبجوارها ترعة أشمون المستجدة . ولا تبعد عن أرض الجزيرة أكثر من عشرة أمتار . فلو أن الوزارة وصلت هذه الترعة بالجزيرة المذكورة لأمكن ريها ريا دائما . ولجادت أراضيها بالخيرات الكثيرة . فهل يتفضل معالى الوزير ويعدنا بوصل تلك الترعة بالجزيرة فى أقرب فرصة حتى ينتفع أهاليها بالخيرات التى يجنونها منها . ولا سيما أن الحكومة فعلت مثل هذا فى الجيزة بوصلها ترعة أم دينار بجزيرة أم دينار مركز امبابه وانتفعت بذلك الأهالى .

ولمعالى الوزير الشكر والفضل "

١٢ يوليه سنة ١٩٣١

أمين حسنين يوسف
عضو مجلس الشيوخ"

***حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا*** (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — بدأت وزارة الأشغال فى عمل المباحث لدرس هذا المشروع وبهذا لا تمكن الإجابة على السؤال المقدم من حضرة العضو المحترم الآن .

إلا أن الوزارة تنظر لهذه المسألة بالاهتمام الواجب اذا ماتبين من عملها نفع عام .

***حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى*** — أشكر معالى الوزير على إجابته ونرجوه سرعة تنفيذ هذا المشروع لأن الأطيان المطلوب مروره فيها خصبة . وستنتفع الحكومة بزيادة الضريبة عليها . وعلى كل حال نكرر الشكر لمعالى الوزير .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى عن عمل مصرف جديد ببلدة فوه — الإجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال .

يوجد ببلدة فوه فى شارع داير البندر مصرف خاص بالأهالى وهو فى حالة تدعو الى انتشار الأمراض الفتاكة .

وتعددت من أجل هذا الشكوى لمصلحة الصحة العمومية وهى نصحت بازالته وطلبت من وزارة الأشغال إبداله بمصرف آخر يجمع بين إصلاح الأراضى والمحافظة على صحة الأهالى .

ألا يحسن بوزارة الأشغال أن تسرع بتنفيذ هذا الطلب وهل يتفضل معالى الوزير فيعدنا بعمل المقايسة للصرف الجديد فنحفظ له يده وجميله فى الاصلاح "

١٣ يوليه سنة ١٩٣١

محمد أبو النصر الفار"

***حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا*** (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) — ستعنى الوزارة بفحص الشكوى التى تضمنها سؤال حضرة العضو المحترم وتتخذ الاجراءات الموصلة الى منع الشكوى من هذا المصرف بالاتحاد مع مصلحة الصحة ولجنة مقاومة الملاريا .

(ج) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسين صالح خليفه عن الأطيان التى ستعطى لأهالى مركز الدر تعويضا لهم عن أملاكهم التى ستغمرها مياه خزان أسوان بعد تعليته — الاجابة عليه

نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بأن أرجو من دولتكم تبليغ السؤال الآتى الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية بالنيابة .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام .

قررت الحكومة، حينما اعتزمت تعلية خزان أسوان للمرة الثانية أن تعطى أهالى مركز الدر الذين ستغمر مياه الخزان أملاكهم أطيانا فى جهات أخرى تعويضا لهم عن أطيانهم ونخيلهم وبيوتهم المغمورة . وقد حصرت الحكومة المساحة التى ستغمرها المياه بعد التعلية وبدأت فعلا فى عمل التعلية المذكورة ولكن أولئك المنكوبين فى أموالهم مازالوا يجهلون مصيرهم وأصبحوا مع ماهم عليه من البؤس الشديد فى حالة من القلق والاضطراب .

وقد زاد فى قلقهم ما أشيع بينهم عن اختيار الحكومة لمنطقة البدل بجهة العلاقى وعنيبه ومصمص وتوشكى غرب وبلانه لأن أرض هذه الجهات منها ما هو غير صالح للاستغلال ومنها ما هو فى حاجة إلى الاصلاح وهم عاجزون عنه وسبب العجز هو — كما تعلمه الحكومة — ما هم عليه من الفقر المدقع والحاجة الماسة فمن العدل والرحمة أن تكون أطيان البدل صالحة للاستغلال حتى يستطيعوا أن يحصلوا من ورائها على أسباب الحياة .

فهل يسمح معالى الوزير ببيان ما تم فى موضوع الأطيان التى ستعطى لأهالى مركز الدر تعويضا لهم عن أملاكهم المغمورة ؟ وهل استقر رأى الحكومة على اختيار جهات معينة ؟ وإن كان فما هى تلك الجهات وهل أرضها صالحة للاستثمار ومتى سيكون تسليمها اليهم ؟

وإن كان الجواب بالنفى أفلا يرى معالى الوزير أن يكون اختيار مناطق البدل بالاتفاق مع لجنة تنوب عن الأهالى ضمانا لمراعاة مصلحتهم عند الاختيار ؟"

١٣ يوليه سنة ١٩٣١

حسين صالح خليفه
عضو الشيوخ"

**حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا** — (وزير الأشغال العمومية بالنيابة) لما فكرت وزارة الأشغال العمومية فى تعلية خزان أسوان التعلية الثانية فكرت أيضا فى تعويض الأهالى الذين تضيع أملاكهم بسبب هذه التعلية .

ولهذا اتفقت مع مصلحة المساحة على اتخاذ الطريقة لنزع ملكية هذه الأراضى بمراعاة عمل المباحث المعتادة وتتلخص :

(أ) حصر التالف من الأطيان بسبب التعلية .

(ب) تقدير التعويض .

(ج) وضع خطة لتعويض الأهالى بأطيان فى مناطق أخرى بطريق البدل.

ولو أن العمل الذى بيّن فى الثلاثة الاوجه الأولى جسيم فى حد ذاته فان بحث هذه الوجوه فى منطقة تمتد فى حدود كثيرة الطول من حلفا لأسوان مما يزيد فى الصعوبة فى العمل ويستلزم مجهودات كبيرة فى القيام بأعمال المساحة التفصيلية ولأرض ٣٥ قرية متفرقة على طول جانبى مجرى النيل فى هذه الجهة وعلاوة على هذا العمل فان الأمر يستلزم حصر ومعاينة نحو مليون من النخيل المثمر وغير المثمر من مختلف الأنواع كما أن المنازل مهما اختلف حجمها ستجرى معاينتها وتقدير ثمنها وقد يبلغ عددها نحو الـ ٢٥ ألف مسكن كذلك السواق والأشجار وغيرها فى هذه المنطقة مع تعدد المشتركين فى الملك الواحد مهما صغرت قيمته .

ويسرنى أن أصرح بأن العمل فى هذا الحصر والتقدير قد تقدّم تقدّما يذكر وأن الوقوف على مقدار ما يعرض عنه فى هذه المنطقة يكون أساسا لوضع برنامج خاص فى إعطاء البدل وقد صحت النية لتعويض أهالى مركز الدر بطريق البدل بأطيان أخرى فى ثلاث مناطق زراعية من أراضى الحكومة يزيد ارتفاعها عن مياه الخزان المعلى وتروى بآلات رافعة على مثال منطقة كوم أمبو وهذه المناطق تقع فى ثلاث بلاد العلاقى وتمشوكى غرب وبلاّنه بمركز الدر يعوض فيها بطريق البدل من ضاعت أملاكهم من أهالى مركز الدر بسبب تعلية الخزان مع تفضيل من تبعهم من جراء التعلية الضرر الأكبر.

وفى هذه المناطق يجد أهل هذا المركز أمكنة تصلح لسكنهم وزراعتهم فضلا عن وجود أراض أخرى تملكها الحكومة تقع فى الجهة البحرية من الشلال ضمن مناطق الحياض المنعزلة المتخذ لريها آلات رافعة جار إقامتها الآن .

وقد استنارت الوزارة بآراء الاخصائيين من رجال وزارة الزراعة وغيرهم للتحقق من صلاحية استغلال الأراضى سالفة الذكر .

ومتى تمت المباحث التى تباشرها مصلحة المساحة ووزارة الأشغال سيوضع البرنامج النهائى للتعويض بالبدل على أن يكون هذا قبل أن تضيع أطيان الأهالى بسبب ارتفاع مياه الخزان بعد تعليته الثانية .

ولدينا من الوقت الكافى لاتمام هذا حيث لا ينتظر اتمام بناء الخزان قبل نهاية شهر أكتوبر سنة ١٩٣٣ وقبل أن تعلو المياه فى أوائل يناير سنة ١٩٣٤ .

وإن كان قد نال معظم أهالى مركز الدر ضرر بسبب بناء وتعلية خزان أسوان فى الماضى فان الحكومة قد عاملت هؤلاء بالرعاية التى استوجبتها حالتهم وإن الحكومة فى هذه المرة تعاملهم أيضا بهذا العطف وتشملهم بعين الرعاية .

( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم الشيخ حسين صالح خليفه** — أشكر معالى الوزير .

(د) سؤال موجه الى حضرة صاحب المعالى وزير الأشغال العمومية بالنيابة من حضرة الشيخ المحترم محمد مصطفى عجوه بك عما إذا كان فى نية الوزارة تعديل فتحات الرى الآخذة من الترعة الرشيدية — الإجابة عليه

## نص السؤال :

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أتشرف بعرض سؤالى الموضح أدناه راجيا توجيهه لحضرة صاحب المعالى وزير الأشغال .

### السؤال

فى عهد الوزارة السابقة قررت وزارة الأشغال تعديل فتحات الرى الآخذة من الترعة الرشيدية الواقعة فى مركز رشيد مديرية البحيرة فتقرر التعديل بموافقة رأى جناب مفتش رى قسم ثالث بحسب ما يتفق مع زراعة الأرز واعتمد ذلك حضرة مفتش عموم وجه بحرى وقتئذ وفعلا أعطيت هذه الأعمال الى أحد المقاولين الذى أنجز جزءا عظيما من تلك الفتحات ولكن الوزارة عادت لأسباب حزبية وأمرت بالغاء هذا التعديل بل وخفضت منسوب هذه الفتحات الى خمسين فى المائة من كل منها وأمرت المقاول بهدم ما أجرى عمله وتحملت نفقات ذلك . ولما تظلم الأهالى من هذا الاجحاف بمزروعاتهم التى لا مناص لهم عنها وهى الأرز أجابت الوزارة بأن عملها هذا سيكون على سبيل التجربة وأنها على استعداد لانصافهم إذا لم تنجح هذه التجربة ولكن هذا الوعد كان من قبل تخدير الأعصاب حتى اضطر الأهالى الى عمل فتحات خلسة الأمر الذى ترتب عليه كثرة المخالفات ضدهم .

فهل فى نية الوزارة الآن تعديل هذه الفتحات وقد حان الوقت لسماع مظلمة هؤلاء الأهالى وانصافهم وإعطائهم حقهم فى الرى ودفع الضرر عنهم ؟

محمد مصطفى عجوه بك
عضو مجلس الشيوخ
عن دائرة إيتاى البارود"

**حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا** ( وزير الأشغال العمومية بالنيابة ) فى سنة ١٩٢٦ فكر فى تعديل فتحات ترعتى الرشيدية وفزارة بمديرية البحيرة بفتحات تزيد عن الأقطار المقررة فى الجدول المتبع فى وزارة الأشغال للقطر عامة .

ولما كان هذا العمل يجعل أراضى هذه المنطقة ممتازة عن الأراضى المماثلة لها فى المديريات الأخرى عدل عن هذا الرأى وجعلت الفتحات فى هاتين الترعتين مطابقة لجدول الفتحات المعمول به فى كل القطر .

**حضرة الشيخ المحترم محمد مصطفى عجوه بك** — إن الأطيان فى هذه الجهة تختلف عن غيرها من أطيان القطر لأنها لا تزرع إلا أرزا . ولذلك تحتاج الى مياه كثيرة . والأرز إن لم يأخذ مياها أكثر مما يأخذه القطن والذرة عادة فانه لا ينفع .

ولذلك قرر مفتش رى قسم ثالث ووافقه مفتش عموم رى وجه بحرى على تعديل الفتحات فى هذه الجهة .

ولأسباب سياسية رفضت الوزارة السابقة هذا التعديل وجعلته بمنسوب آخر .

واذا زرع الأهالى الأرز على هذا المنسوب فاما أن تموت زراعتهم أو يقعوا فى مخالفات . وقد ملوا من المخالفات التى عوقبوا بها . وهذا ظلم .

فأرجو من الوزارة العادلة أن تعامل سكان هذه الجهة بالرحمة والعدل . وأن ترسل من تعتمده لمعاينة الفتحات وزراعة الأهالى ومراجعة تقرير مفتش رى قسم ثالث وعمل تحقيق عن أسباب الرجوع .

## ١١ — تقرير لجنة المالية

عن الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد منصور افندى بتأجيل قسط الأموال والعباد والخفر وجميع مستحقات الحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ وذلك ببلاد مركزى كفر الشيخ والمحلة الكبرى

( المقرر حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك نيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا الذى اعتذر عن الجلسة ) .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لقد اعتذر حضرة صاحب السعادة محمد محب باشا فى آخر لحظة عن حضور هذه الجلسة ولما كان سعادته مقررا عن اللجنة فى التقريرين المعروضين فأرجو أن يسمح لى بأن أمثل اللجنة نيابة عنه .

**الرئيس** — لا مانع .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ٧ )

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما جاء بتقرير اللجنة ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — المجلس يوافق على رأى اللجنة .

## ١٢ — تقرير لجنة المالية

عن الاقتراح المقدم من حضرة الشيخ المحترم أمين حسنين يوسف افندى بتأجيل قسط الأموال والعباد والخفر وجميع مستحقات الحكومة فى شهر يوليه سنة ١٩٣١ الى شهر أكتوبر سنة ١٩٣١ وذلك ببلاد مركزى أشمون ومنوف

( المقرر حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك نيابة عن حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا الذى اعتذر عن حضور الجلسة ) .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ٨ )

**حضرة الشيخ المحترم الدكتور مرسى محمود افندى** — أرجو أن يبين لنا حضرة المقرر الفرق بين التقسيط الخاص والتقسيط العام .

**المقرر** — البلاد التى بها زراعات قمح أقل من ٥٠٪ من الزمام هى التى يطبق عليها نظام التقسيط الخاص . وهذه البلاد هى التى عناها حضرة المقترح والتى أجابت وزارة المالية على لسان مندوبها بأنها ستعنى بكل شكوى تقدم اليها من مركزى كفر الشيخ والمحلة الكبرى .

فاذا ما ثبت لوزارة المالية أن الأراضى التى تزرع قمحا أزيد من ٥٠٪ من الزمام عاملتها بنظام التقسيط العام كما هو الحال فى مديرية المنوفية لأنها من الأقاليم التى تزرع القمح بكثرة .

على أن هذا السؤال كان محله عند النظر فى تقرير اللجنة عن اقتراح حضرة الشيخ المحترم محمد منصور افندى .

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما رأته اللجنة ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — المجلس يوافق على ما رأته اللجنة .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أحيل الى لجنة المالية مشروع قانون بفتح اعتمادات اضافية مجموعها ٨٤٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ وقد بحثته اللجنة ووضعت تقريرها عنه فاذا سمحت هيئة المجلس الموقرة بنظره الليلة بطريق الاستثناء كان فى ذلك تخفيف عن جلسة الغد خصوصا وهى مثقلة بأعمال كثيرة .

أصوات : " موافقون " .

**الرئيس** — المجلس يقرر النظر فى تقرير اللجنة عن مشروع القانون المذكور الليلة بطريق الاستثناء .

## ١٣ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتمادات اضافية مجموعها ٨٤٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ — تقرير لجنة المالية (١)

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا).

تلى تقرير اللجنة.

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — فوجئت الآن برفض الاعتماد المطلوب لوزارة المواصلات ولهذا أريد وقتا يكفينى لبحث الموضوع والاجابة عليه وليكن هذا بجلسة الغد

لقد تصورت حين طلب حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك استعجال نظر المشروع أن اللجنة قد وافقت عليه غير أنه قد اتضح لى بعد ذلك أن اللجنة قد رفضت الموافقة على الاعتماد. لهذا أرجو أن تتاح لى الفرصة لبحث موضوع الاعتماد المطلوب وبحث أسباب الرفض.

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لقد فهمت أن الرد الذى جاء به مندوب وزارة المواصلات متفق عليه بين هذه الوزارة ووزارة المالية لأننى لا أعتقد مطلقا أن وزارة المواصلات تقول بعدم ضرورة إنشاء المتحف مالم تكن قد أخذت فى هذا رأى دولة رئيس الحكومة.

لقد وجهت اللجنة الى مندوب وزارة المواصلات أسئلة عن موضوع الاعتماد منذ أيام مضت فقدم الاجابة عليها كتابة. وهذا ما حدا بى الى طلب نظره الآن بطريق الاستعجال.

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — هل حضر مندوب وزارة المواصلات؟

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — نعم حضر مندوب من الوزارة يحمل إجابات كتابية لما وجه اليه من أسئلة.

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — على كل حال أرجو أن يعطينى المجلس وقتا أدرس فيه الموضوع.

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — ما كنت أعتقد أن وزارة المواصلات ترسل مندوبا عنها يحمل إجابات كتابية عن أسئلة وجهت من ايام دون أن تكون على اتفاق فى هذا مع دولة رئيس الحكومه. ومع ذلك فلا مانع لدى اللجنة من التأجيل.

**الرئيس** — أيكون التأجيل لجلسة الغد؟

(١) براجع الملحق رقم (٩)

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — نعم خصوصا أنه كان طبيعيا أن ينظر المشروع بجلسة الغد لولا طلب حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك. ولهذا أوافق على تأجيله الى جلسة الغد.

(موافقة).

## ١٤ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن الاقتراحات التى فحصتها اللجنة فى ١٥ يوليه سنة ١٩٣١ (١)

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا لاعتذار حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا).

تلى تقرير اللجنة.

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٦ المقدم من حضرة الشيخ المحترم على فهمى باشا الى وزارة الداخلية؟

لم يعترض أحد.

أحيل الاقتراح المذكور الى وزارة الداخلية.

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٧ المقدم من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى الى وزارة الزراعة؟

لم يعترض أحد.

أحيل الاقتراح الى وزارة الزراعة.

(انصرف حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية).

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على إحالة الاقتراح رقم ٨ المقدم من حضرة الشيخ المحترم الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك الى وزارة المالية؟

لم يعترض أحد.

أحيل الاقتراح الى وزارة المالية.

**حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى** — من المصلحة أن ينظر فى هذه الدورة الاقتراح المقدم منى بطلب التصريح بزراعة القطن العقر ولكنى ألاحظ أن لجنة الزراعة لم تشكل بعد.

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — أؤيد حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى فى اقتراحه ويمكن تشكيل لجنة الزراعة غدا.

(١) براجع الملحق رقم (١٠)

**الرئيس** — كادت الدورة أن تنتهى .

**حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر النفار افندى** — لا فائدة فى هذا الاقتراح إذا لم ينظر فى هذه الدورة فأرجو إذا تعذر ذلك أن يصرح بزراعة القطن العقر فى الجهات التى بينتها فى اقتراحى .

**المقرر** — يحتاج موضوع الاقتراح الى بحث فنى فى وزارة الزراعة التى تقرر إحالة الاقتراح اليها .

( انصرف حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية ووزير الحقانية بالنيابة ) .

## ١٥ — تقرير لجنة الاقتراحات والعرائض

عن العرائض التى فحصتها اللجنة فى ١٥ يوليه سنة ١٩٣١

( المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا لاعتذار حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا ) .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ١١ )

**الرئيس** — هل لأحد من حضراتكم اعتراض على ما ورد فى تقرير اللجنة خاصا بالعرائض التى رأت اللجنة حفظها أو رفضها طبقا للفقرات ١و٢و٣ من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى والمادة ٢٢ من الدستور ؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — قرر المجلس رفض العرائض رقم ٣٤ و ٣٥ و ٤٦ شكلا وحفظ العرائض رقم ٣٦ و ٤٤ و ٤٨

ثم انتقل المجلس الى نظر العرائض التى رأت اللجنة إحالتها الى اللجان والوزارات المختلفة طبقا للفقرتين ٤ و ٥ من المادة ١١٠ من قانون النظام الداخلى .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٣٧ الى وزارة المواصلات ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٣٨ الى وزارة الأشغال ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الاشغال .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة العريضة رقم ٣٩ الى لجنة الحقانية التى أحيل اليها مشروع القانون الخاص بتخفيض الايجارات الزراعية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة الحقانية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة العريضة رقم ٤٠ الى لجنة الحقانية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة الحقانية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على إحالة العريضة رقم ٤١ الى لجنة الحقانية ؟

( موافقة ) .

أحيلت العريضة المذكورة الى لجنة الحقانية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٤٢ الى وزارة الأشغال ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الأشغال .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٤٣ الى وزارة المالية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المالية .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٤٥ الى وزارة المواصلات ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة المواصلات .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على رأى اللجنة باحالة العريضة رقم ٤٧ الى وزارة الداخلية ؟

(موافقة) .

أحيلت العريضة المذكورة الى وزارة الداخلية .

رفعت الجلسة بموافقة المجلس فى الساعة السادسة والدقيقة الخامسة والأربعين مساء على أن يعود المجلس للانعقاد غدا الساعة السادسة مساء .

# محضر الجلسة العاشرة

## المنعقدة علنا فى يوم الثلاثاء ٦ ربيع الأول سنة ١٣٥٠ الموافق ٢١ يوليه سنة ١٩٣١

---

### ملخص



---

اجتمع المجلس الساعة السادسة مساء برياسة حضرة صاحب الدولة يحيى ابراهيم باشا رئيس المجلس .

وبحضور حضرات الأعضاء ما عدا :

أولا — الغائبين :

(١) باجازات :

حضرات : اسماعيل سرى باشا . حايم ناحوم افندى . قلينى فهمى باشا . اللواء محمد صادق يحيى باشا . بولس حنا باشا . حسن سعيد باشا . يوسف قطاوى باشا . الدكتور محمود عبد الوهاب بك . الدكتور فارس نمر . أحمد ذو الفقار باشا . نجيب برعى بك . محمد نجيب شكرى بك . سعدالله عبدالرحمن السيد افندى . حسن على جازيه بك .

(ب) بغير إذن :

حضرات : الياس عوض بك . بشاى جرجس بك . محمد أحمد عبود باشا . الأنبا يؤانس .

ثانيا — المعتذرين :

(١) عن جلسة اليوم :

حضرات : الدكتور أحمد رشيد عبد الله بك . أمين غالى باشا . حافظ المنشاوى بك . الدكتور محمد طاهر بك . الدكتور مصطفى صفوت بك .

(ب) عن جلسات هذا الأسبوع :

حضرات : ابراهيم وجيه باشا . حسن رشوان حمادى بك . حسن مظلوم باشا .

وحضر من الوزراء حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية ووزير الحقانية بالنيابة وحضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية .

تولى السكرتيرية البرلمانية حضرات : أحمد نجيب براده بك . ابراهيم راتب بك . حبيب دوس بك . شفيق سعد الله حلابه افندى .

حبيب المصرى بك (سكرتير عام) .

أعلن حضرة صاحب الدولة الرئيس افتتاح الجلسة .

## ١ — التصديق على محضر الجلسة السابقة

**الرئيس** — هل لاحد من حضراتكم ملاحظة على محضر الجلسة السابقة؟

لم يعترض أحد .

**الرئيس** — صدّق المجلس على محضر الجلسة السابقة .

## ٢ — حجز الأسئلة

وبعض مشروعات القوانين الى حين حضور حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية والمالية

**الرئيس** — هل ترون حضراتكم إرجاء الأسئلة ومشروعات القوانين التى لها ارتباط بحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية والمالية الى حين حضوره ؟

**حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا** (وزير المعارف ووزير الحقانية بالنيابة) — يحسن حجزها حتى يحضر دولته .

**الرئيس** — ترجأ الأسئلة ومشروعات القوانين المذكورة الى حين حضور حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية والمالية .

## ٣ — مشروع قانون

بتخفيض الايجارات الزراعية لسنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ — تقرير لجنة الحقانية

(المقرر حضرة الشيخ المحترم ادوار قصيرى بك) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٢) .

**المقرر** — سمعتم حضراتكم تقرير اللجنة وطبعا لاحظتم أن حضرات أعضائها قد انقسموا الى ثلاثة اقسام ففريق منهم وهم حضرات الشيوخ المحترمين أحمد طلعت باشا ونخله جورجى المطيعى باشا والشيخ عبد المجيد سليم ومحمود أبو النصر بك رأوا رفض المشروع .

**حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا** — يعنى أغلبية اللجنة .

**المقرر** — أنا كمقرر للجنة الخص لحضراتكم آراء حضرات أعضائها . اللجنة مكونة من تسعة أعضاء ، أربعة منهم رأوا رفض المشروع .

**حضرة الشيخ المحترم على أحمد باشا** — أربعة لا يكونون الأغلبية فعدد أعضاء اللجنة تسعة .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — مهمة المقرر هى ان يبين لحضراتكم آراء اللجنة .

**الرئيس** — يحسن أن تنتظروا حتى يبين حضرة المقرر لحضراتكم الموضوع .

**المقرر** — ذكرت لحضراتكم أن أربعة من حضرات أعضاء اللجنة قرروا رفض المشروع على أساس عدم مشروعية القانون وسيؤيدون آراءهم عند المناقشة . ورأى ثلاثة من حضراتهم قبول المشروع كما هو وهم حضرات الشيوخ المحترمين صالح حقى باشا وعبد الحليم البيلى بك وأحمد عرفان باشا . ورأى اثنان وهما حضرة الشيخ المحترم محمد خيرت راضى بك وأنا قبول المشروع مع إدخال بعض التعديل ونظريتنا فى ذلك أن المشروع لا يستند الى أساس قانونى لأن الغنم فيه للستأجر والغرم على المالك . الا أننا رأينا أن أساس المشروع هو الرحمة بالمستأجر . والمستأجر الذى يستحق رحمة المالك هو ذلك المستأجر حسن النية الذى يقول للمالك "هذه حاصلات أرضك فخذها أودعنى أبيعها وأعطيك ثمنها" فقدرنا أنه مهما انخفضت الأسعار لا يمكن أن تنزل عن ٥٠ ٪ من قيمة العقد فالمستأجر الذى دفع ٥٠ ٪ هو ذلك الذى يستحق الرأفة فنترك له ٢٠ ٪ بمقتضى هذا القانون والـ ٣٠ ٪ الباقية يمكن الاتفاق معه عليها فيما بعد .

أما باقى الملاحظات ......

**حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا** (وزير المعارف ووزير الحقانية بالنيابة) — هذه الملاحظات ذكرت فى التقرير .

**المقرر** — إذن لا محل لترديدها وأنا مستعد للاجابة على كل ملاحظة تبدى من حضراتكم .

(حضر حضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف) .

**حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى عطيه بك** — رأى بعض حضرات أعضاء لجنة الحقانية رفض هذا المشروع اعتمادا على أنه لا يتفق مع المبادئ القانونية .

ارى أن لهم بعض الحق فى رأيهم غير أنهم لو كانوا من المحتكين بأهالى البلاد وطافوا الحقول ورأوا المآسى الحاصلة بين الفلاحين والملاك لرأوا أن

الضرورات تبيح المحظورات وأن لا بد من انجاز القانون عاجلا حتى نتلافى حالات موجودة بين الفلاحين بشكل يجعل اليأس يدب فى قلوبهم فلا يهتمون بالزراعة مرة أخرى ولا يقبلون على استئجار الأطيان كما هو حاصل الآن .

أعرف أن كبار المستأجرين قد اتفق أغلبهم مع الملاك ولكن هناك أحوالا أخرى هى أن المستأجرين من وزارة الأوقاف ومن نظار الأوقاف ومن القوام والأوصياء ، هؤلاء المستأجرون أخذت حاصلات الأطيان منهم وباعها المؤجرون فأصبحوا بذلك فى حالة عسر شديدة لم يستطيعوا معها سداد الديون التى استدانوها على الزراعة من البنوك والحكومة ولا يزالون يطالبون بها وهم عاجزون عن سدادها .

فاذا راعينا كل هذه الظروف وجب علينا أن نؤيد هـذا القانون لأننا فى حالة طارئة تستوجب ذلك .

أما القول بأن هذا القانون لا يسرى على الأجانب فمن أدرانا بأنهم لا يقبلون تطبيقه فقد يكون عندهم من الرأفة ما يحملهم على قبوله والعمل به أكثر من المتعنتين منا لأنهم أعرف بالأزمة من بعضنا .

تعلمون حضراتكم أن كل الدول الأوروبية تتعاون الآن على انقاذ المانيا من وهدة الافلاس حتى أمريكا التى تبعد بآلاف الأميال عنها قد اشتركت بأوفر نصيب فى هـذا الانقاذ لأن الحالة المالية فى العالم كالشبكة مرتبط بعضها ببعض حتى اذا تأثرت مالية إحدى الدول سرى هذا التأثير فى باقى الدول .

فاذا كان المستأجر يترك وشأنه ولا تسوى حالته مع المؤجر فان سوء حالته يتعدى الى غيره ممن لهم ارتباط به .

ولا يخفى على حضراتكم أن المستأجرين هم الأغلبية الساحقة فى الأمة بل هم الذين يكونون الرأى العام وهم الذين انتخبونا وجاءوا بنا الى هنا فيجب أن ننظر فى مصالحهم بما تقتضيه الذمة حتى نكون قد أدينا الأمانة التى فى أعناقنا لهم .

لذلك أرى أنه تجب الموافقة على مشروع القانون — ولو أنى كنت من الذين لهم رأى فى أن يكون التخفيض أكثر من ٢٠٪ لأنى أشعر بأن الضرر الواقع على المستأجر أكثر من ذلك إذ المحصول قد نقص حتى لم يعد يفى بمصاريف الزراعة . ولكن بما أن مجلس النواب قد وافق على مشروع القانون بتخفيض ٢٠٪ فقط فأرجوا أن توافقوا عليـه بأسرع ما يمكن كما جاء من مجلس النواب . (تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا** — أؤيد حضرة الزميل فيما طلبه . ولقد كنت أود أن يكون مقـدار التخفيض أربعين فى المائة لا عشرين فقط كما قررتها لجنة المالية بمجلس النواب . وإنى أوافق على المشروع وأطلب قبوله كما هو .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — إذا كان هنـا من يعارض المشروع من حضرات الأعضاء فلنسمع اعتراضه أولا . . .

(ضجة) .

**الرئيس** — يوجد معارضون طبعا .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — النظام يقضى بأن الذين يوافقون على المشروع من حضرات الأعضاء هم الذين يبدأون بالكلام أولا . ثم يتكلم الذين لا يوافقون على المشروع ثانيا .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم البيلى بك** — اللائحة تقضى بتبادل الرأى . فمن يناقض المشروع فليتقدم الان .

**حضرة الشيخ المحترم محمود أبو النصر بك** — تكلم من تكلم فى مصلحة المشروع . فليتكلم الآن من يناقضه .

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والداخلية) — لأجل أن نبين رأى الحكومة فى هـذا المشروع — ولو أنه لم يقدم منها — فانا نعلن تأييدها له . وذلك للأسباب الآتية :

إن مشروع القانون الذى قدم من مبدأ الأمر لمجلس النواب لم يكن يقضى فقط بالتنازل أو الاعفاء من العشرين فى المائة مما كان مستحقا من إيجار السنة الماضية ، بل كان يتناول كذلك الاعفاء من العشرين فى المائة مما سيستحق فى السنة المقبلة ، أى التى تنتهى فى سبتمبر أو أكتوبر القادم .

هنا تدخلت الحكومة وقالت — وقد قبلت لجنة المالية بمجلس النواب قولها وملاحظتها — قالت الحكومة إن الحالة فى شهرى سبتمبر وأكتوبر المقبلين ليست معروفة الآن المعرفة كلها حتى يمكن لنا أن نبنى على هذه المعرفة حكما قاطعا . لأنه من الجائز أن ظروف الحال والحالة الاقتصادية فى العالم تتحسن الى درجة يصبح معها اجراء اى استثناء كالاجراء المعروض عديم الجدوى أو متعديا الحد المعقول .

من أجل ذلك قالت الحكومة لو اقتصرتم على أن تجعلوا الاعفاء عن الماضى كما معكم . فقبلت لجنة المالية بمجلس النواب أن يكون الاعفاء عن الماضى فقط .

إن المرسوم بقانون رقم ٥٤ الذى صدر فى سنة ١٩٣٠ تحت ضغط أحوال اقتصادية هائلة ، هـذا القانون ما كان يعفى ، بل كان يؤجل فقط . واذا ماجاء شهر سبتمبر المقبل ، ولم يكن هناك قانون يبين الموقف الذى سيكون عليه الملاك حيال المستأجرين ، كانت النتيجة اندفاع الملاك فى شهرى سبتمبر وأكتوبر القادمين الى المطالبة بالعشرين فى المائة المؤجلة . ويترتب على هذا أن يطالب المستأجر فى ذلك الوقت بمائة فى المائة عن السنة الحالية وبالعشرين فى المائة المؤجلة من العام الماضى . يدفع هـذا كله فى سنة كالتى نعانى آثارها الآن . كأن هـذا المستأجر الضعيف الذى ضغطت عليه الحالة الاقتصادية الضغط الذى تعرفونه سيطالب بمائة وعشرين فى المائة .

من أجل هذا ، ولأن أجل الدفع سيقع فى أثناء العطلة البرلمانية رأت الحكومة أن تنتهز فرصة عرض هذا المشروع وتتفاهم وتتفق مع اللجنة وواضعيه على مبناه ومعناه ، حتى يمكن للمستأجر الذى لم يدفع العشرين فى المائة أن يعفى تماما من هذا الدفع . إذ أن الدفع متعلق بسنة كانت المحاصيل فيها منخفضة السعر بدرجة تبرر التخفيض بأكثر مما وصلنا اليه . وهو العشرون فى المائة .

من أجل هذا رأت الحكومة أن تجارى أصحاب المشروع فى مشروعهم بعد التعديل الذى ذكرته لحضراتكم .

رأت لجنة الحقانية بمجلسكم — وكنت أود أن تنظر اليه من الناحية الاقتصادية — رأت أن هذا المشروع يخالف الفكرة القانونية السامية ، وهى تلك الفكرة التى تقضى بعدم الدخول فيما بين الأفراد من معاملة . نعم هى فكرة سامية لا بد من الرضوخ لها . ولكن فى الأحوال العادية . ولسنا الآن فى أحوال عادية . فالبلاد — كما تعرفون حضراتكم — موردها الأوحد الذى تستمد منه ثروتها هو القطن — وذلك الى أن تجد موارد أخرى — وكلنا يعرف أن أسعار القطن قد هبطت الى حد أخل بالمعاملة . أخل بالمستوى المعتاد . بحيث إن اجراء استثنائيا يقابل فى الأحوال العادية بشىء من الامتعاض — يجب أن يقابل — والفلاح على ما نعرف — يجب أن يقابل بالترحيب .

هذا هو السبب الذى من أجله لما عرض المشروع الأول الصادر فى سنة ١٩٣٠ على الجمعية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة — وهى مكونة من كبار المشترعين — لم تر غضاضة كالغضاضة التى رأتها لجنة الحقانية فى الدخول فيما بين المالك والمستأجر من معاملة .

( تصفيق ) .

إذن أرجو من هيئة مجلس الشيوخ أن تقبل هذا المشروع . وأن تقبله رحمة بالفلاح . لأن الفلاح — أيها السادة — وكلكم تعرفون حالته حتى الذين لا تربطهم به علاقة ، تعرفون أنه ينوء تحت أثقال الديون بحالة يجب أن تستدر عطفكم عليه .

لذلك أرجو أن تلبى هيئة المجلس ذلك النداء الذى صدر من بعض أعضاء اللجنة حيث قالوا إنه قانون للرحمة .

(تصفيق) .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الحليم العلايلى بك** | كنت أريد الكلام ولكنى اتنازل عن طلبى الان بعد ما سمعت بيان دولة رئيس مجلس الوزراء .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد عرفان باشا** — لقد تعودت قول الحق وأمضيت فى القضاء ما يزيد على الثلاثين عاما لهذا أريد أن أدلى بكلمة حق فى هذا الموضوع . عند ما سمعت اقتراح حضرة الشيخ المحترم يعقوب بباوى عطيه بك دهشت له كثيرا وأسفت لتقديم مثل هذا المشروع لأنى أعتقد أن التدخل بين المالك والمستأجر إنما هو بمثابة نقض لأساس القانون المدنى كما أنه مسىء للمعاملات المدنية . كنت أعتقد أن مثل هذا المشروع ربما يكون أول حجر فى بناء الشيوعية فى مصر . طلبت بعد ذلك إجازة زرت أثناءها بلاد الريف فوجدتها على أسوأ حال وتأكد لى أن تخفيض ٢٠ ./. من قيمة اجارات السنة الماضية لا يكفى اذ الفلاح لا يجد الآن قوته الضرورى .

لى فى مركز ببا ٢١٣ فدانا تركتها بدون زرع لأنى لم أجد من يؤجرها أولا ولأنى لم أستطع الانفاق على زرعها .

بناء على هذا أوافق كل الموافقة على مشروع القانون الذى يقضى بتخفيض الاجارات الزراعية ٢٠ ./. ( تصفيق ) .

**حضرة الشيخ المحترم حبيب دوس بك** — لا نزاع مطلقا يا حضرات الشيوخ فى أن الرأى الذى أبدته أكثرية لجنة الحقانية وجاهته من الجهة القانونية . ولا نزاع أيضا فى أن على الملاك الذين يراد حماية المستأجرين منهم التزامات من أقساط وغيرها . غير أنى بعد أن سمعت بيان دولة رئيس الوزراء وبعد أن وصف لنا سعادة عرفان باشا الحالة التى رأى عليها بلاد الريف لا أرى مندوحة عن العدول عن الرأى الذى كنت مصرا عليه عند دخول قاعة المجلس ألا وهو التصويت ضد مشروع القانون . بعد هذا البيان لا أرى محلا للتصميم من جانبى وأرى قبول المشروع على أنى أرجو فى الوقت نفسه أن يقرر المجلس أن لا يكون هذا التشريع سابقة فى المستقبل لنفس الأسباب التى أبدتها لجنة الحقانية وذلك نظرا للالتزامات الأخرى المفروضة على الملاك من أقساط عقارية وغيرها . لذلك أوافق على المشروع .

**حضرة الشيخ المحترم أحمد طلعت باشا** — أمام رجاء حضرة صاحب الدولة رئيس الحكومة أعدل عن رأيى وأوافق على المشروع . (تصفيق) .

**الرئيس** — إذن يتلى المشروع بدون تعديل .

أصوات : موافقون .

**حضرة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا** — ما فسره دولة رئيس الحكومة لا عيب فيه الا أن عندى شبهة قانونية إن أمكن إزالتها ارتاح ضميرى وكنت معكم .

تلك الشبهة هى أن هذا التشريع بنى على سبب لا يبرر التدخل بين متعاقدين تعاقدا على أمر يعتبر صحيحا فى نظر القانون المدنى . والحكومة عند ما تتدخل بناء على مشروع القانون تكون ملزمة بمقتضى هذا التدخل بما ينشأ عن القضايا التى تقدم بين المؤجرين والمستأجرين . تكون ملزمة بالتعويض . لان إرادة المتعاقدين مست بغير مسوغ قانونى اذ المسوغ الذى أبدى لنا هو الضائقة المالية الموجودة بمصر .

نحن لا ننكر هذا . ولكن هل يسمح هذا الضيق للحكومة إن هى قبلت المشروع أن تقول للمؤجر أنا أهيمن على حقك الذى تستمده من القانون المدنى ؟

هـذه مسئولية تترتب عليها تعويضات تدفعها الحكومة لمن يقاضيها أمام المحاكم لأن السبب الذى بنى عليـه مشروع هذا القانون الاستثنائى لا يعتبر مبررا للتدخل بين متعاقدين عقدهما صحيح .

**حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا** (وزير الحقانية بالنيابة) — الواقع أنه قد فات حضرات الشيوخ المحترمين أعضاء لجنة الحقانية وسعادة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا أن هذا المشروع قاصر على تبيان اجراءات ولا يتعلق بالموضوع مطلقا . هـذا المشروع مبنى على عدم سماع الدعوى حتى أن اللجنة التشريعية، عند ما نظرت فيه لضبط صياغته القانونية والتوفيق بينها وبين التشريع القائم ، قالت إن المشرع فضـل عدم المساس مباشرة بحقوق المـالك ، ففضـل الوصول الى غايتـه بوضع بعض قواعد تتعلق بالاجراءات ، يدل على ذلك أنه نص فى المـادة الثالثة من المشروع على أن هذا القانون لا يسرى على الاجارات التى تكون قد جرت بشأنها اتفاقات خاصة بين المتعاقدين كما لا يمس الاجارات التى يكون الايجار فيها محددا على أساس أسعار القطن صعودا وهبوطا .

كما أنه بحسب هـذا القانون لو دفع مستأجر الاجارة كاملة باعتبارها معقولة لكان الدفع قانونيا . إنمـا الحالة التى رمى المشروع الى تقييدها هى حالة رفع الدعوى وهذه المسألة لها أشباه ونظائر كثيرة فى القانون ولم يقل أحد أنها تمس الحقوق وتترتب عليها تعويضات تدفعها الحكومة . فدعاوى الوقف لا تسمع بعـد زمن معين وكذا دعاوى الارث والزوجية ومع ذلك لم يقل أحد أنها مست الحقوق أو أضرت بها .

(حضر حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة) .

تبين من ذلك أن القول بأن التدخل التشريعى على هذا الوجه قد يكون سببا لمسئولية الحكومة بالتعويض غير صحيح وتبين أيضا أن هذا الاجراء تشريعى مستوف للشرائط الدستورية ومعلوم أن كل اجراء تشريعى لا يترتب عليه تعويض مطلقا .

هذا ما أردت أن أبينه من الوجهة القانونية ردا على اعتراض سـعادة الشيخ المحترم محمد صدقى باشا .

(تصفيق) .

**الرئيس** — تقدم اقتراح [1] من ثلاثة عشر عضوا باقفال باب المناقشة فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

(موافقة) .

أقفل باب المناقشة .

**الرئيس** — ولننتقل الى تلاوة المشروع نظرا للاستعجال .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليـه وأصدرناه :

مادة ١ — مع عدم الاخلال بأحكام المرسوم بقانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٣٠ لا تقبل دعوى المـالك أو المستأجر الأصلى فيما يتعلق بايجار سنة ١٩٢٩ — ١٩٣٠ عن أطيان أستؤجرت لتزرع قطنا على الوجه المعتاد فى المطالبة بأكثر من أربعة أخماس الايجار المذكور .

مادة ٢ — فى حالة التنفيذ بحكم أو بسند أو عقد رسمى لا يجوز التنفيذ بأكثر من أربعة أخماس الايجار المشار اليها فى المـادة السابقة مضافا اليهـا المصاريف والملحقات .

مادة ٣ — لا يسرى هـذا القانون على الاجارات التى تكون قد جرت بشأنها اتفاقات خاصة بين المتعاقدين بعد شهر أكتوبر سنة ١٩٣٠ ولا على الاجارات التى يكون الايجار فيها محددا على أساس أسعار القطن .

مادة ٤ — تسرى أحكام هذا القانون على الدعاوى المنظورة الآن أمام المحاكم وتطبق دون اخلال بقواعد القانون العـام التى لم ينص صراحة على مخالفتهـا .

مادة ٥ — على وزير الحقانية تنفيذ هـذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هـذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسميـة وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صـــدر فى

اخذ الرأى على هذا المشروع بالنداء بالاسم فكانت النتيجة كما يأتى :

عدد الأصوات التى أعطيت ... ... ... ٧٠

الأغلبية المطلقة ... ... ... ... ... ٣٦

الموافقون ... ... ... ... ٥٩

غير الموافقين ... ... ... ١١

وقد امتنع حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك عن إبداء رأيه .

**الرئيس** — ليبين حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك سبب امتناعه .

**حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك** — السبب فى الامتناع أنى لست مقتنعا بصلاحية وعدالة هـذا المشروع ولكنى لا أريد أن أقترع ضد رأى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء .

**الرئيس** — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون .

---

(١) نص الاقتراح :

اقتراح باقفال باب المناقشة فى مشروع قانون تخفيض الاجارات .

عبد العزيز بسيونى . يعقوب بباوى . عبد الحميد البكرى . عيسوى زايد . حسين صالح خليفه . سليم بطرس . سلطان السعدى . كامل تكلا . عبد المجيد فريد . سلطان بهنسى . أبو زيد طنطاوى . أحمد نجيب براده . شفيق سعدالله حلابه .

## ٤ — أسئلة

(أ) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افنـــدى عن انشاء قسم للرمد بمستشفى فوه — الاجابة عليه

**نص السؤال :**

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية .

سبق لأنجال المرحوم المحسن حسن أبو العينين بك رجب أن تبرعوا بمبلغ ٧٠٠ جنيه لانشاء قسم للرمد بمستشفى فوه ، وذلك لحاجة الأهالى اليه ولبعد بلدتهم عن المستشفيات .

ولم ينشأ للآن هـذا القسم . فأى مانع وقف فى سبيل تنفيذ هذه الرغبة الخيرية ؟

وهل يتفضل صـاحب الدولة و يعدنا بسرعة تنفيذها فتكون له يد فى الاحسان لا تنسى "

١٣ يوليه سنة ١٩٣١ — محمد أبو النصر الفار"

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمـالية) — حقيقة تبرع حضرات أنجـال المرحوم أبو العينين رجب بك بمبلغ سبعمائة جنيه لانشاء قسم للرمد بمستشفى فوه ولكنهم لم يدفعوا من ذلك سوى خمسمائة جنيه وعند استكمال باقى مبلغ التبرع من حضراتهم سيقوم مجلس مديرية الغربيـة بتنفيذ المشروع الذى ظهر أنه يتكلف نحو الـ ١٦٠٠ جنيه على أن يسدد الباقى وقدره تسعمائة جنيه من ميزانيته .

(ب) سؤال موجه الى حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية من حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى عن إصلاح مبانى المستشفى التابع لمجلس مديرية الغربية ببلدة فوه — الاجابة عليه

**نص السؤال :**

"حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الشيوخ

أرجو التفضل بتوجيه سؤالى لحضرة صاحب الدولة وزير الداخلية .

لمجلس مديرية الغربية مستشفى فى بلدة فوه تسرب الى مبانيه الخلل برغم حداثة بنائه . وله مخزن وعيادة خارجية تغمرهما المياه لانخفاضهما .

وقد طلبت إدارة المستشفى من الجهة المختصة أن تتدارك الأمر وتعمل على الاصلاح منذ سنة ١٩٢٧ ولا تزال تطلبه .

ولما يئست من إجابة طلبها اضطرت الى إغلاق القسم الداخلى بالمستشفى . وما زال مغلقا مع الحاجة اليه .

ثم إن فناء المستشفى منخفض عن الأرض المجاورة فلذلك تغمره الميـاه ويتعطل العمل فيه زمنا كبيرا من السنة .

فلماذا لا توافق وزارة الداخلية على هـذا الاصلاح ؟ وهل يتفضـل صاحب الدولة ويعدنا بتنفيذ رغبـة إدارة المستشفى التى تتفق مع مصلحة الأهالى فنكون لدولته من الشاكرين "

١٣ يوليه سنة ١٩٣١ — محمد أبو النصر الفار"

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمـالية) — وافقت وزارة الداخلية على مشروع اصلاح مبانى مستشفى فوه الجراحى وتعلية الحوش وانشـاء بعض المجاري بعـد فحص المقايسات الخاصة بذلك من الوجهة الفنية .

ورخصت بصرف المبـالغ اللازمة لهذا الغرض وقدرها ٣٫٨٥٠ جنيهـا وطرح العمل فعلا فى المناقصة العامة فرست عملية الاصلاحات والمبـانى بمبلغ ٢٫١٠٧ جنيهات و ٥٧١ مليما على عزيز افندى متى ودفع التأمين اللازم بواقع ١٠ ٪ .

ورسا أيضا عطاء تعلية الحوش على محمد عبـد الحميد كساب من طنطا بمبلغ ٢٣٩ جنيها و ٢٦٠ مليما .

**حضرة الشيخ المحترم محمد أبو النصر الفار افندى** — أشكر حضرة صاحب الدولة وزير الداخلية على هذه الاجابة .

## ٥ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٨٤٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المـالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ - تقرير اللجنة - اقرار مشروع القانون

( المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا ) .

تلى تقرير اللجنة ( يراجع الملحق رقم ٩ ) .

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمـالية) — أرجو من هيئة المجلس الموقرة أن تتفضل باجابة طلب الحكومة فيما يتعلق بقبول فتح الاعتمادين أى اعتماد مبلغ ٧٠٠٠ جنيه المطلوب لانشاء المتحف و ١٤٠٠ جنيه المطلوب للمصاريف التمهيدية الخاصة بالمؤتمر الدولى للسكك الحديدية .

عرض هذان الاعتمادان على مجلس النواب ومعهما اعتماد ثالث بمبلغ ١٥٠٠٠ جنيه كان مطلوبا لانشاء فندق وكازينو فى مدينة السويس .

وقد قام فى مجلس النواب نفس الاعتراض الذى قام فى لجنة المـالية بمجلس الشيوخ من أن حالة مالية الدولة أصبحت لا تتسع لمثل هذه النفقات .

والواقع يا حضرات الشيوخ أن الحكومة ترحب كل الترحيب بكل إجراء وبكل نصح يرمى الى التخفيض من نفقات الدولة فى المرافق التى تسمح فيها الحالة بهذا التخفيض وذلك الاقتصاد . من أجل ذلك عنـد ما عرضت الفكرة بمجلس النواب بأن فى هـذا الموضوع محلا للاقتصاد لم تتردد الحكومة

فى أن تتنازل موقتا عن الاعتماد الخاص بانشاء الفندق على الرغم من أن فى انشائه فائدة عظيمة لمدينة كلكم تريدون لها التقدم والفلاح . ومع ذلك رات الحكومة أنه فى الوقت الحاضر يمكن تأجيل انشاء الفندق الى أجل مسمى .

إنى لما طلبت الى مجلس النواب أن يقبل الاعتماد الخاص بالمتحف عرضت عليه فى الحال المبرر القوى لفتح مثل هذا الاعتماد. ذلك المبرر هو أن مؤتمرا جليل القدر سيشرف العاصمة ، وهذا المؤتمر لا بد من أن قدم له فوق الذى تتقدم به حالتنا الحاضرة نموذجا مما فعلناه فى السنين الماضية . نريد بهذا العرض أن نبين أن حضارتنا . أن رقينا ليسا وليدى العهد الحاضر فقط بل نريد أن تقدم الدليل على أن مصر لما اخترعت السكك الحديدية كانت البلد الثانى فى العالم الذى ادخلت فيها السكك الحديدية بعد انجلترا . أى انجلترا ثم مصر قبل القارة الأوربية .

فالموضوع المعروض على حضراتكم له من أهميته — وخصوصا أهميته المعنوية — ما يبرر التسامح من جانب حضراتكم فى انفاق هذا المبلغ غير أنى إذ عرفت بالأمس أن لجنة المالية رأت فى هذا الاعتماد أيضا ما يقتضى إعادة النظر فيه ان لم أقل رفضه ، أردت أن أتبين السبب الذى من أجله جاء الى لجنة المالية مندوب وزارة المواصلات وأفضى بما أفضى به . تبينت أيها السادة — ان السبب فى ذلك أن مصلحة السكك الحديدية لما بحثت أمر هذا المتحف وأمر إقامته وأمر النفقات المطلوبة له تبين لها أن المكان الذى تقرر أن يقام فيه المتحف لم يصل اليه الى الآن العمران الذى يسمح بوصول أعضاء المؤتمر اليه بغير عناء . ذلك أنه تقرر أن يكون فى نهاية الرصيف الجديد الذى سيقام بجوار البناء الحالى لمحطة مصر ولأجل الوصول الى هذا البناء لا بد من اجتياز الممر العلوى الذى فوق السكة الحديدية الى نهايته من طريق شبرا ثم العودة بعد ذلك والمرور فى منعطفات وأزقة ضيقة الى المكان الذى سوف يبنى فيه المتحف . من أجل ذلك رأت مصلحة السكة الحديدية أن هذا المكان من شأنه أن يعاد النظر فيه غير أن الوقت لا يسمح — وقد قدمتم على عطلة برلمانية — بأن ننتظر الأشهر الطوال أى من الوقت الحاضر الى حين اجتماع حضراتكم فى الدورة المقبلة لأجل أن ننتقى مكانا يصلح بدل المكان الحالى لنقيم عليه البناء ، وإنى لأعد حضراتكم أن البحث لن يتناول المكان بل يتناول غير ذلك . يتناول البحث وراء الاستفادة من مكان آخر لمصلحة السكة الحديدية يكون موجودا فلا نلتزم الى انفاق مبلغ الـ ٧٠٠٠ جنيه بل لانحتاج فى الغالب الا لمبلغ أقل من ذلك لأجل تأثيثه وتنظيمه .

هذا اذا صح وجود المكان ، واعد حضراتكم أن اسعى الى ذلك وانتم تعلمون أنى دائب السعى وراء الاقتصاد. وكل ما أرجوه من حضراتكم أن توافقوا على الاعتماد ، وأن تكلفوا الحكومة فى الوقت ذاته أن تسعى لأن تتفاداه بقدر الاستطاعة أى أن تقلله أو تخفضه أو تنفقه كله اذا لم يكن بد من ذلك .

والفرض أننا لانريد أن نضيع خمسة شهور بلا عمل خصوصا وأن المبلغ المطلوب من حضراتكم الموافقة عليه ليس من الميزانية بل من وفورات مصلحة السكة الحديدية اذا وجدت .

وكل ما فى الأمر أن وجود الاعتماد هو ما يعبر عنه باللغة الفرنسية (Pour mémoire) أى ننتفع به اذا ما وجدنا وجها للانتفاع أو لا ننتفع به كأن الاعتماد موجود دون حاجة لانتظار الدورة المقبلة .

هذا ما أردت بيانه لحضراتكم .

( تصفيق ) .

**المقرر** — بعد البيان الذى أدلى به حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء أرى أن الحالة تغيرت تماما وأن اللجنة لم تبد رأيها الذى رفعته الى المجلس الا بناء على ما ورد اليها من وزارة المواصلات ولكن هذه البيانات التى ذكرها دولة رئيس مجلس الوزراء اقنعتنى بصفتى مقرر اللجنة وجعلتنى أعدل عن رأيى الأول وأترك لحضرات زملائى إبداء آرائهم .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — أفهم من البيان الذى تفضل فأدلى به حضرة صاحب الدولة وزير المالية أن الاعتماد المطلوب منكم الموافقة عليه الآن قد تغيرت صفته وأنه مطلوب Pour mémoire للتذكار .

فبصفتى رئيسا للجنة المالية أقول إنه مادام حضرة صاحب الدولة وزير المالية قد صرح بأنه سيبحث عن مكان لائق يقام فيه المتحف وأن ما يعتمد الآن قد تصرف منه النفقات اللازمة للتأثيث فقط وفى حالة عدم الاهتداء الى مكان لائق يصرف من الاعتماد الذى يطلب Pour mémoire

وإذن فلا مانع عندى — وأنا أتكلم بصفتى الشخصية — من أن أقر هذا الاعتماد على هذه الشروط .

( انصرف حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية ) .

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على تلاوة مشروع القانون كما هو وارد من مجلس النواب ؟

( موافقة ) .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

## مشروع قانون بفتح اعتمادات اضافية فى ميزانية السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢

---

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ القسم ١٣ ( وزارة المواصلات ) الاعتمادات البالغ مجموعها ٨٤٠٠ جنيه (ثمانية آلاف وأربعمائة جنيه مصرى ) الموزعة وفقا للجدول المرافق لهذا القانون .

وتؤخذ هذه الاعتمادات من وفورات ميزانية الفروع ٢و٣و٤ من القسم المشار اليه .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

جدول مرافق للقانون رقم      سنة ١٩٣١

القسم ١٣ — وزارة المواصلات :

| جنيه | | |
|---|---|---|
| ٤٫٩٠٠ | فرع ٢ — السكك الحديدية باب ٣ | لتشييد متحف للمصلحة |
| ٧٠٠ | « ٣ — التلغرافات « ٣ | |
| ١٫٤٠٠ | « ٤ — التليفونات « ٣ | |
| ١٫٤٠٠ | « ٢ — السكك الحديدية « ٢ | للصاريف التمهيدية الخاصة بالمؤتمر الدولى للسكك الحديدية المزمع عقده فى القاهرة فى سنة ١٩٣٣ |
| ٨٫٤٠٠ | | |

أخذ الرأى على هذا المشروع بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٦

**الرئيس** — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

### ٦ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب ببيع المحصولات المرتهنة للقروض التى يسلفها بنك التسليف الزراعى المصرى — تقرير لجنة المالية — إقرار مشروع القانون

( المقرر حضرة الشيخ المحترم محمد محب باشا ) .

تلى تقرير اللجنة ومشروع القانون ( يراجع الملحق رقم ١٣ )

**المقرر** — التعديل الذى أدخلته اللجنة على عنوان هذا المشروع هو لبيان الحقيقة لأن بنك التسليف الزراعى لم يبدأ عملية التسليف الى الآن ومن المعلوم أن العنوان ليس من القانون .

**الرئيس** — ننتقل الآن الى تلاوة المشروع نظرا للاستعجال .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يجوز لبنك التسليف الزراعى المصرى المنشأ تنفيذا للمرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ اذا حل موعد الدفع ولم تسدد له القروض مع ما استحق عليها من المصروفات والملحقات أن يشرع فى بيع القطن أو غيره من المحصولات الزراعية المرتهنة طبقا للشروط المنصوص عليها فيما بعد .

مادة ٢ — يعلن المدين بخطاب موصى عليه بأنه اذا لم يف بما عليه يشرع فى بيع القطن أو غيره من المحصولات المرتهنة .

لا يجوز أن يحصل البيع الا بعد مضى ثلاثين يوما من تاريخ إرسال الاعلان المتقدم ذكره .

مادة ٣ — يتولى بنك التسليف الزراعى البيع بطريق المزاد العلنى او بأية طريقة أخرى يراها .

فاذا قرر أن يكون بالمزاد العلنى يباشر البيع فى محل وجود القطن أو غيره من المحصولات أو فى سوق من الأسواق أو حلقة من حلقات القطن يعينها البنك ويعلق على باب الشونة أو المخزن المودع به القطن أو غيره من المحصولات أو على باب السوق أو الحلقة بحسب الأحوال إعلانا يبين فيه محل البيع ويومه وساعته .

أما اذا قرر البنك أن يكون البيع بطريقة أخرى غير المزاد العلنى فيجب إخطار المدين بذلك قبل البيع بثمانية أيام ويجب اخطاره أيضا فى خلال الثمانية الأيام التالية للبيع بتاريخه وبالثمن وباسم المشترى .

مادة ٤ — يخصم من الثمن واحد فى المائة نظير مصروفات البيع . ثم يقتضى من صافى ثمن البيع مجموع القروض المستحقة من أصل وفوائد وكذا النفقات التى يجوز استردادها بحسب عقد القرض فاذا بقى شئ بعد ذلك رد الى المدين .

مادة ٥ — يباشر البيع بالرغم من وجود أى حجز أو معارضة من قبل أى دائن آخر. على أنه اذا كان ثمت حجز أو معارضة فالباقى من ثمن البيع بعد سداد ما تقدم يودعه بنك التسليف الزراعى فى خزانة المحكمة المختصة للتصرف فيه طبقا للقانون .

مادة ٦ — على وزير المالية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

**الرئيس** — هل توافقون حضراتكم على أن يؤخذ الرأى الآن على مشروع القانون ؟

( موافقة ) .

أخذ الرأى على مشروع القانون المذكور بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم ٦٢

**الرئيس** — يقرر المجلس الموافقة على مشروع القانون المذكور بالاجماع.

## ٧ — مشروع قانون

وارد من مجلس النواب بفتح اعتماد اضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الأشغال العمومية (مصلحة المبانى) للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ لبناء دور ثالث فى مدرسة الهندسة الملكية — تقرير لجنة المالية — إقرار مشروع القانون

(المقرر حضرة الشيخ المحترم محمود عزمى باشا) .

تلى تقرير اللجنة (يراجع الملحق رقم ١٤) .

**المقرر** — المسألة يا حضرات الأعضاء — هى أن الطلبة الحائزين لشهادة الدراسة الثانوية قسم ثان كانوا — حينما يبدأون الدراسة فى مدرسة الهندسة — غير أهل للسير فى الدروس التى تعطى لهم .

بناء على ذلك قررت الحكومة أن توجد سنة تحضيرية لكى تؤهل هؤلاء الطلبة لتلق دروسهم بكفاءة فى مدرسة الهندسة .

وكانت المدرسة فى الماضى لا تجد المحال الكافية للطلبة فكانت تستعير ناديهم . وكانت الدراسة أحيانا تبدأ قبل موعدها بساعة وتنتهى بعد موعدها بساعة. وبناء على ذلك قررت الحكومة أن تطلب فتح اعتماد بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه لبناء دور ثالث بمدرسة الهندسة حتى يفى بالغرض المطلوب .

( انصرف حضرة صاحب السعادة أحمد على باشا وزير الأوقاف ) .

**حضرة الشيخ المحترم عبد الله سميكه بك** — لاحظنا من المباحث التى أجرتها اللجنة أن أربعة آلاف جنيه تخصص لبناء المدرج . وأن الباقى وقدره ثلاثة آلاف جنيه تخصص لبناء صالة للرسم فى الدور الثالث .

فاذا كان الأمر كذلك فان ما ورد فى المادة الأولى من المشروع بقانون من أن مبلغ سبعة الآلاف جنيه سيكون لبناء دور ثالث بالمدرسة يكون غير مطابق للواقع .

ولذلك أرجو أن تعدل عبارة المادة حتى توافق الواقع .

**حضرة الشيخ المحترم حسن صبرى بك** — لاحظت لجنة المالية ذلك . وقد بحثت اللجنة هذا المشروع بقانون بحضور مندوب من وزارة المعارف ومندوب من وزارة الأشغال العمومية . واستفسرت منهما عما يصرف فيه هذا المبلغ . فعلمت منهما أنه خصص منه أربعة آلاف جنيه لبناء المدرج. وثلاثة آلاف جنيه لبناء صالة للرسم . وقد رأينا أن هذا الايضاح يكفى لتفسير القانون . ولو أردنا التصحيح فى النص لاضطررنا للرجوع الى مجلس النواب . وقد أصبح ذلك مستحيلا .

وكفى أن المندوبين فسرا الاعتماد كما ذكرناه . وأظن أنه بعد ذلك يكتفى بنص المادة كما هو .

( انصرف حضرة صاحب المعالى محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية ووزير الحقانية بالنيابة ) .

**الرئيس** — اذا لم تكن هناك معارضة للمشروع فانا ننتقل الى تلاوته نظرا لاستعجاله .

لم يعترض أحد .

تلى مشروع القانون وهذا نصه :

### نحن فؤاد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ القسم ١١ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٣ (مصلحة المبانى الأميرية) باب ٣ — أعمال جديدة اعتماد اضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه (سبعة آلاف جنيه مصرى) لبناء دور ثالث فى مدرسة الهندسة الملكية .

ويؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطى العام .

مادة ٢ — على وزراء المالية والمعارف العمومية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر فى

أخذ الرأى على هذا المشروع بالنداء بالاسم فكانت النتيجة الموافقة عليه باجماع الحاضرين وعددهم خمسة وستون .

**الرئيس** — المجلس يقرر الموافقة على مشروع القانون المذكور .

(انصرف حضرة صاحب المعالى حافظ حسن باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال العمومية بالنيابة وحضرة صاحب السعادة على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية) .

**الرئيس** — ترفع الجلسة للاستراحة ربع ساعة .

أعيدت الجلسة الساعة التاسعة والدقيقة العاشرة .

* *

(حضر من الوزراء حضرات أصحاب الدولة والمعالى والسعادة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية . أحمد على باشا وزير الأوقاف . حافظ حسن باشا وزير الزراعة ووزير الأشغال بالنيابة . محمد حلمى عيسى باشا وزير المعارف العمومية ووزير الحقانية بالنيابة . على جمال الدين باشا وزير الحربية والبحرية) .

## ٨ — تلاوة المرسوم الملكى

بفض دور الانعقاد الأول للفصل التشريعى الخامس

**حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا** (رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية) — أرجو أن يسمح لى دولة الرئيس بتلاوة المرسوم الخاص بفض دور الانعقاد الأول للفصل التشريعى الخامس .

**الرئيس** — تفضل .

**حضرة الشيخ المحترم محمد فرغلى الناضورى باشا** — فلنسمعه وقوفا .

وقف حضرات الأعضاء .

تلا حضرة صاحب الدولة اسماعيل صدقى باشا رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والمالية المرسوم وهذا نصه :

**نحن فؤاد الأول ملك مصر**

بعد الاطلاع على المادة ٩١ من الدستور ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء وموافقة رأى ذلك المجلس ؛

**رسمنا بما هو آت :**

مادة ١ — يفض دور الانعقاد الأول للفصل التشريعى الخامس .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا ويعمل به من وقت تبليغه للبرلمان .

صدر بسراى المنتزه فى ٥ ربيع الأول سنة ١٣٥٠ (٢٠ يوليه سنة ١٩٣١)

**فؤاد**

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
اسماعيل صدقى

وبعد تلاوة المرسوم هتف حضرة الشيخ المحترم صالح لملوم باشا بحياة جلالة الملك ودولة رئيس الحكومة فردد حضرات الأعضاء هتافه مصفقين .

ورفعت الجلسة الساعة التاسعة والدقيقة الخامسة عشرة مساء .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بتخفيض الاجارات الزراعية .

عدد الأصوات التى أعطيت ... ... ... ... ٧٠

الأغلبية المطلقة ... ... ... ... ... ... ٣٦

الموافقون ... ... ... ... ٥٩

غير الموافقين ... ... ... ... ١١

أقر المجلس المشروع .

الموافقون :

أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك . سلطان محمود بهنسى بك . سليم خليل بطرس بك . سليمان عثمان أباظه بك .

شفيق سعدالله حلابه افندى .

صالح حقى باشا . صالح لملوم باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد العزيز البسيونى بك . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا . عبد الرحمن رضا باشا . عيسوى حسن زايد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى . محمد توفيق مهنا بك . محمد طلعت حرب باشا . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد محب باشا . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود اسماعيل أباظه بك . اللواء محمود عزمى باشا . مرسى محمود افندى . مصطفى رشيد بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

يعقوب بباوى عطيه بك . يحيى ابراهيم باشا .

غير الموافقين

ادوار قصيرى بك .

حسن صبرى بك .

الشيخ عبد المجيد سليم .

محمد خيرت راضى بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد صدق باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محمود بك . محمود أبو النصر بك . مصطفى خليفه باشا .

نخله جورجى المطيعى باشا .

وقد امتنع حضرة الشيخ المحترم ابراهيم راتب بك عن إبداء رأيه .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعو على مشروع القانون الخاص بفتح اعتمادات اضافية مجموعها ٨٤٠٠ جنيه فى ميزانية وزارة المواصلات للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٣ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم راتب بك . أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . حسن صبرى بك . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سليم خليل بطرس بك . سليمان عثمان أباظه بك . سلطان السعدى بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حق باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد الرحمن رضا باشا . عبد العزيز البسيونى بك . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . الشيخ عبد المجيد سليم . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا . عيسوى حسن زايد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . محمد توفيق مهنا بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل اباظه بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . الشيخ محمد أحمد الأحمدى الظواهرى . محمد توفيق مهنا بك . محمد خيرت راضى بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود أبو النصر بك . اللواء محمود عزمى باشا . مرسى محمود افندى . مصطفى خليفه باشا . مصطفى رشيد بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نخله جورجى المطيعى باشا .

يعقوب بباوى عطيه بك . يحيى ابراهيم باشا .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص ببيع المحصولات المرتهنة للقروض التى يسلفها بنك التسليف الزراعى المصرى .

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٢ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم راتب بك . أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . أحمد على باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا .

جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . حسن صبرى بك . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك . سليم خليل بطرس بك . سليمان عثمان أباظه بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حق باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . عبد الرحمن رضا باشا . عبد العزيز البسيونى بك . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا . عيسوى حسن زايد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . محمد توفيق مهنا بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل اباظه بك .

اللواء محمود عزمى باشا. مرسى محمود افندى . مصطفى خليفه باشا . مصطفى رشيد بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نخله جورجى المطيعى باشا .

يعقوب بباوى عطيه بك . يحيى ابراهيم باشا .

الشيخ حسين والى وافق على المشروع دون الفوائد .

أسماء حضرات الأعضاء الذين اقترعوا على مشروع القانون الخاص بفتح اعتماد إضافى بمبلغ ٧٠٠٠ جنيه بميزانية وزارة الأشغال العمومية ( مصلحة المبانى)للسنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ لبناء دور ثالث بمدرسة الهندسة الملكية.

عدد الأصوات التى أعطيت ٦٥ صوتا كلها بالموافقة على المشروع .

أقر المجلس المشروع بالاجماع .

ابراهيم راتب بك . أبو زيد طنطاوى بك . أحمد السنبارى بك . الشيخ أحمد السيد ابراهيم زين . أحمد طلعت باشا . أحمد عرفان باشا . الدكتور أحمد فهمى الرشيد بك . أحمد نجيب براده بك . ادوار قصيرى بك . الدكتور أسعد يوسف عطيه افندى . أمين حسنين يوسف افندى . أمين سامى باشا . جرجس زنانيرى باشا .

حافظ حسن باشا . حبيب دوس بك . حسن صبرى بك . الشيخ حسين صالح خليفه . حسين واصف باشا . الشيخ حسين والى .

الدكتور زكى مختار الجزيرى افندى .

سلطان السعدى بك . سليم خليل بطرس بك . سليمان عثمان أباظه بك .

شفيق سعد الله حلابه افندى .

صالح حق باشا .

طلخان سيد احمد سالم بك .

الشيخ عبد الباقى عامر بدران . عبد الحليم البيلى بك . السيد عبد الحميد البكرى . عبد الحميد سليمان باشا . عبد الرحمن رضا باشا . عبد العزيز الهسيونى بك . عبد العزيز سيف النصر بك . عبد الكريم شديد بك . عبد الله سميكه بك . الشيخ عبد المجيد سليم . اللواء عبد المجيد فريد باشا . اللواء على أحمد باشا . على جمال الدين باشا . على فهمى باشا . عيسوى حسن زايد باشا .

كامل جرجس تكلا بك .

محمد أبو النصر الفار افندى . محمد توفيق مهنا بك . محمد خيرت راضى بك . محمد رياض عفيفى بك . محمد غيته بك . محمد فتحى يكن بك . محمد فهمى باشا . محمد فهمى الناضورى باشا . محمد محب باشا . محمد محمود بك . محمد مصطفى عجوه بك . محمد مقبل باشا . محمد منصور افندى . محمود أبو النصر بك . محمود اسماعيل أباظه بك . اللواء محمود عزمى باشا . الدكتور مرسى محمود افندى . مصطفى خليفه باشا . مصطفى رشيد بك . الفريق موسى فؤاد باشا .

نخله جورجى المطيعى باشا .

يعقوب بباوى عطيه بك . يحيى ابراهيم باشا .



Bibliotheca Alexandrina
0261384